

أضواء على

الثقافية الإسلامية

الدكتور / أحمد فؤاد محمود



**أضواء على
الثقافة الإسلامية**

© احمد فؤاد محمود ، ١٤٢١ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أنواع النشر

محمود ، احمد فؤاد

أضواء على الثقافة الإسلامية .. الرياض.

٢٤٠x١٧ ص ٣٢٠

ردمك : ٥ - ١٧٦ - ٣٨ - ٩٩٧٠

١- الثقافة الإسلامية أ- العنوان

٢١/٢٠٦٧

دبوی ٢١٤

رقم الإيداع : ٢١/٢٠٦٧

ردمك : ٥ - ١٧٦ - ٣٨ - ٩٩٧٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

م٢٠٠٠ - هـ ١٤٢١

التوزيع لجميع أنحاء المملكة ، إشبيليا
للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية
الرياض، ١١٤٩٢ - ص ب، ١٣٧١
هاتف: ٤٧٩ ٤٣٥٤ / ٤٧٩ ٤٣٥٨
فاكس: ٤٧٧٣٩٥٩

إشبيليا
للنشر والتوزيع
والدعاية والإعلان



أضواء على الثقافة الإسلامية

الدكتور / أحمد فؤاد محمود

١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ
الْحٰمِدُ لِلّٰهِ الْعَظِيْمِ

تقدير

الحمد لله رب العالمين ، خلق الإنسان ، علمه البيان ، وكرمه على سائر الخلق من إنس وجان ، وأصلي وأسلم على سيد ولد عدنان ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين البرار ، الذين كانوا مصابيح هدى ، ونور هداية ، فرضي الله عنهم ورضوا عنه . وبعد :

فيما الجيل المعاصر من المسلمين يواجه تحديات فكرية كثيرة ، والمبادئ المعروضة في سوق الأفكار عديدة ، والمذاهب الاجتماعية والفكرية والسياسية أكثر من أن تُحصى ، والمرجون لهذه المذاهب والأفكار والأراء يستخدمون شتى الوسائل التي وصلت إليها حضارة العصر ؛ لتزيينها وجعلها مقبولة من الناس ، فهم يستخدمون الأقلام ، والكتب ، والصحف ، والمجلات ، والإذاعة ، والأندية ، والجمعيات ، وسائر أنواع الإعلام والدعائية .

وقد أصبح عالمنا - بفضل الوسائل الحديثة - عالماً واحداً تقال فيه الكلمة في أقصى الدنيا فتسمع في أقصاها ، وأصبح من المستحيل على أمة أن تغلق على نفسها الأبواب والتواجد ؛ لتكون بمنجاة من وافرات هذه الأفكار .

وهكذا بات واجباً على المسلمين أن يتعرفوا بكل عمق ودقة على حقيقة دينهم ، وسعة جوانبه ، وضخامة ما يُستطيع أن يقدم للمسلمين وللإنسانية جموعه . ومالم يفعل المسلمون ذلك اهتزت قواعد الإيمان في قلوبهم ، وتزعت مبادئ الإسلام في نفوسهم ، وأصبحوا نهباً للغازين من كل حدب وصوب .

لذلك كان أمراً محتملاً أن يُعرض الإسلام على حقيقته عرضاً شاملأً وأضحاً، بحيث تبدو جميع معالمه متناسبة الأجزاء ، مع بيان حكمة تعاليم الإسلام ، وتفوق مبادئه على جميع الأديان والمذاهب والأنظمة الأخرى .

— ٦ — أضواء على الثقافة الإسلامية —

وتحقيقاً لهذا كانت مادة «الثقافة الإسلامية» من المواد المهمة التي تدرس في جميع الكليات ، وبهذا تتحقق رغبات مثقفي المسلمين ومفكريهم في وجوب عرض الإسلام عرضاً واضحاً ، يكشف عظمته ، ويزيل عنه ما قد يشوبه من أدران المغرضين الذين حاولوا تشويه جماله .

إن مادة الثقافة الإسلامية تحرص على أن تعطي للجيل المعاصر صورة شاملة عن الإسلام قبل أن يدخل في التفصيات ، فهي مادة لاتبحث في التوحيد أو الفقه أو التفسير أو الحديث أو غيرها من العلوم الإسلامية كعلوم قائمة بذاتها ، ولكنها تستفيد من هذه العلوم جميعاً للتعرف على حقيقة الإسلام وروح الثقافة والحضارة الإسلامية ، وطبيعة هذا الدين المتميزة ، الذي يأخذ بالإنسان في طريق الله ، وفي الوقت نفسه يهين له أن يستمتع بخير ما في هذه الدنيا وأطبيه ﴿وَاتَّعْ فِيمَا آتَكَ اللَّهُ الدَّارُ الْآخِرَةُ وَلَا تَنْسِ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص : ٧٧] ، ﴿فَقُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالظَّيَّابَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمُ الْقِيَامَةِ﴾ [الأعراف : ٢٢] .

وفي رأينا أن مقرر الثقافة الإسلامية يهدف إلى الآتي :

- إيجادوعي علمي صحيح بحقيقة الإسلام ، حتى يكون الشباب المسلم - وهو صاحب عقيدة - مدركاً لعقيدته ، عالماً بشئون جوانبها وأبعادها؛ لأن هذا الإدراك ينحه مناعة وحسانة كاملتين تجاه جميع الأفكار والعقائد والاتجاهات الداخلية والمغايرة .

- الإسهام في إيجاد المسلم القوي الصالح الذي يعمر هذا الكون ، مؤمناً بربه ، خاضعاً له ، عاماً على تكوين المجتمع الصالح الذي تتكافف قواه كلها لإعلاء كلمة الله وتحقيق شريعته .

- تنمية شعور الولاء للأمة الإسلامية ، والإلحاح على مكانتها ، وأهمية رسالتها العظيمة للإنسانية ، وما يمكن أن تتحقق لنفسها وللناس .

— تصحيح الفكرة الخاطئة التي أشاعها خصوم الإسلام في أن نسبة انحطاط المسلمين إلى تمسكهم بالإسلام وبيان أن العكس هو الصحيح ، وأن تخلف الشعوب التي تؤمن بالإسلام كان بسبب تخليلهم عن مبادئ هذا الدين القويم ، وتطبيقها تطبيقاً واعياً سليماً في حياتهم الفردية والاجتماعية وصدق الله العظيم إذ يقول : ﴿ وَأَن لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الظَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقاً ﴾ [الجن : ١٦] ، ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرْبَى أَمْتَنُوا وَأَنْفَقُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بِرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ [الأعراف : ٩٦] . والثقافة الإسلامية بتحقيقها لهذه الأهداف ، تستطيع أن توجد الفرد المتميز والمجتمع المستقل ، وهذا أول الطريق للسير في السبيل القويم ، الذي يؤدي إلى تحقيق كرامة الإنسان المسلم ، وتقديمه ، والفوز برضاء الله عز وجل .

هذا وبالله التوفيق ؛ ؛ ؛

د/ أحمد فؤاد محمود

الرياض : المحرم ١٤٢١هـ

أبريل ٢٠٠٠م

لهم انت علام الارض والسماء والسماء السفلى
السماء العلوى والسماء الوسطى والسماء السفلى
والسماء العلوى والسماء الوسطى والسماء السفلى
والسماء العلوى والسماء الوسطى والسماء السفلى
والسماء العلوى والسماء الوسطى والسماء السفلى

لهم انت علام الارض والسماء والسماء السفلى
السماء العلوى والسماء الوسطى والسماء السفلى
والسماء العلوى والسماء الوسطى والسماء السفلى

لهم انت علام

الفصل الأول

الثقافة الإسلامية

- مفهوم الثقافة .
- مفهوم الثقافة الإسلامية .
- العلاقة بين الثقافة والعلم .
- العلاقة بين الثقافة والحضارة .
- مزايا الثقافة الإسلامية .
- مصادر الثقافة الإسلامية .

1. *W. C. L. S.*
2. *W. C. L. S.*

3. *W. C. L. S.*

4. *W. C. L. S.*

5. *W. C. L. S.*

6. *W. C. L. S.*

7. *W. C. L. S.*

8. *W. C. L. S.*

9. *W. C. L. S.*

10. *W. C. L. S.*

11. *W. C. L. S.*

12. *W. C. L. S.*

13. *W. C. L. S.*

14. *W. C. L. S.*

15. *W. C. L. S.*

16. *W. C. L. S.*

17. *W. C. L. S.*

الثقافة الإسلامية

مفهوم الثقافة :

إن البحث عن مفهوم الثقافة يستدعي أن نوضح معناها اللغوي في المعاجم؛ لأن المعنى المعجمي - غالباً - ما يكون أساساً للمفهوم الاصطلاحي، ثم ننتقل إلى مفهومها في المصطلح الحديث ، ومفهومها الحضاري الواسع كنظرية في السلوك الإنساني ، أكثر منها نظرية في العلم المجرد .

فإذا رجعنا إلى المعاجم المختلفة : القديمة والحديثة ، نجد أن مادة الثقافة على تعدد اشتقاتها تعني :

(الصدق - والفطنة - والذكاء - وسرعة التعلم - وتسوية الشيء وإقامة أوجاجه - والتأديب - والتهذيب - والعلم - والمعارف - والتعليم - والفنون).

ففي المعجم الوسيط^(١) : «(تَقْفَ) ثقافاً» : صار حاذقاً فطناً ، فهو ثُقِفَ ، وثُقِفَ العلم والصناعة : حذقهما ، وثُقِفَ الشيء : ظفر به ، وفي التنزيل **﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقَفْتُمُوهُمْ﴾** [البقرة : ١٩١] أي حيث وجدهم^(٢) ، وثُقِفَ فلان: صار حاذقاً فطناً ، وثُقِفَ الشيء : أقام المعوجَ منه وسوأه ، وثُقِفَ الإنسان : أدبه وهذبه وعلمه ، و(الثقافة) العلوم ، والمعارف والفنون التي يطلب الحذر فيها .

وفي لسان العرب^(٣) : ثُقِفَ الشيء : حذر ، ورجل ثُقِفَ : حاذق فَهِمْ ، ويقال : ثُقِفَ الشيء : وهو سرعة التعلم ، ثُقِفت الشيء : حذقه ، وثُقِفته : إذا ظفرت به ، قال تعالى : **﴿فَإِمَّا تَقْقَنُهُمْ فِي الْعَرْبِ﴾** [الأنفال : ٥٧] ، وثُقِفَ الرجل ثقافة : أي صار حاذقاً خفيفاً ، وثُقِفَ مثل حَذَر : أي صار حاذقاً فطناً ، والثَّقَافَ : المرأة الفطنة ، وفيه حديث أم حكيم بنت عبد المطلب «أني حَصَانٌ فَلَا أَكُلُّ ، وَتَقَافُ فَلَا أَعْلَمُ» .

فالثقافة - إذن - فعلها قد يكون لازماً فيكون معناها : الحذر والفطنة ، وقد يكون فعلها متعدياً فيكون معناها : التهذيب والتأديب والتعليم والتسوية . أما بالنسبة للتعریف الاصطلاحي للثقافة ، فليس هناك تعریف جامع مانع ، وذلك للأسباب الآتية :

- اختلاف العلماء في تحديد مفهوم كلمة (ثقافة)^(٤) بحسب تخصصاتهم ومذاهبهم الفكرية .

- عموم مفهوم الثقافة الذي يشمل جوانب مختلفة من حياة الإنسان وسلوكه^(٥) .

- اختلاف استعمال مفهوم الثقافة بين الأمور المعنوية كالحذر والفطنة ، والأمور الحسية كتقسيم الشيء وتسويته . ولكتنا حين نستعرض معظم آراء العلماء في تحديد مفهوم الثقافة نجد أن استعمال لفظ الثقافة يطلق على :

- مجموع عناصر الحياة وأشكالها وظاهراتها في مجتمع من المجتمعات^(٦) .

- مجموع الأفكار والعادات التي يكتسبها أي مجتمع من المجتمعات ، ويشارك فيها أفراده ، وتنتقل من جيل إلى جيل^(٧) .

- مجموعة من العادات يعترف بكونها مقبولة في جماعة معينة ، كما يمكن متابعة آثارها في كل دوائر النشاط الإنساني : كالسياسة ، والحقوق ، والفن ، والدين ، والمعرفة العقلية بختلف صورها^(٨) .

مجموع العلوم والمعارف والفنون ، وكل ما فيه قيم للإنسان ، واستنارة للفرد والمجتمع فكريًا كان أم ماديًا^(٩) .

مفهوم الثقافة الإسلامية :

عني بالثقافة الإسلامية : الثقافة التي محورها الإسلام : مصادرها ، وأصوله ، وعلومه المتعلقة به ، المبنية عنه .

فالثقافة الإسلامية يقصد بها : المفاهيم الصحيحة عن الله ، والكون ، والإنسان ، والحياة .. عن الله كخالق للكون ، وعن الكون كمسخر للاستفادة الإنساني ، وعن الإنسان كمختلف في الأرض لاستعمار الكون ، ومسئولي عن تصرفاته الحسنة والسيئة ، وعن الحياة ك مجال للعمل الإنساني على أساس إسلامية .

والثقافة الإسلامية - بهذا المفهوم - تحمل كل معرفة جديدة بقلب مشتاق ؛ لأنها تعتبرها سلوكاً إلى الله ، وإدراكاً لحقيقة العلية ، وكمالاً للإنسان نفسه وتكريراً له ، ورفعاً لمقامه في الأرض ، وذكر الله في السماء (١٠) .

وقد عرفها د/ عبد الرحمن الشافعي : بأنها مجموعة من الصفات والخصائص المكتسبة المهدبة بالعلم والمعرفة القائمة على التشريع الإسلامي والمنهج الرباني (١١) .

ويكفي أن نعرف الثقافة الإسلامية : بأنها مجموعة من القيم الاجتماعية والصفات الأخلاقية المكتسبة ، المستمدة من التعاليم الإسلامية ، بقصد سعادة الفرد والمجتمع ، وتقديم الحلول السليمة لكل مشكلاتهم ، والوفاء لكل ما يجده في حياتهم من حاجات .

ثقافة أية أمة يجب أن تقوم على أساس من القيم التي تسود المجتمع ، وهي قيم تتصل اتصالاً مباشرأً بالعقيدة والفكر والسلوك ، وهي عماد التراث الروحي وال النفسي والاجتماعي .

وثقافة أي مجتمع لابد أن تقدم الحلول الناجحة السليمة لكل ما يعرض لأفراد المجتمع من مشكلات ، كما أن فيها الوفاء لكل ما يجده في حياتهم من

حاجات ، وتحقيق ذلك يكون ميسوراً للثقافة إذا كانت قد ثبتت نمواً صحيحاً في جو القيم الصالحة ومتناخها السليم ، وإلا كانت عاجزة مشلولة الحركة عديمة التأثير وتصبح معزولة عن المجتمع ، لتأثير فيه ، ولا تعالج مشكلاته ، ولا تفي بحاجاته .

ومن هنا قيل : إنه لابد من أن تكون الثقافة تعبيراً حياً عن القيم الأساسية التي تعطي المجتمع ملامحه الصحيحة ، وترسم له وجهته الرشيدة ؛ لأن الثقافة حين تنعزل عن هذه القيم وتنفصل عنها فإن نتائج ذلك تتعكس على الثقافة والقيم والمجتمع معاً ، ويؤدي ذلك إلى ضمور الثقافة ، وضمور القيم ، وانحطاط المجتمع .

كما لا يتصور حياة القيم إذا لم تأخذ مجالها في التطبيق والواقع ، وحيثند ترى المجتمع وقد تفاقمت مشكلاته ، واشتدت أزماته ، وأصبح عاجزاً تماماً عن التحرك المجيدي ، والإنتاج المشرم ، حتى تفترسه العلل ، وتعصف به الأحداث ، ويزقه الضياع .

ومن هنا يمكتنا القول : إن المثقف المسلم هو من تزود بأنواع من العلوم المتصلة بالدين الإسلامي بحيث تساعده على ترسیخ العقيدة ، وتعزيز فهمها ، وتكتسبه الفهم والفطنة في الحكم على الأمور ، ومجادلة المخالفين له ، والظفر عليهم بالحججة والإقناع .

العلاقة بين الثقافة والعلم :

يقصد بالعلم في المعاجم : إدراك الشيء على حقيقته ، واليقين ، نور يقذفه الله في قلب من يحب ، والعلم هو المعرفة . وقيل : العلم يقال لإدراك الكلي والمركب ، والمعرفة تقال لإدراك الجزئي أو البسيط ، ومن هنا يقال : عرفت الله دون علمته ، ويطلق العلم على مجموع مسائل وأصول كلية تجمعها جهة واحدة : كعلم الكلام ، وعلم النحو ، وعلم الأرض ، وعلم الكونيات ، وعلم

الآثار ، وجمعهُ علوم . وعلوم العربية : العلوم المتعلقة باللغة العربية : كالنحو ، والصرف ، والمعاني والبيان والبديع ، والشعر والخطابة ، وتسمى بعلم الأدب . ويطلق العلم حديثاً على العلوم الطبيعية التي تحتاج إلى تجربة ومشاهدة واختبار ، سواء أكانت أساسية : كالكيمياء والطبيعة والفلك والرياضيات والنبات والحيوان والجيولوجيا ، أو تطبيقية : كالطب والهندسة والزراعة والبيطرة وما إليها (١٢) .

والعلم من صفات الله عز وجل ﴿وَهُوَ الْخَلَقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس: ٨١] ﴿عَالِمُ
الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الأنعام: ٧٧] ﴿عَالِمُ الْفَيْوَبِ﴾ [المائدة: ١٠٩] ، فهو الله العالم . وقد يطلق العلم ويراد به العمل ، فقد روى الأزهري عن سعد بن زيد عن أبي عبد الرحمن المقرئ في قوله تعالى : ﴿وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمَنَا﴾ [يوسف: ٦٨] قال لذو علم بما علمناه ، ويمكن وصف الإنسان بعلميم ؛ لقول يوسف للملك : ﴿إِنِّي حَفِظْتُ عِلْمًا﴾ [يوسف: ٥٥] ، وقال الله عز وجل : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ
عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] أخبر الله بأن من عباده من يخشأه ، وأنهم العلماء ، وروي عن ابن مسعود قال : ليس العلم بكثرة الحديث ولكن العلم بالخشية ، والعلم الذي يعمل بما يعلم ، وهذا يؤيده قول ابن عيينه ، والعلم نقىض الجهل (١٣) .

وبهذا ندرك أن العلم أحسن من الثقافة ؛ لأن من معاني الثقافة المجازية والمولدة حديثاً : المشاركة البارعة في فروع شتى من المعرفة ، وبلغة الفرد والجماعة مستوى عالي في كسب المعلومات ، واستساغة القيم الفكرية الإنسانية ، وتعني أيضاً أسلوب الإدراك الحضاري .

وهي - أي الثقافة - لذلك مجموع الصفات الخلقية والقيم الاجتماعية التي تؤثر في الفرد منذ ولادته ، وتصبح الرابطة التي تربط سلوكه بأسلوب الحياة في مجتمعه (١٤) .

فمجال العلم مجال محدود لا يتعده ولا يتجاوزه ، ذلك هو مجال الماديات والمحسوسات التي تدخلها الملاحظة والتجربة ، وهي وحدتها التي يمكن التحكم فيها ، وإجراء التجارب عليها ، واستخلاص النتائج منها ، ففي هذه الحدود وما ماثلها يعمل العلم .

أما الثقافة ، فإنها تعكس حضارة معينة تضم ثمرات الفكر من علم وفن وقانون وأخلاق^(١٥) ، وقيم ، ومبادئ .

ومن هنا نستطيع أن ندرك الفرق بين (الثقافة) والعلم .

فالمفهوم الصحيح لمعنى (الثقافة) : أنها نظرية سلوك أكثر منها نظرية معرفة ، إذ تهيئ الإنسان للحياة الحضارية المتميزة ، وتعينه على التطور الاجتماعي المطلوب .

أما العلم فإنه نظرية معرفة أكثر منه نظرية سلوك ، إن العلم منهج صحيح لمعرفة المادة ، ولكنه ليس منهجاً صحيحاً لمعرفة ما وراء المادة .

إن العلم تحكمه القيم والأخلاق ، فإن حاد عنها كان مدمراً الصاحبه وللمجتمع ، إن نتائج العلم ليست - كما يظن بعض الناس - قطعية يقينية مائة في المائة (١٠٠٪) وبصورة دائمة ، فإن قابلية الشك والاحتمال قائمة في كثير من نتائج العلم ؛ ذلك أن أساس العلم هو التجربة ، والتجربة أساسها الحس ، والحواس كثيراً ماتخدع ، وهذا ما أقرّ به المحققون من العلماء . فكم من نظريات علمية تغيرت وكم من آراء تبدلت عندما ثبت خطؤها .

إن العلم ليس خصمأً للإيان ، ولا ضدأً له ، بل هو دليل يهدى إليه ، وقد رأينا كثيراً من العلماء الراسخين المنصفين ، هداهم علمهم إلى أن وراء هذا الكون قوة علياً تدبّره وتنظمه ، وترعن كل شيء فيه بميزان وحساب ومقدار .

وحسبنا في الاستشهاد على ذلك كتاب حازا شهرة عالمية واسعة أحدهما : كتاب «الإنسان لا يقوم وحده» الذي ألفه أ. كريسي موريسون / الأميركي ردأ على (جوليان هكسلي) في كتابه الإلحادي «الإنسان يقوم وحده» يعني : من غير إله .

ثانيهما : كتاب «الله يتجلى في عصر العلم» الذي اشترك في تأليفه ثلاثون عالماً أميريكياً من أشهر العلماء المتخصصين ، كتب كل واحد منهم فيه مقالاً ، بين فيه كيف اهتدى إلى وجود الله والإيمان به ، عن طريق علمه وشخصه ، وقد ترجمه إلى العربية الدكتور الدمرداش سرحان (١٦) .

إن الثقافة الإسلامية يرسخها العلم الصحيح ، إذ يبعدها عن سيطرة الأفكار الأجنبية التي تخالف عقيدة المسلم الصافية من الأغلاط والشبهات ، أو تناقض خلقه الكريم الذي يمتاز بالطيبة والطهر والعفاف .

فنحن نتحدث عن (الثقافة الإسلامية) كنظرية سلوك وعمل ، وكواجب اجتماعي نحمله طلباً وجهداً ، ونؤديه لأنفسنا ولمجتمعنا حرية ، وعدلاً ، وسلاماً .

فلا بد لنا - إذن - من زاد للطريق الطويل ، ولا بد لنا كذلك من سلاح في المعركة الدائمة بين قوى الإيمان وقوى الشر والطغيان ، وهذا الزاد هو الإيمان وهذا السلاح هو التقوى ، وصدق الله العظيم إذ يقول : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمُ اللَّه﴾ [البقرة: ٢٨٢] ، ﴿وَتَرُوَدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧] .

ويروى عن الإمام الشافعي - رضي الله عنه - أنه قال :

شكوت إلى وكيع سوء حفظني فأرشدني إلى ترك المعاصي

وأخبرني بأن العلم نور ونور الله لا يهدى لمعاصي

ولقد أثبتت تجارب الحضارة الإنسانية خلال عصورها الغابرة والحاضرة، وبخاصة في العصر الذي نعيشـهـ حيث التقدم العلمي ، والتفوق التكنولوجي -

أن العلم وحده لا يكفي لإسعاد الإنسان ، وترشيد سلوكه ، وطمأنينة روحه ، وسکينة نفسه ، بل لابد مع (العلم) من تقوی ، من خلق ، من إيمان أي لابد مع العلم من دین ، كما لابد للجسد - كي يحيا - من روح^(١٧) .

وبهذا ندرك أن الثقافة لاستغنى عن العلم الصحيح ، وأن العلم الصحيح يخدم الثقافة ويرشدتها ، فبهما معاً تكون شخصية المسلم الواعد المستنير .

العلاقة بين الثقافة والحضارة :

يقصد بالحضارة في معاجم اللغة : خلاف البدية ، تقول حضر فلان حضارة أقام في الحضر ، وحضر الشيء والأمر : جاء ، وحضرت الصلاة: حل وقتها ، وحضر عن فلان قام مقامه في الحضور ، وحضر المجلس : شهد ، وحضر الأمر فلاناً : نزل به ، وفي التنزيل العزيز ﴿ كُتبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا وَوَصِيَّةً لِلْوَالِدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ [البقرة: ١٨٠] ، وحاضر القوم : جالسهم وحادثهم بما يحضره ، وحضر الشيء : أعده ، واحتضر المجلس : حضره ، واحتضر المكان : نزل به ، وفي التنزيل : ﴿ كُلُّ شَرِبٍ مُّحْتَضَرٌ ﴾ [القمر: ٢٨] يحضره مستحقوه ، واحتضر : حضره الموت ، واستحضره : طلب حضوره ، والحاضر : القوم النزول على ماء يقيمون به ولا يرحلون عنه ، وحاضر الجواب : سريع الإتيان به ، وحاضر البدية : سريع الخاطر ، وحاضرة الشيء : القريبة منه ، وفي التنزيل ﴿ وَأَسْتَلَهُمْ عَنِ الْقُرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً بِالْبَحْرِ ﴾ [الأعراف: ١٦٣] أي مجاورة بحر القلزم^(١٨) ، والحاضرة خلاف البدية ، وهي المدن والقرى والريف ، والتجارة الحاضرة : ما يباع نقداً يداً بيد ، وفي التنزيل ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُ وَنَهَا بَيْنَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٨٢] ، و(الحضارة) الإقامة في الحضر ، قال القطامي :

فأي رجال بادية ترانا
ومن تكن الحضارة أعزجه

والحضارة : ضد البداءة ، وهي مرحلة سامية من مراحل التطور الإنساني ، ومظاهر الرقي العلمي ، والفنى ، والأدبي ، والاجتماعي في الحضر ، والحضر : المدن والقرى والريف ، ومن الناس : ساكن الحضر ، ومن لا يصلح للسفر^(١٩) .

ذلك هو معنى الحضارة في اللغة ، أما في الاصطلاح فقد شاع استعمالها للدلالة على التقدم في الوسائل والمخترعات والابتكارات التي توصل المجتمع الإنساني بها إلى آفاق بعيدة من الرقي والتنظيم المادي ، والرفاهية في الحياة .

كما استخدمت للدلالة على النظم التي يضعها المجتمع لدعم كيانه الاجتماعي وتحقيق أهدافه في سهولة ويسر^(٢٠) .

كما أطلقت كلمة الحضارة - اصطلاحاً - على كل ما ينشئه الإنسان في كل ما يتصل ب مختلف جوانبه ونواحيه ، عقلاً ، وخلقاً ، مادة وروحًا ، ديناً ودنيا ، فهي - في إطلاقها وعمومها - قصة الإنسان في كل ما أنجذه على اختلاف العصور ، وتقلب الأزمان ، وما صورت به علاقته بالكون وماوراءه ، وهي - في تخصيصها بجماعات أو أمم من الأم - تراث هذه الأمة أو الجماعة على وجه الخصوص الذي يميزها عن غيرها من الجماعات والأمم ، وهي بهذا المعنى الاصطلاحي نظير المدينة التي هي في أصل الاستعمال سكنى المدن ، والتي تقابل الكلمة الأوربية Civilization .

والحضارة بهذا المعنى أعم من الثقافة التي تطلق على الجانب الروحي أو الفكري من الحضارة ، بينما تشمل الحضارة الجانبين الروحي والمادة ، أو الفكري والصناعي ، وكأنما لوحظ فيها أن النشاط البشري في مختلف جوانبه ومواهبه يكون في أرقى حالاته في المعاصر والمدن^(٢١) .

ولهذا اعمد بعض الباحثين إلى إيجاد فوائل بين مدلولي كلمتي : (الثقافة) و(الحضارة) بحيث يجعل (الثقافة) خاصة بالأمور المعنوية ، و(الحضارة) خاصة

بالمور المادية ، وقد يكون لهذا الرأي ما يبرره ، غير أن الإلحاد على مثل هذه الفوائل في مدلول كل كلمة من الكلمتين إنما يعود - من حيث الأصل - إلى ما يحيط بهما من لبس وغموض في النطاق اللغوي ، وجاءت الاستعمالات العامة الدارجة لهما عاماً يزيد في هذه التفرقة ، ويعمق هذه الفوائل (٢٢) .

ولكن لو نظرنا إلى مدلول الكلمتين اللغوي لتوصلنا إلى أن معنى الحضارة - من حيث الأصل - أوسع دلالة من الثقافة ؛ لأنه إذا كانت الثقافة هي نتاج المعرفة وتنمية العقول ، فمن الواضح أنها لم تنشأ إلا بعد الاستقرار الذي تمثل في سكنتى المدن والأمصار .

وفي هذا يقول ابن خلدون :

«إن العلوم إنما تكثر حيث يكثر العمران وتعظم الحضارة ، والسبب في ذلك أن تعليم العلم - كما قدمناه - من جملة الصنائع ، وقد كنا قدمنا أن الصنائع إنما تكثر في الأمصار ، وعلى نسبة عمرانها في الكثرة والقلة والحضارة والترف تكون نسبة الصنائع في الجودة والكم : لأنه أمر زائد على المعاش ، فمتنى فضلت أعمال أهل العمران عن معاشهم انتصرت إلى ماوراء المعاش من التصرف في خاصية الإنسان ، وهي العلوم والصناعات ، ومن تشوف بفطرته إلى العلم من نشأ في القرى والأمصار غير المتقدمة فلا يجد فيها التعليم الذي هو صناعي لفقدان الصنائع في أهل البدو - كما قلنا - ولابد له من الرحلة في طلبه إلى الأمصار المستحبة شأن الصنائع كلها» (٢٣) .

وعلى هذا يمكن أن توصل العلاقة بين الثقافة والحضارة بأنها علاقة تلازم ، ولا يخرج - بسبب هذه العلاقة - من تناوب الكلمتين بحيث يقال : إن حضارة أي مجتمع أو ثقافته إنما تمثل في القيم والمعاني والنظم التي تنطوي عليها حياته ، ولنا - من ناحية أخرى - أن نقول : إن السمة التي تيز أية أمة من الأمم إنما هي حضارتها أو ثقافتها .

ومن هنا نرى أن التفرقة بين الثقافة والحضارة ليست ضرورية ؛ وذلك لأن المظاهر الحضارية المادية والمعنوية تتضاد جميعاً في إنشاء النظم الاجتماعية التي تمثل بالنسبة للثقافة عصب الحياة لها ، ولا يمكن أن يتجاهل أي إنسان ذلك التجاوب الواضح ، والتفاعل الدائم بين الأمور المعنوية والأمور المادية في المجتمع ، خاصة وأننا عرفنا من المعنى اللغوي للثقافة أنها تدل على المحسوس المادي في فعلها المتعدي ، بمعنى تقويم الموج وتسويته .

وإن ما يؤكد العلاقة بين الثقافة والحضارة ، أن الحضارة إذا كانت هي التطبيق المادي للتراث الثقافي ، فهي - من ناحية أخرى - وليدة هذا التراث في البيئة التي تقوم فيها ، كما أنها المرأة التي تعكس لنا مقومات الثقافة في المجتمع وخصائصها العامة .

إن الحضارة الإسلامية أقامت نهضتها بطريقين :

الأولى : سلبية تفصلنا عن رواسب الماضي ، وذلك بتنفي الأفكار الجاهلية البالية من : تحريم للخمر ، والميتة ، والأنصاب ، والأذلام ، وعبادة الأولان ...

والثانية : إيجابية بمقتضيات المستقبل ، وذلك برسم طريق الفكرة الإسلامية الصافية ، التي تخطط للمستقبل بطريقة إيجابية .

إن الحضارة مجموع المعارف العلمية والتشريع والنظم والعادات والأداب التي تمثل الحالة الفكرية والاقتصادية والخلقية والسياسية والفنية ، وسائر مظاهر الحياة المادية والمعنوية في مرحلة من مراحل التاريخ ، وفي بقعة من بقاع الأرض سواء شملت شعراً أم أكثر .

إن غاية الحضارة الارتفاع بالحياة الإنسانية ، والحياة الإنسانية معقدة كثيرة الجوانب ، فإن فيها حياة فكرية عقلية ، وحياة مادية عملية معاشرة ، وحياة نفسية خلقية ، وحياة اجتماعية ، إلى جانب الحياة الفردية . والحضارة الصالحة الخيرية

هي التي ترتفع بهذه الجوانب كلها وتعدل بينها ، فلا يظلم جانب منها جانباً آخر ، ولا ينموا واحد ويضم آخر^(٢٤) .

وبهذا يتضح الرابط الوثيق بين الثقافة والحضارة ، واحتواء الحضارة للجانب الثقافي في الحياة الفكرية العقلية .

مزايا الثقافة الإسلامية^(٢٥)

للتقاليد الإسلامية مزايا لا تتوافر لغيرها من الثقافات الأخرى ، ومن أهم هذه المزايا :

أولاً : أنها واضحة وبسيطة لاتعمق فيها ولاغموض ، تتلخص في ارتباط الإنسان بخالقه ، والسير على نهجه القويم ، والتمسك بتعاليم الدين الإسلامي السمحاء ، التي تحترم الإنسان وتكرمه ، وترفع شأن العقل فتجعله الطريق الموصى إلى الحقيقة بكل صورها .

فليس في الثقافة الإسلامية ما في الثقافات الأخرى من تعقيد وغموض ، وتفرق بين إنسان وإنسان بسبب اللون أو الجنس أو المادة فعقيدة الإسلام هي أساس الثقافة الإسلامية ليس فيها ما في عقائد التثليث ، أو المثنوية ، أو الرأسمالية ، أو العنصرية ، ونحوها من الغموض والتعقيد الذي يعتمد دائماً على الكلمة المأثورة عند غير المسلمين «اعتقد وأنت أعمى» .

ثانياً : أن الثقافة الإسلامية تناسب الفطرة البشرية ، حيث يقول سبحانه : «فَاقْرُمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَيْثَا فِطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ» [الروم : ٣٠] ، فهي مبنية على عقيدة ليست غريبة عن الفطرة ولا مناقضة لها ، بل هي منطبقة عليها انتظام المفتاح المحدد على قوله المحكم ، وصريح الحديث النبوي يشهد بذلك ، حيث يقول النبي ﷺ : «كُلُّ مولود يولد على الفطرة (أي على الإسلام) وإنما أبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»^(٢٦) ، وبما

أن الثقافة تتكون مع نشأة الإنسان فدل ذلك على أن الإسلام هو فطرة الله التي لو تركت دون مؤثرات خارجية لاوصلت الإنسان إلى الحقيقة السليمة والفطرة الندية، أما الثقافات الأخرى ، فهي متأثرة بتلقين الوالدين والبيئة .

ثالثاً : أن الثقافة الإسلامية ثابتة محددة لاتقبل الزيادة أو النقصان ؛ لأنها مبنية على مصادرها الشرعية من قرآن وسنة ، فلا تحريف فيها ولا تبديل ، فليس لأحد أبداً كان أن يضيف إليها أو يحور فيها ، وكل إضافة أو تحويل مردود على صاحبه ، يقول النبي ﷺ : «من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد» (٢٧) أي مردود عليه .

والقرآن الكريم يقول مستنكرةً : «أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءٌ شَرَّعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ [الشورى: ٢١] ، وعلى هذا فكل البدع والأساطير والخرافات التي دست في بعض كتب المسلمين أو انتشرت بين عامتهم من تقديس الأولياء ، وزيارة الأضرحة .. وغيرها كلها باطلة ومردودة لا يقرها الإسلام ، ولا تؤخذ حجة عليه .

رابعاً : أن الثقافة الإسلامية تخاطب العقل وتحيره ؛ لأنها مبنية على الإقناع بالحججة والبرهان ، لا تكتفي من تقرير قضايها بالإلزام المجرد ، والتکلیف الصارم ، ولا تقول كما تقول الثقافات الأخرى : «اعتقد وانت أعمى» أو «آمن ثم اعلم» أو «اغمض عينيك ثم ابتغ» أو «الجهالة أم التقوى» ، إن الثقافة الإسلامية يقول دستورها القرآني : «فَلْ هَوَّا بِرْهَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» [البقرة: ١١١] ، ويقول أيضاً : «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَإِنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ» [يونس: ٩٩] ، ولا يقول أحد علمائهما مقاله القديس الفيلسوف المسيحي (أوغسطين) : «لا أؤمن بهذا لأنه محال» !! بل يقول علماؤها : «إن إيمان المقد لا يقبل» (٢٨) .

ولاتكتفي الثقافة الإسلامية بمخاطبة القلب والوجدان والاعتماد عليهم أساساً للاعتقاد ، بل تتبع قضيائهما بالحججة الدافعة ، والبرهان الناصع ، والتعليل الواضح ، الذي يملأ زمام العقول ، ويأخذ الطريق إلى القلوب ، فيقول علماؤها : «إن العقل أساس التقليل ، والنقل الصحيح لا يخالف العقل الصريح .»

فمن القرآن الكريم في قضية الالوهية يقيم الأدلة الساطعة من الكون ، ومن النفس ، ومن التاريخ على وجود الله وعلى وحدانيته وكماله ، فيقول سبحانه في عدة آيات من كتابه ﴿أَمْنَ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَا شَاءَ فَأَنْتَ بِهِ حَدَّاقٌ ذَاتٌ بِهِجَةٌ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُبَيِّنُوا شَجَرَهَا إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدُلُونَ﴾ (٦١) أَمْنَ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خَلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَابِيٍّ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٦٢) أَمْنَ يُحِبُّ الْمُضْطَرِّ إِذَا دَعَاهُ وَيُكْشِفُ السُّوءَ وَيَعْجِلُكُمْ خَلْقَ الْأَرْضِ إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾ (٦٣) أَمْنَ يَهْدِيَكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّبَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدِي رَحْمَتِهِ إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (٦٤) أَمْنَ يَدِأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (النمل: ٦٠ - ٦٤) ، كما يقول سبحانه : «وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَتَشَرَّوْنَ﴾ (٦٥) وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (٦٦) وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخَلْفَ وَالْمُغَافِرَ كُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ﴾ (٦٧) وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامَكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَإِنْفَاقَكُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ (٦٨) وَمِنْ آيَاتِهِ بُرْيَكُمُ الْبَرْقُ خَوْفًا وَطَمَعاً وَيَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مَا فَيْحَىٰ بِهِ الْأَرْضُ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقُلُونَ﴾ (٦٩) وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دُعَوةً مِنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ (٧٠) وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّهُ لَهُ قَانُونٌ﴾ (٧١) وَهُوَ الَّذِي يَدِأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدهُ وَهُوَ أَهُونُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثُلُ الْأَعْلَى فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (الروم: ٢٠ - ٢٧) .

وفي قضية البعث يدلل القرآن على إمكانيته بخلق الإنسان أول مرة يقول سبحانه : ﴿ يَوْمَ نُطْرِي السَّمَاءَ كَطْيَ السِّجْلَ لِكُتُبٍ كَمَا يَدَانَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدْنَا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٤] ، ويقول تعالى : ﴿ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا إِنَّهُ يَدْأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ﴾ [يونس : ٤] ، ﴿ قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَدْأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ قُلِ اللَّهُ يَدْأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ فَإِنَّى تُؤْفَكُونَ ﴾ [يونس : ٣٤] .

وهكذا نرى أن الثقافة الإسلامية مبرهنة ومقنعة بالحجج الدافعة التي يقبلها العقل ويسلم بها . ثم يتخذها المسلم سلوكاً حياتياً له .

خامساً : إن الثقافة الإسلامية وسطية لا إفراط فيها ولا نفريط ، فهي وسط بين من ينكرون كل ماوراء الطبيعة عالم تصل إليه حواسهم ، وبين الذين يثبتون للعالم أكثر من إله ، بل يحلون روح الإله في الملوك والحكام ، بل في بعض الحيوانات والنبات مثل الأبقار والأشجار .

فالثقافة الإسلامية رفضت الإنكار الملحذ ، كما رفضت التعديد الجاهل ، والإشكال الغافل ، وأثبتت للعالم إليها واحداً ، لا إله إلا هو لا شريك له ، لم يتخد صاحبة ولا ولداً ، ويدلل القرآن بالحجة المقنعة على صحة هذا الاعتقاد فيقول : ﴿ أَمْ اتَّخَذُوا آلهةً مِنَ الْأَرْضِ هُمْ يُنَشِّرُونَ ﴾ [٢١] لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلهةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء : ٢١، ٢٢] ، ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ لِرَحْمَنِ وَلَدٌ فَإِنَّا أَوَّلَ الْعَابِدِينَ ﴾ [٨١] سُبْحَانَ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ [الزخرف : ٨٢، ٨١] .

والثقافة الإسلامية وسطية في نظرتها للرسل تطلب من المسلم تصديقهم والإيمان بما جاؤوا به ، وتنبه عن تقديسهم ، فتشتبث للرسل البشرية في أفعالهم وأقوالهم ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَنَى إِلَيْيَ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف : ١٠٠] ، فالثقافة الإسلامية لم ترفع الأنبياء إلى مقام الألوهية فيتجه الناس إليهم بالعبادة أو

الاستعانة مع الله ، كما اعتقاد أهل الملل في أنبيائهم ، ولم تنزل بهم إلى مستوى السفلة من الناس ، فتنسب إليهم ارتكاب الموبقات ، و فعل المنكرات من شرب للمسكرات ، واتباع الشهوات ، بل قتل للنفوس في سبيلها .

فالأنبياء في عقيدة الإسلام بشر أصفياء ، عَلِمَ اللَّهُ طَيْبَ مَعَادِنَهُمْ ، وَحُسْنَ استعدادهم فأنزل عليهم وحيه : ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حِيثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤] وجعلهم أسوة لاتباعهم ، وعصمهم من قبائح الذنوب ودنيء الاعمال ، حتى لا يتوجه إليهم وعيد الله ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَرِّ وَتَنْهَوْنَ أَفْسُكُمْ وَأَنْتُمْ تَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤] ، وحتى يكونوا أهلاً لعهد الله : ﴿قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الطَّالِبِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤] .

والثقافة الإسلامية وسطية في علاقتها بالثقافات الأخرى ، فلا تقبل الذوبان في غيرها ، بل تدعو في قوتها إلى الثبات على معتقداتها الإسلامية والاستمساك بها ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِيقَ الْمُبِينِ﴾ [النمل: ٧٩] ، ولكنها لا تتعصب ضد غيرها من الثقافات الأخرى ﴿اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾ [الشورى: ١٥] ، بل يتسع صدرها لما يخالفها ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦] ، ﴿لَيَ عَمَلي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَتُمْ بِرِيُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [يوسف: ٤١] .

والثقافة الإسلامية وسطية بين الذين يتساملون في ثقافتهم فيقبلون الظنوں والشكوك والأوهام ، وهذا معين لا ينضب لقبول الخرافات والأساطير ، وبين الذين لا يقبلون في ثقافتهم أية خاطرة غر بالذهن ثم تخفي ، أو هاجس يهجم في النفس ثم يزول ، لقد رفضت الثقافة الإسلامية الظن في أصول العقيدة - فضلاً عن الشك أو الوهم - قال تعالى : ﴿وَمَا يَبْغِي أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [يوسف: ٣٦] ، ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَمَا تَهْوِي الْأَنْفُسُ﴾ [النجم: ٢٣] .

والثقافة الإسلامية وسطية ووسطيتها مطابقة للفطرة السليمة ، فالإنسان في دائرة أعماله الاختيارية . حر مسؤول عن نفسه وعمله له أن يفعل وأن يترك ، أن يقدم وأن يحجم . كما تشهد بذلك بديهته وإحساسه ، وكما تشهد نصوص القرآن ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلِيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلِيَكُفَّرْ﴾ [الكهف: ٢٩] ، ﴿مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَءَ فَلِعِلَّهَا﴾ [الجاثية: ١٥] ، ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخِذْ إِلَى رَبِّهِ سِيرًا﴾ [المزمول: ١٩] .

ولم تكتف الثقافة الإسلامية بهذا بل نددت بالجبريين الذين يلقون بشركهم وأوزارهم على كاهل القدر محتاجين بمشيئة الله فقال القرآن : ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا أَبَاوْنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَلِكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بِأَسْنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتَخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَبْيَعُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٨] .

وبهذا كان الإنسان المسلم مسؤولاً عن أعماله ؛ لأنها بكمال حريته واختيارة ، وحريته محدودة بارادة البشر من حوله ، فهو ليس مجبراً جبراً كاملاً وليس حراً بحيث يضر الآخرين .

سادساً : أن الثقافة الإسلامية تمتاز ببث روح التميز التام لهذه الأمة في القول والعمل والسلوك ، تميزاً ينافي بها ناياً كاملاً عن التشبه بغيرها من الأمم المخالفة لها في العقيدة والخلق والاتجاه ، في كل شأن يمس وجودها الفريد ، وأوضاعها الاجتماعية ، وطابع شخصيتها العامة .

إن الشعور بالتميز يصون في الأمة مقومات وجودها ، وينشيء لها كياناً راسخاً صلباً ، لا يعتريه التصدع ، أو ينفذ إليه الخلل ، مادام هذا الشعور مستنداً إلى الحق والخير والفضيلة ، منبثقاً من جوهر العقيدة ، وأصولها الثابتة ، متصلة بالشريعة وأحكامها بأوثق سبب ، وهو - في آثاره الفكرية والنفسية - يعمق ما ينبغي أن يكون عليه المسلم من كراهية للكفر والتفور منه ، وتباعد عن خطه المنحرف وسيره الشاذ .

يقول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَأَعْنَا وَقُولُوا انْظَرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ﴿ مَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكُونَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رِبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ [البقرة : ١٠٤ ، ١٠٥] ، ففي هاتين الآيتين تحذير للمؤمنين من استخدام كلمة استخدمها اليهود استخداماً سيناً وهي كلمة (راعنا) ومعناها الأصلي المراعة والحماية ، ولكن اليهود استخدموها بمعنى الرعنونة على سبيل التورية البلاغية . وقد كشف القرآن قصدهم وما يرمون إليه فيقول الله تعالى : ﴿ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعَنَا لَيَّا بِالْسَّتِّهِمْ وَطَعَنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظَرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمْ وَلَكِنْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ بِكُفُرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء : ٤٦] .

وكذلك جاءت الأحاديث بالأخبار عن اليهود أنهم كانوا إذا سلموا يقولون : السام عليكم (والسام هو الموت) ، ولذلك أمر الشرع بأن ترد عليه قوله فمن سلم عليك من اليهود تقول في الرد عليه «وعليك مثل ما قلت» فإن كان قصد السلام كان له ذلك ، وإن كان الموت رد عليه ذلك .

وقد أفاد شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في حقيقة التميز في الثقافة الإسلامية ومعناه مبيناً ضرورة المسلم و حاجته إلى هداية الصراط المستقيم ، وهو سبيل التميز ، محذراً في ذلك من الانحراف إلى طريق المغضوب عليهم أو الضالين ، وأوضح أثر التميز في نفس المسلم وسلوكه ، وأحواله كلها ، مشيراً إلى ماتورثه المشاركة من تناسب وتشاكل بين المتشابهين يقود إلى الموافقة في الأخلاق والأعمال (٢٩) .

سابعاً : تمتاز الثقافة الإسلامية بالتنوع في كل جوانبها لتناسب كل الناس تيسيراً عليهم ، والتنوع لا يعني الاختلاف في الأصول ، وإنما التنوع في الفروع التي يتباينون في أدائها البشر ، فكان التنوع في المجالات الآتية :

- تنوع في النواحي اللغوية من مدارس بصرية وكوفية وكل ذلك من أجل خدمة اللغة وتراثها ، وبالتالي خدمة القرآن الكريم والسنة النبوية .
- تنوع في المذاهب الفقهية التي شملت كل نواحي الحياة من عبادات ومعاملات .

- تنوع في الفرق الدينية التي لا تؤثر على أصل العقيدة فكانت هناك التنوع في تناول السنة النبوية من أجل صحة الحديث ، فمنهم من يركز على السندي ، ومنهم من يركز على المتن ، وظهرت درجات صحة الحديث من مشهور ومتواتر وحسن . . . وكان هناك أهل الكلام مثل المعتزلة ، وأهل التصوف ، والفلسفه ، والثقافة الإسلامية لم تقف موقعاً العداء من هذا التنوع ، وإنما استفادت من هذا التنوع في تحقيق الرفعة للإسلام والمسلمين ، وخدمة العقيدة الإسلامية وتنقيتها من الشوائب والدفاع عنها ضد من يهاجمها .

- تنوع في مجالات العلوم المختلفة الدينية والدنيوية ، فكان هناك العلماء في كل مجال منها ، فكانت النهضة الثقافية في عصر صدر الإسلام وما بعده . وهكذا يتبيّن لنا أن الثقافة الإسلامية ليست منغلقة على نفسها ، ولكنها متفاعلة تدعو إلى النظر والتفكير والوصول إلى الحقيقة بكل الطرق الممكنة والسليمة .

وهذا لا يتعارض مع ثباتها لأن أصول العقيدة لاتنوع ولا اختلاف فيها وإنما التنوع والاختلاف في بعض شئون الحياة التي تختلف باختلاف الزمان والمكان والبيئة .

مصادِرَ الثقافةِ الإسلاميةِ (٣٠) :

يمان الثقافة الإسلامية مرتبطة بالعقيدة الإسلامية ارتباطاً وثيقاً ، كانت مصادر الثقافة الإسلامية هي نفسها مصادر العقيدة الإسلامية .

ولما كانت العقيدة الإسلامية غيبية لا يعلم حقائقها إلا الله - تبارك وتعالى -. كانت مصادرها منحصرة في كتاب الله ، وصحيحة سنة رسول الله ، وإجماع الصحابة وما يتصل بالكتاب والسنة من الفقه والتوحيد وما صاح من التراث الإسلامي ولغة العربية .

و سنحاول فيما يلي تناول هذه المصادر بشيء من التفصيل .

أولاً - القرآن الكريم :

فالقرآن هو كلام الله المعجز والمتزل على سيدنا محمد ﷺ منجماً باللفظ والمعنى - والقرآن الكريم كتاب عقيدة وهداية وتربيه وتعليم وثقافة إسلامية ، أنزله الله - سبحانه وتعالى - على رسوله محمد ﷺ في أمة أمية ، فهدى الله به إلى الإيمان بعد الكفر والشرك فأبصرت بعد عمى ، وهديت إلى الحق بعد الضلال ، وتعلمت بعد الجهالة ، وهديت إلى الصراط المستقيم ، وتحملت أمانة الهدایة : فأمرت بالمعروف ، ودلت عليه ، والتزمت به ، ونهت عن المنكر ، وحذرتك منه وابتعدت عنه ، فاستحقت أن ينعتها الله في محكم التنزيل بأفضل نعوت وأعظم وصف فيقول تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَوْمَنُونَ بِاللَّهِ ... ﴾ [آل عمران: ١١٠] .

وكانت بفضل تعاليمه أحق الأمم وأقدرها على حمل أمانة الدعوة الإسلامية ، فلقد اشتغلت هداية القرآن الكريم على جميع مبادئ الثقافة الإسلامية من تعليم وتعلم عن طريق الحواس التي بها يحصل الإدراك الحسي (لكل مرئي أو محسوس أو مسموع) أو الإدراك المعنوي (لكل معقول) .

ولاشك أن ثقافة أية أمة يجب أن تقوم على أساس من القيم الفكرية والمادية التي تسود مجتمعها ، وتكون وثيقة الصلة بالعقيدة والفكر والسلوك ونمط الحياة ، وثقافة أي مجتمع لابد أن تكون مصدراً لل تقديم الحلول الناجحة السليمة لكل ما يعترضهم من مشكلات ، والوفاء بكل ما يجد في حياتهم من حاجات ؛ حتى

تكون هذه الثقافة تعبيراً حياً عن القيم الأساسية التي تعطي المجتمع ملامحه الصحيحة ، وتضبط حركته السديدة ، وترسم طرق حياته الرشيدة ، وإن كانت هذه الثقافة عاجزة مسلولة الحركة عدية التأثير .

وما لاشك فيه أن تحقيق تلك القيم إنما يكون ميسوراً للثقافة إذا كانت منبتة عن مصدر أصيل متكامل وشامل لمتطلبات الحياة الإنسانية دقيقها وجليلها ، ذلك المصدر الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ولا يلحقه التبديل ولا التغيير ألا وهو كتاب الله المجيد ، ومنهجه القويم .

لذلك لم تكن الثقافات الأجنبية قادرة على تحقيق مطالب البشرية ، وحل مشاكلهم ؛ لبعدها عن تلك الأصالة وهذا المنهج : فالثقافة اليونانية مصدرها الفلسفة والوهم والتخيّل ، والثقافة الغربية تستمد معانيها من فلسفة الحياة المادية ، بينما الثقافة الإسلامية تستمد معانيها ، وتستقي هديها من تعاليم القرآن وأدابه ، لذلك كان المسلمون - على اختلاف لغاتهم وأجناسهم وأوطانهم - وحدة متماضكة بفضل مصدر الثقافة الأصيل الذي أتَّر في عقولهم وأفكارهم وميولهم وسلوكيهم ، فكانوا على منهج قويم وصراط مستقيم ، وصدق الله العظيم : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل: ٨٩] ، ﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [آل عمران: ٢٨] ، ﴿ وَإِنَّ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَبْغِ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ [المائدة: ٤٩] .

ثانياً- السنة النبوية :

يقصد بالسنة النبوية : « ما ورد عن رسول الله ﷺ من أقواله وأفعاله وقراراته وصفاته الخُلُقية والخُلُقية » (٣١) .

وتعتبر السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع والثقافة الإسلامية بعد القرآن الكريم ، مما يدل على مكانتها وقدسيتها ، فالسنة النبوية فصلت ما أجمل في القرآن ، ووضحت ما بهم منه فالصلة وَضَحَّت تفاصيلها السنة ، وكذلك

الزكاة، وسائر العبادات، والمعاملات، ففي سيرة رسول الله ﷺ ما يغذى الثقافة الإسلامية، ويؤصلها، وينميها نمواً صحيحاً، حيث إن أقوال الرسول وأفعاله وسلوكه في الحياة كانت مثالاً يحتذى للمسلمين، وصدق الله العظيم إذ يقول : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١] ، ويقول الرسول عن نفسه : «إِنَّمَا بُعْثِتَ مَحْلَمَا»^(٣٢).

وكان من أهم وأعظم وأبرز أساليبه ﷺ في التعليم : العمل، والتخلق بالسيرة الحسنة، والخلق العظيم، والتصح والإرشاد، فكان ﷺ إذا أمر بشيء عمل هو به أولأ ثم تأسى به الناس وعملوا كما رأوه^(٣٣) ، وهكذا كانت أقوال الرسول وأفعاله وصفاته وتقرييراته من مقومات الثقافة الإسلامية، وجعلتها خير ثقافة عرفها البشرية .

ولكون السنة النبوية مصدرأ للثقافة الإسلامية عنيت بها الأمة الإسلامية بعد كتاب الله أشد عناية ، وتناقلها الخلف عن السلف إلى يومنا هذا بغایة من الدقة والإتقان والحفظ والأمانة ، فالسنة النبوية هي سر أصالة الثقافة الإسلامية وعظمتها وشمولها لكل ما ينفع وينظم المجتمع على أساس متينة تضمن لكافة الناس الأمان والرخاء والسعادة .

ثالثاً- الإجماع والقياس^(٣٤) :

يقصد بالإجماع : «اتفاق المجتهدين من أمّة محمدٍ بعد وفاته في أي عصر من العصور على حكم شرعي ليس فيه نص ظاهر من كتاب أو سنة» .

ويقصد بالقياس : «أن يقاس ما استحدث من الأمور ولا يدخل تحت نص على ما فيه نص لا شرط لهما في العلة» .

ولا يخفى أهمية الإجماع والقياس في إثراء الثقافة الإسلامية بالطرق التي مهدها الشرع للاستنباط والتقنين لكل ما يحدث من الواقع ، والتي لأنص فيها .

رابعاً - تراث المسلمين على مرازقائهم :

ويقصد به : ما صاح من التراث الإسلامي الأصيل من عهد النبي ﷺ إلى اليوم من : تاريخ ، وعلوم ، و المعارف ، وأعراف ، واجتهادات فردية كانت أم جماعية في مجالات مختلفة ، شريطة أن تهدف هذه الأمور إلى مأفيه مصلحة المسلمين في شؤون دينهم ودنياهم .

خامساً - اللغة العربية :

فاللغة العربية هي لغة القرآن الكريم ، والعقيدة الصحيحة في بعض أمورها لا تصح إلا بها كالصلة مثلاً ، ولكون اللغة العربية لغة فكر وعقيدة وأخلاق المسلمين ، وذلك لارتباطها بالكتاب والسنّة ، فهي أقدر اللغات على الأداء وأقواها ، وقد اختارها الله لهذا الدين لما فيها من طابع مميز في التعبير والبيان والمرونة والاتساع ، بحيث استطاعت أن تحمل رسالة السماء ، وأن تؤديها للبشرية على غاية من القدرة والكمال ، فلاريب أن تكون هذه اللغة مصدر ثقافة لأمةٍ تدين بكتاب الله وسنّة نبيه .

ولقد كانت مصادر الثقافة الإسلامية مرنّة ، وحيوية ، وقدرة على العطاء ، وإصدار الأحكام في أحلك الظروف وأصعبها ، وتقديم العلاج وحل المشكلات لكل ما يواجه المجتمع المسلم من أدوات أو صعوبات .

وتتبع أصالة الثقافة الإسلامية من اعتمادها على تلك المصادر ، وعن هذه الأصالة يتحرك ويتفاعل المجتمع المسلم في تقاليده وقيمه وأعرافه الإسلامية ، كما يتحرك الفرد في سلوكه ، وأمانته ، وانضباطه الذاتي ، وإقباله على تعلم الشريعة ، وتطبيق حكماتها على نفسه دون حاجة إلى رقيب أو جلاد رهيب يدعُه إلى تنفيذ الأوامر دعماً ، كما يحدث لدى الأمم ذات القوانين الوضعية^(٣٥) .

هوامش الفصل الأول

- (١) مجمع اللغة العربية : المعجم الوسيط ، ج ١ ، تركيا ، استانبول ، المكتبة الإسلامية (بدون) ص ٩٨ .

(٢) جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي : تفسير الجلالين ، القاهرة ، المكتبة الشعيبة (بدون) ص ٢٦ .

(٣) ابن منظور : لسان العرب ج ١ ، القاهرة ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر ، (بدون) ص ٣٦٢ .

(٤) د/ عبد الغفار محمد عزيز ، معالم الثقافة الإسلامية ، وأصول النظام الإسلامي ، القاهرة ، مؤسسة الوفاء ١٩٧٧ ص ١٥ .

(٥) د/ عبد الرحمن الشافعي : الثقافة الإسلامية (مذكرة) الرياض ، مركز المورد للطباعة والتصوير (بدون) ص ٣ .

(٦) عمر عودة الخطيب : لمحات في الثقافة الإسلامية ، بيروت ، لبنان ، مؤسسة الرسالة ، ط ٢ ، ١٣٩٧ هـ ، ص ٢٩ .

(٧) كلوكهن وكلي : مفهوم الثقافة (عن كتاب معالم الثقافة لعبد الغفار عزيز ص ١٥) ص ٢٠٣ .

(٨) كروبر : مجلة التربية العامة ، موضوع مفهوم الثقافة في العلم ، ١٩٤٩ ، ص ٣ .

(٩) د/ عبد الرحمن الشافعي : المرجع السابق ص ٤ .

(١٠) أحمد محمد جمال : محاضرات في الثقافة الإسلامية ، القاهرة ، مؤسسة دار الشعب ، ط ٣ ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م ، ص ١٥ .

(١١) عبد الرحمن الشافعي ، المرجع السابق ، ص ٤ .

(١٢) المعجم الوسيط ، مرجع سابق ، ج ٢ ، ص ٦٢٤ .

- (١٣) لسان العرب ، مرجع سابق ، ج ١٥ ، ص ٣١٠ .
- (١٤) أحمد محمد جمال ، محاضرات في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ١٤ .
- (١٥) د/ يوسف القرضاوي : الإيمان والحياة ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط ٢ ، ١٣٩٥ هـ ، ص ٣٢٨ .
- (١٦) د/ يوسف القرضاوي : الإيمان والحياة ، مرجع سابق ، ص ٣٢٨-٣٣٦ .
(بتصف) .
- (١٧) أحمد محمد جمال : محاضرات في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ص ١٦ .
- (١٨) تفسير الجلالين ، مرجع سابق ، ص ١٤٠ .
- (١٩) المعجم الوسيط ، مرجع سابق ، مادة (حضر) ج ١ ، ص ١٨٠ ، ١٨١ .
- (٢٠) عمر عودة الخطيب : لمحات في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ٤٢ .
- (٢١) د/ محمد محمد حسين : الإسلام والحضارة الغربية ، ص ٨ .
- (٢٢) لمحات في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ٤٢ .
- (٢٣) ابن خلدون : مقدمة ابن خلدون ، تحقيق علي عبد الواحد وافي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٧٨ ، ج ٣ ص ١١٢٤ .
- (٢٤) محمد المبارك : الفكر الإسلامي الحديث في مواجهة الأفكار الغربية ، ص ٢٨ .
- (٢٥) يوسف القرضاوي : الإيمان والحياة صص ٤٠-٦٥ .
- (٢٦) متفق عليه .
- (٢٧) متفق عليه .
- (٢٨) يوسف القرضاوي : الإيمان والحياة ، مرجع سابق ، ص ج ٤٨ ، ٤٩ .
- (٢٩) للاستزادة ارجع إلى كتاب ابن تيمية بعنوان «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفته أصحاب الجحيم» ص ١١ .

— ٣٦ — أضواء على الثقافة الإسلامية —

- (٣٠) مصادر هذا الموضوع : ١- مذكرة في طرق تدريس القرآن الكريم ، د/ محمد السيد الزعبلاوي ١٢ ، ١٤ - الثقافة الإسلامية ، د/ عبدالرحمن الشافعي ص ٨٦ . - أصول التربية الإسلامية ، عبدالرحمن النحلاوي ١٢٧ - ١٣٠ . - محاضرات في الثقافة الإسلامية ، أحمد محمد جمال ص ١٧ .
- (٣١) محمد أبو شهبة : الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، السعودية ، جدة ، عالم المعرفة ١٤٠٣ هـ ١٩٨٢ م ، ص ١٥ .
- (٣٢) رواه ابن ماجه ج ١ ، ص ٨٣ ، والدارمي ص ٥٤ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما .
- (٣٣) عبد الفتاح أبو غدة : الرسول المعلم وأساليبه في التعليم ، سوريا ، حلب ، المطبوعات الإسلامية ، ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م ، ص ٦٤ .
- (٣٤) عبد الرحمن الشافعي : الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ٨ .
- (٣٥) عبد الرحمن النحلاوي : أصول التربية الإسلامية وأساليبها .. ، دمشق ، دار الفكر المعاصر ، ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م ، ص ٦٨ .

الفصل الثاني

خصائص الثقافة الإسلامية

- تمهيد .
- رياضية إلهية .
- كمال تصورها للإنسان والحياة .
- الثبات وموافقة الفطرة الإنسانية .
- الشمول وال العالمية لكل بني البشر .
- التوازن في كل تعاليمها .
- الإيجابية في روحها .
- الواقعية المثالية في تعاملها مع حفائق الحياة .
- أخلاقية في دعوتها .
- الترابط والتناسق المتعدد في مظاهيرها .

1980-1981
1981-1982
1982-1983
1983-1984
1984-1985
1985-1986
1986-1987
1987-1988
1988-1989
1989-1990
1990-1991
1991-1992
1992-1993
1993-1994
1994-1995
1995-1996
1996-1997
1997-1998
1998-1999
1999-2000
2000-2001
2001-2002
2002-2003
2003-2004
2004-2005
2005-2006
2006-2007
2007-2008
2008-2009
2009-2010
2010-2011
2011-2012
2012-2013
2013-2014
2014-2015
2015-2016
2016-2017
2017-2018
2018-2019
2019-2020
2020-2021
2021-2022
2022-2023
2023-2024
2024-2025
2025-2026
2026-2027
2027-2028
2028-2029
2029-2030
2030-2031
2031-2032
2032-2033
2033-2034
2034-2035
2035-2036
2036-2037
2037-2038
2038-2039
2039-2040
2040-2041
2041-2042
2042-2043
2043-2044
2044-2045
2045-2046
2046-2047
2047-2048
2048-2049
2049-2050
2050-2051
2051-2052
2052-2053
2053-2054
2054-2055
2055-2056
2056-2057
2057-2058
2058-2059
2059-2060
2060-2061
2061-2062
2062-2063
2063-2064
2064-2065
2065-2066
2066-2067
2067-2068
2068-2069
2069-2070
2070-2071
2071-2072
2072-2073
2073-2074
2074-2075
2075-2076
2076-2077
2077-2078
2078-2079
2079-2080
2080-2081
2081-2082
2082-2083
2083-2084
2084-2085
2085-2086
2086-2087
2087-2088
2088-2089
2089-2090
2090-2091
2091-2092
2092-2093
2093-2094
2094-2095
2095-2096
2096-2097
2097-2098
2098-2099
2099-20100

Streptomyces

—卷之三—

ANSWER TO THE QUESTION

• 第二章、政治和社會的發展

2012-01-01 10:00:00 2012-01-01 10:00:00

1980-1981

1. *Chlorophytum Topiarius* (L.) Willd. (Fig. 1)

W. H. Goss, Jr.

卷之三

• 100 Years of Black History in America

Figure 1. The effect of the number of training samples on the performance of the proposed model.

خصائص الثقافة الإسلامية^(١)

تمهيد :

للتقالفة الإسلامية خصائصها المميزة ، التي تفردها عن غيرها من سائر الثقافات ، وتجعل لها شخصيتها المستقلة ، وطبيعتها الخاصة التي لا تتلمس بثقافة أخرى ، ولا تستمد من تصور آخر .

وهذه الخصائص تتعدد وتتوزع ، ولكنها تتضامن وتتجمع عند خاصية واحدة ، هي التي تنبثق منها ، وترجع إليها سائر الخصائص .. خاصية الربانية .

إنها ثقافة ربانية ، جاءت من عند الله بكل خصائصها وبكل مقوماتها وتلقاها الإنسان كاملة بخصائصها ومقوماتها ، لا ليزيد عليها من عنده شيئاً ، ولا لينقص - كذلك - منها شيئاً ، ولكن ليتکيف هو بها وليطبق مقتضياتها في حياته .

وهي - من هنا - ثقافة غير متطرفة في ذاتها ، وإنما تتطور البشرية في إطارها ، وترتقي في إدراكتها وفي الاستجابة لها . وتظل تتتطور وتترقى وتنمو وتتقدم ، وهذا الإطار يسعها دائماً ، وهذه الثقافة تقودها دائماً ؛ لأنها المصدر الذي أنشأ هذه الثقافة ، هو نفسه المصدر الذي خلق الإنسان ، هو الخالق المدبر ، الذي يعلم طبيعة هذا الإنسان ، وحاجاته حياته المتطرفة على مدى الزمان ، وهو الذي جعل في هذه الثقافة من الخصائص ما يلبي هذه الحاجات المتطرفة في داخل هذا الإطار .

وإذا كانت الثقافات والمذاهب والأنظمة التي يضعها البشر لأنفسهم - في معزل عن هدى الله - تحتاج دائماً إلى التطور في أصولها ، والتحرر في قواعدها ، والانقلاب أحياناً عليها كلها حين تضيق عن البشرية في حجمها المتتطور !! وفي حاجاتها المتطرفة . . . إذا كانت تلك الثقافات والمذاهب والأنظمة التي هي من

صنع البشر تعرض لهذا وتحتاج إليه ، فذلك لأنها من صنع البشر ، البشر القصار النظر ١١ الذين لا يرون إلا ماهر مكشوف لهم من الأحوال والأوضاع وال حاجات في فترة محدودة من الزمان ، وفي قطاع خاص من الأرض ، رؤية فيها - مع هذا - قصور الإنسان ، وجهل الإنسان ، وشهوات الإنسان ، وتأثيرات الإنسان .

فأما الثقافة الإسلامية - بربانيتها - فهي تختلف في أصل تكوينها وفي خصائصها ، تلك الثقافات البشرية ، ومن ثم لا تحتاج - في ذاتها - إلى التطور والتغيير ، فالذي وضعها يرى بلا حدود من الزمان والمكان ، ويعمل بلا عائق من الجهل والقصور ، ويختار بلا تأثير من الشهوات والانفعالات ، ومن ثم يضع - سبحانه - للكيونة البشرية كلها ، في جميع أزمانها وأطوارها ثقافة ثابتة ، تتطور البشرية في حدودها وترتقي ، وتنمو وتقدم دون أن تختنق بجدران هذا الإطار لتلك الثقافة .

و سنحاول فيما يلي ذكر خصائص الثقافة الإسلامية بادئين بخاصية الربانية التي تنبثق منها سائر الخصائص بشيء من البيان والتفصيل :

أولاً - الثقافة الإسلامية ربانية إلهية :

المقصود بكون الثقافة الإسلامية ربانية ، أن كل ما فيها من تصورات للوجود ومقومات للحياة مستمد من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ومعنى إلهية أن الأصل في مصادرها يعتمد على الوحي الإلهي ، وعلى الأصول والقواعد الكلية التي جاء بها هذا الوحي ، أو جاء به التلقي لهذا الوحي (محمد ﷺ) باعتبار أن ما جاء به وحي أيضاً ، ونحن مأموروون بالأخذ به ، والعمل بمقتضاه بناء على النصوص القرآنية التي توضح ذلك ، مثل قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُنَطِّقُ عَنِ الْهُوَى ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ۚ ﴾ [النجم: ٣، ٤] ، ﴿ وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ۚ ﴾ [الحشر: ٧] . إلخ هذه الآيات وغيرها التي توضح أن ما جاء به الرسول ﷺ هو كالوحى القرآني تماماً ، ولذلك كانت هذه الثقافة باعتبار أنها منشقة عن

المنهج الإلهي ، موضع الثقة الكاملة بها ، و يجعلها هذا المنهج الإلهي في موضع الإيمان والتسليم بها كذلك ، فهي ليست في حاجة إلى الوسائل التي يلجأ إليها البعض ؛ لتزيين المفاهيم البشرية الناقصة المحدودة حين يحاول أصحابها أو المؤمنون بها إلباوها ثوب الحق ، فيحيطونها بها لات التقديس والتمجيد ، ويطلقون الأسماء البراقة الخلابة للعقل على غير مسمياتها .

إن الحركة قانون من قوانين هذا الكون - فيما يبدو - وهي كذلك قانون الحياة البشرية - بوصفها قطاعاً من الحياة الكونية - ولكنها ليست حركة مطلقة من كل قيد وليس حركة بغير ضابط ولا نظام ، فلكل نجم ولكل كوكب فلكه ومداره ، وله كذلك محوره الذي يدور عليه في هذا المدار ، وكذلك الحياة البشرية لابد لها من محور ثابت ، ولا بد لها من فلك تدور فيه ، وإنما انتهت إلى الفوضى وإلى الدمار ، كما لو انفلت نجم من مداره ، أو ظل ^{يُغَيِّر} محوره بلا ضابط ولا نظام !! ومن ثم كانت هذه الثقافة الإسلامية الربانية ثابتة ؛ لدور الحياة البشرية حولها ، وتتحرك في إطارها ، وهي مصنوعة بحيث تسع البشرية دائماً ، وتشدّها دائماً ، وهي تنمو وترتقي ، وهي تنطّور وتحريك إلى الأمام .

والثقافة الإسلامية كاملة متكاملة ، لا تقبل تنمية ولا تكميلاً ، كما لا تقبل «قطع غيار» من الثقافات الأخرى ، فهي من صنع الله ، فلا يتناسب معها ما هو من صنع غيره ، والإنسان لا يملك أن يضيف إليها شيئاً ، ولا يملك أن يعدل فيها شيئاً ، إنما هي جاءت لتضييف إلى الإنسان ، لتنميته وتعديلاته وتطوره وتدفع به إلى الأمام دائماً ، جاءت لتضييف إلى قلبه وعقله ، وإلى حياته وواقعه ، جاءت لتوظيف كل طاقات الإنسان واستعداداته ، وتطلقها تعمل في إيجابية كاملة ، وترتدي أقصى ثمراتها الطيبة ، مصنونة من التبدد في غير ميدانها ، ومن التعطل عن إبراز مكتونها ، ومن الانحراف عن طبيعتها وجهتها ، ومن الفساد بأي من عوامل الفساد ، وهي لاحتاج - في هذا كله - إلى استعارة من خارجها ، ولا إلى دم غير دمها ، ولا إلى منهج غير منهجها .

وكونها إلهية المصدر لا يعني إعاقة البشر عن العمل والابتكار والإبداع والتقدير العلمي ، بل إن المنهج الإلهي هو الأصل في محاولة الإبداع ، والطريق الوحيد للنهضة الصحيحة ، والوجهة لها الوجهة السليمة ؛ حتى تكون هذه النهضة وسيلة لعبادة الله ، ودافعة لشكره .

وما من ثقافة احتفلت بالإدراك البشري ، وإيقاظه ، وتقويم منهجه في النظر ، وإطلاقه من قيود الوهم والخراقة ، وتحريره من قيود الكهانة والأسرار المحظورة ، وصيانته - في الوقت ذاته - من التبدل في غير مجاله ، ومن الخبط في التيه بلا دليل .. ما من ثقافة فعلت ذلك كما فعلت الثقافة الإسلامية .

وما من ثقافة وجهت النظر إلى سنن الله في الأنفس والأفاق ، وإلى طبيعة هذا الكون ، وطبيعة هذا الإنسان ، وإلى طاقاته المذخرة ، وخصائصه الإيجابية ، وإلى سنن الله في الحياة البشرية .. ما من ثقافة وسعت على الإدراك في هذا كله ما وسعت الثقافة الإسلامية .

وتأمل الآيات القرآنية التالية التي تؤكد هذا المعنى : ﴿ قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [يونس: ١٠١] ، ﴿ سَرِّيْهُمْ آيَاتِنَا فِي الْأَقَافِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ [فصلت: ٥٣] ، ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقُ ثُمَّ اللَّهُ يُنْشِئُ النَّشَأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [العنكبوت: ٢٠] ، ﴿ وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبَصِّرُونَ ﴾ [الذاريات: ٢١، ٢٠] .

ثانياً - كمال تصورها للإنسان والحياة :

تميز الثقافة الإسلامية - أيضاً - بأنها تصدر عن عمومية مطلقة في كل شئون الحياة ، فهي تعتمد على الدين الإسلامي ، والإسلام - كما قلنا - نظام كامل شامل لكل مناحي الحياة ، أي أن في خصائص الثقافة الإسلامية كمال تصورها للإنسان والحياة ، فقد أقامت التصور الصحيح للإنسان وعلاقته بالحياة ، بال توفيق التام بين الوجهتين الروحية والمادية فيه ، بحيث ينتفي ذلك التناقض

بينهما في الإسلام ، ذلك التناقض الذي أقامته التصورات المنحرفة بينهما ، وهو تناقض زرعت بذوره الأولى في الحياة الإنسانية عقيدة الخطيئة الأولى التي جاءت بها النصرانية ، والتقت فيها من حيث خطأ التصور والاستنتاج مع عقائد أخرى زائفة ، منها ما هو قديم كالبودية والبرهمية ، أو حديث كالروحية الحديثة .

فالإنسان - حسب العقيدة النصرانية - يتعثر في الخطيئة الموروثة التي ارتكبها آدم وحواء ، وعلى هذا تعتبر الحياة كلها - وفي نظر العقيدة على الأقل - واديا مظلماً للأحزان ، إنها الميدان الذي تعرك فيه قوتان : الشر المتمثل في الشيطان ، والخير المتمثل في المسيح ، إن الشيطان يحاول بواسطة التجارب الجسدية أن يسد طريق النفس الإنسانية نحو النور الأزلي ، إن النفس ملك للمسيح ، ولكن الجسد ملعب للمؤثرات الشيطانية ، وقد يمكن التعبير عن ذلك بوجه آخر : إن عالم المادة شيطان في أساسه ، بينما عالم الروح إلهي خير .

والدين - حسب العقيدة النصرانية - علاقة خاصة بين العبد وربه وليس له علاقة بشئون الحياة ، ويستدلون على ذلك بقول المسيح عليه السلام : «أعطوا مالقيصر لقيصر وما لله لله» ، وهم حين ذلك يكونون كمن يدعى أن الإسلام حرم الصلاة ، ويقولون : إن القرآن الكريم يقول : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَنَا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء : ٤٢] ، ويكتفون بهذا الجزء من الآية ، ولكنهم لو عرفوا سبب هذا القول من المسيح لفهموا أن المسيح لم يقصد به مافهموه ، والقصة كما يرويها إنجيل لوقا^(٢) : أن رؤساء الكهنة اليهود أرادوا أن يكيدوا للmessiah بعد أن ناقشهم وأفحهم ، ففكروا في حيلة ؛ ليتخلصوا بها منه ، فراجعوه وأرسلوا جواسيس يظهرون أنهم أبرار ؛ لكي يمسكونه بكلمة ؛ حتى يسلموه إلى حكم الوالي والسلطان ، فسألوه قائلين : «يَا مَعْلُومَ نَعْلَمُ ، أَنْكَ بِالْاسْتِقْدَامَ تَكَلَّمُ وَتَعْلَمُ ، وَلَا تَقْبِلُ الْوِجْهَ إِلَّا بِالْحَقِّ ، تَعْلَمُ طَرِيقَ اللَّهِ ؛ أَيْجُوزُ أَنْ نُعْطِيَ الْجَزِيَّةَ لِقَيْصَرَ أَمْ لَا ؟ - فَشَعَرُ بِمَكْرِهِمْ - وَقَالُ لَهُمْ : (لَمَّا يَجْرِبُونَنِي ؟) أَرْوَنِي دِينَارًا - لِمَنِ الصُّورَةُ

والكتابة؟ فأجابوه وقالوا: لقيصر ، فقال لهم : أعطوا إذاً مالقيصر لقيصر .. ومالله لله ، فلم يقدروا أن يمسكوه بكلمة قدام الشعب وتعجبوا من جوابه وسكتوا» .

ومعنى هذا الكلام ، وهو الظاهر من سياق القصة أن صاحب العملة التي تعاملون بها إذا فرض عليكم أن تدفعوا منها شيئاً فادفعوه له ، أما قلوبكم وعقولكم وجميع ما هو من ذلك لله وعليه طابع صنعته فلا تعطوا القيسراً منه شيئاً ، ولقد قال المسيح ماقال ؛ لأنه عرف - كما يحكي الإنجيل - أنهم يريدون المكر به ، فيقول كلاماً في حق قيسراً يجعلهم يسلمونه له ويتخلصوا منه ، وكان هؤلاء جواسيس كمانص على ذلك الإنجيل ، وهو قد شعر بذكرهم وكيدهم ، وقال (لماذا يجربونني؟) وعرف مقصدهم وما يرمون إليه ، فكان من الحكمة أن يقول ماقال ، حتى لا يقع في المكيدة التي دبروها له ، ولذلك بعد أن قال لهم ماقال قال لوقا : (فلم يقدروا أن يمسكوه بكلمة قدام الشعب) ومع ذلك فقد تكلم بالحقيقة دون أن يؤخذ عليه أي مأخذ .

وليس التصور الفلسفـي للإنسـانـ كما هو الحال في الفلسفـات الـقديـة والـحدـيثـ خـيراً من هذا التصور النـصرـانيـ الذي جاءـتـ بهـ الكـنيـسةـ . إنـهـ لـدـيـ كـثـيرـ منـ هـذـهـ الـفلـسـفـاتـ وـالـنظـريـاتـ تـصـورـ نـاقـصـ مـحـدـودـ يـتـناـولـ إـلـيـهـ إـنـسانـ مـنـ بـعـضـ جـوانـبـهـ ، وـيـهـمـلـ جـوانـبـهـ الـآخـرـ ، فـهـوـ مـثـلاـ يـتـناـولـ إـلـيـهـ مـزـايـاهـ الـعـقـلـيةـ فـحـسـبـ دـوـنـ النـظـرـ إـلـىـ الـمـزـايـاـ الـآخـرـ ؟ـ وـقـدـ تـعـنىـ بـعـضـ التـصـورـاتـ بـنـرـاحـيـهـ الـاجـتمـاعـيـهـ قـطـ وـتـهـمـلـ مـاعـداـ ذـلـكـ ، كـمـاـ بـعـضـ هـذـهـ التـصـورـاتـ جـاءـتـ بـافـتـراضـاتـ عـجـيـبـةـ حـوـلـ تـرـتـيبـ إـلـيـهـ بـيـنـ أـنـوـاعـ الـأـحـيـاءـ ، وـفـقـ مـاـ يـسـمـيـ بـعـذـبـ النـشـوـءـ وـالـارـتـقاءـ .ـ وـبـهـذاـ نـجـدـ أـنـ إـلـيـهـ لـدـيـ جـُلـ هـذـهـ الـفلـسـفـاتـ وـالـنظـريـاتـ لـاـ يـعـدـوـ أـنـ يـكـوـنـ حـيـوـانـاـ نـاطـقـاـ تـارـةـ ، وـحـيـوـانـاـ مـدـنـيـاـ أوـ سـيـاسـيـاـ آخـرـ ، أوـ حـيـوـانـاـ رـاقـيـاـ حـيـنـاـ ، أوـ إـنـسـانـاـ مـثـقـلـاـ بـالـخـطـيـةـ وـارـثـاـ لـلـغـواـيـةـ حـيـنـاـ آخـرـ .

أما الإسلام فإنه لا يعرف الخطيئة الموروثة ، ولا يعرف السقوط من طبيعة إلى مادونها ، فلا يحاسب أحداً بذنب أخيه ﴿وَلَا تُنْزِرُ وَازِرَةً وَزَرْ أَخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤] ، وليس مما يدين به المسلم أن يرتد النوع الإنساني إلى مادون طبيعته ، ولكنه مما يؤمن أن ارتفاع الإنسان وعبوته منوطان بالتكليف ، وقوامه الحرية والتوبة ، فهو بأمانة التكليف قابل للصعود إلى قمة الخلقة ، وهو بالتوكيل قابل للهبوط إلى أسفل السافلين ، وهذه هي الأمانة التي رفعته مقاماً فوق مقام الملائكة ، وهبطت به مقاماً إلى زمرة الشياطين»^(٣) .

ثالثاً- الثبات وموافقة الضطرة الإنسانية :

إن من خصائص الثقافة الإسلامية الثبات يقول الله تعالى : ﴿فَاقْمُ وَجْهكَ لِلَّذِينَ حَيْفَا فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَنْبَيِلْ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ﴾ [الروم: ٢٠] ، إن صفة الثبات وموافقة الفطرة للثقافة الإنسانية تابعة من الخاصية الأولى وهي أنها ربانية ، فمما دامت ربانية إلهية ، فلابد أن تكون ثابتة لا تتغير حينما تتغير ظواهر الحياة الواقعية ، وأشكال الأوضاع العملية ، فهذا التغيير من طبيعة البشر والنظم البشرية ، أما النظام الرباني فهو ثابت ولا يتغير ، ولا يعني هذا تمجيد الحياة ، أو تمجيد الفكر ، ولكنه يقتضي السماح لهما بالحركة - بل دفعهما للحركة - ولكن داخل هذا الإطار الرباني الثابت .

إن كل ما يتعلق بالحقيقة الإلهية ثابت الحقيقة ، وثبتت المفهوم أيضاً ، وغير قابل للتغيير ولا للتطویر ، فحقيقة وجود الله ، وأن الكون من خلق الله ، والعبودية لله والإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره ، وحقيقة أن الدين عند الله الإسلام ، وحقيقة تكريم الله للإنسان على سائر المخلوقات ، وحقيقة أن الناس من أصل واحد . . . كل هذه حقائق ثابتة لان قبل التغيير ولا التبدل .

إن فكرة التطور المطلق لكل الأوضاع والقيم ، لأصل التصور الذي ترجع إليه القيم ، فكرة أوروبية هدفها الهروب من الكنيسة ، والرغبة في التخلص من

سلطتها الظالمة ، فدعوا إلى التطور المطلق لكل شيء حتى في أصل العقيدة والشريعة ، بل لقد كانت فكرة ثبات مقومات العقيدة والشريعة بالذات هي التي يريدون التخلص منها .

وهذه الفكرة تناقض الأصل الواضح في بناء الكون وفي بناء الفطرة ؛ لأن حركة الكون لا بد لها من محور ثابت وإطار ثابت تدور في فلكه ، لأنها سمة تتفق مع الصنعة الإلهية في الكون كله .

فالإسلام دين كامل وحق ثابت ، أكمل الله به ما نزله من آديان سابقة ، وضمن حفظه وصيانته من التحرير والتبدل الذي لحق بأديان أهل الكتاب ، والإسلام دين الحق ، وهو في عقيدته وشريعته حق لا زيف فيه ولا خطا فيه ، وقد وصل إلينا كتاب الله سليماً صحيحاً بالفاظه وحروفه ومعانيه ، كما بلغتنا السنة الصحيحة مدونة محررة محققة ، بل إن سيرة النبي ﷺ وعلوم الإسلام المختلفة دونت وسجلت أدق تدوين وتسجيل .

رابعاً- الشمول والعالمية :

من خصائص الثقافة الإسلامية أنها شاملة ، وهي خاصية منبثقة - أيضاً - من الخاصية الأولى وهي الربانية ، فالإنسان لأنه محدود الكينونة في الزمان والمكان ، ومحدود الكينونة في العلم والتجربة والإدراك ، كما أنه محكوم بضعفه وميله وشهوته ورغبته ، فوق ما هو محكم بقصوره وجهله ؛ لذلك كان من المستحيل أن تكون الثقافات الوضعية للبشر شاملة وعالمية ، فاما حين يتولى الله - سبحانه - ذلك كله فإن التصور الاعتقادي ، وكذلك المنهج الحياتي للإنساني يجيئان بريثين من كل ما يعتور الصنعة البشرية من القصور والنقص والضعف والتفاوت ، وهكذا كان (الشمول) خاصية من خصائص الثقافة الإسلامية .

وتمثل خاصية الشمول التي تتصف بها الثقافة الإسلامية في صور شتى :

— منها رد هذا الوجود كله بكل ما فيه إلى إرادة الذات الإلهية السرمدية الأزلية الأبدية المطلقة . وتلك هي حقيقة التوحيد الكبيرة التي هي المقوم الأساسي للثقافة الإسلامية .

— ومنها حقيقة العبودية وخصائصها وصفاتها ، فالعبودية مجموعة من الحقائق التي تصل الإنسان بخالقه ، وهذه العبودية صورة كاملة وشاملة لامتناع إلى إضافة من مصدر آخر ، وقد حددها الخالق - جل وعلا - بنسك وشعائر معينة لأنه - سبحانه - هو الذي يعلمنا كيف نعبده حق عبادته .

أما في الثقافات الأخرى فهناك خلط وتعقيد واختلاف في تلك العبودية بل وقع الخلط والفساد في بعض الثقافة الإسلامية ، حينما شاء جماعة من عرفوا في التاريخ باسم (فلاسفة الإسلام) أن يستعيروا بعض التصورات الفلسفية الإغريقية ، وبعض المصطلحات . وبخاصة من أرساطرو وأفلاطون وبعض اللاهوتين المسيحيين - ويدخلوها في جسم الثقافة الإسلامية .

إن الثقافة الإسلامية شملت كل ما يحقق السعادة للبشر في أمورهم من عبادات ، ومعاملات ، وآداب ، وأخلاق ، ودعوات إلى التأخي ، ورفض للعدوان حتى يعم الأمن والأمان والرخاء جميع الناس وصدق الله العظيم إذ يقول : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل : ٨٩] .

أما العالمية في الثقافة الإسلامية فإنها رسالة للعالم كله ، بكل أجنباسه لا تعرف بالغواصل الزمنية ، ولا بالحدود المكانية ، فهي التي جاءت لتنقذ العالم من الضياع والشقاء ، وتظله بظل الرحمة والأمان ، يقول تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنياء : ١٠٧] ، ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سيا : ٢٨] .

وهكذا تميز الثقافة الإسلامية عن غيرها من الثقافات الأخرى التي تقوم على أساس الجنس أو الدم ، أو تحصر في حدود الزمان أو المكان .

فالثقافة الإسلامية تنظر للناس جميعاً بمنظار واحد «لا فضل لعربي على أعمامي إلا بالتقوى» ، لا تقيّز جنساً على جنس ، ترفض كل أشكال الطائفية والعنصرية التي هي من سمات الجاهلية ، ودعوات الاستعمار في العصر الحديث .

خامساً - التوازن في كل تعاليمها :

إن هذه الخاصية للثقافة الإسلامية تتصل بخاصية الشمول السابقة ، وتمثل هذه الخاصية في عدة موازنات نذكر منها :

- توازن بين ماتسلم به البشرية ، وبين ما تبحث فيه وتفكر .
- توازن بين المادية والروحية .
- توازن بين الفردية والجماعية .
- توازن بين الواقعية والمثالية .
- توازن بين طلاقة المشيئة الإلهية وثبات السنن الكونية .
- توازن بين المشيئة الإلهية المطلقة ، ومجال المشيئة الإنسانية المحدودة .
- توازن بين عبودية الإنسان المطلقة لله ، ومقام الإنسان الكريم في الكون .
- توازن في علاقة العبد بربه بين موحيات الخوف والرهبة والاستهوان ، وموحيات الامن والأنس .
- توازن بين مصادر المعرفة : من وراء الغيب المحجوب ، ومن صفحة الكون المشهود أو بتعبير آخر : من الوحي والنص ومن الكون والحياة .

— توازن بين فاعلية الإنسان وفاعلية الكون ، وبين مقام الإنسان ومقام الكون .

— توازن بين مطالب الدنيا والآخرة .

وقد قررت هذه التوازنات آيات كثيرة في القرآن الكريم منها قوله تعالى :

﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [النحل : ٤٠] .

﴿ سُنَّةُ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَقَ مِنْ قَبْلِ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ [الأحزاب : ٦٢]

﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مُوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلِيَوْكِلُ الْمُؤْمِنُونَ ﴾

[التوبه : ٥١] .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [الرعد : ١١] .

﴿ بِلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ۝ وَلَوْ أَنَّقَنِي مَعَاذِيرَهُ ۝ ﴾ [القيمة : ١٤، ١٥]

﴿ وَنَفْسٌ وَمَا سَوَاهَا ۝ فَآلَهُمْهَا فُجُورُهَا وَتَقْوَاهَا ۝ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَاهَا ۝

﴿ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَاهَا ۝ ﴾ [الشمس : ٧ - ١٠] .

﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ۝ ﴾ [الإنسان : ٣] .

﴿ إِنَّ سَعِيكُمْ لَشَئْنِ ۝ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَنِي وَآتَقَنِي ۝ وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَيِّرُهُ لِلْيُسْرَى ۝ وَأَمَّا مَنْ بَخْلَ وَأَسْتَغْنَى ۝ وَكَذَبَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَيِّرُهُ لِلْعُسْرَى ۝ ﴾ [الليل : ٤ - ١٠] .

﴿ وَأَنْعَثُ فِيمَا آتَكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَخْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۝ ﴾ [القصص : ٧٧] .

﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝ ﴾ [الذاريات : ٤٩] .

﴿ فَلَيَنْظِرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ ۝ أَنَا صَبَّيْنَا الْمَاءَ صَبًّا ۝ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ۝

﴿ فَأَنْتَا فِيهَا حَبَّا ٢٧ وَعَبَّا وَقَضَّا ٢٨ وَزَيَّنَا وَنَخَلَّا ٢٩ وَهَدَانِقَ غُلَّباً ٣٠ وَفَاكِهَةَ وَأَبَا ٣١ مَتَاعًا لَكُمْ وَلَا نَعِمْكُمْ ﴾ [عبس: ٢٤ - ٣٢].
﴿ أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢، ٨٣].

سادساً - الإيجابية في روحها :

إن ما تمتاز به الثقافة الإسلامية رعايتها الخالصة للروح الإيجابية في الإنسان هذه الإيجابية في دعوة الناس إلى الحق وحب الخير لهم ، والعمل على ما ينجزهم ، وما يهدى لهم في الدنيا وفي الآخرة ، وكذلك فهي تطبع المؤمن في أسلوب دعوته بطابع الإحسان والإخلاص ، والثبات على المبدأ ، والصبر على الأذى ، والتمسك بهذا المبدأ دون يأس أو قنوط ، مهما بعده الشقة أو صعب المنال ؛ لأن الأساس الذي ترتكز عليه هذه الإيجابية هو التحرر من المطامع وإغرائها ، وتقبل المغامر مهما كانت ثقيلة لذلك نجد المؤمن بدعة الإسلام يتمسك بها أو يivot في سبيلها دون انتظار جزاء أو شكران ، وهو يحاول أن يزدي حق نعمة الله عليه بالدعوة والإرشاد والإطلاع ماأمكنه ذلك ، ويأبى أن يحتجز الخير لنفسه أو لأسرته أو عشيرته أوبني جنسه ، يوقن أن الآثار تتناقض مع طابع عقيدته ، والسلبية تتناقض مع اتجاه رسالته .

فكلمة (إيجابية) يقصد بها : الفعل والمبادرة ، بمعنى : أنها تعلم أصحابها ، وتلزمهم بأن يكونوا في كل أحوالهم فعالين ، مبادرين وليسوا سلبيين ، يقول الله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠] ، ويقول سبحانه : ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا نَعَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٤] ، وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا نَعَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿ [آل عمران: ١٠٤] ، قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨] ، وعن ابن عمر ورضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « مَا أَهْدَى الْمَرءُ الْمُسْلِمُ لِأَخْيَهْ هَدِيَةً »

أفضل من كلمة حكمة يزدده الله بها هدى ، أو يرده عن ردي^(٤) ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلاله كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»^(٥) ، ويقول ﷺ : «لأن يهدى الله بك رجالاً واحداً خير لك من حمر النعم»^(٦) .

إن الإيجابية في الثقافة الإسلامية تطبع المؤمن في أسلوب دعوته بطابع الإحسان والإخلاص ، والثبات على المبدأ – كما قلنا – والمؤمن لا يعلق عمله الإيجابي على الاستجابة أو يربطه بالنجاح ، فهذه أمور لاشان له بها ، ولا يستطيع أن ينالها بمزيد سعيه ، ووافر عمله ، إذا لم تكن مما كتبه الله وقدره ، يقول الله تعالى لرسوله : ﴿لَئِنْ عَلِمْتُمْ هُدَاهُمْ وَلَكُنَّ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢] ، ﴿فَذَكَرَ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ ١١١ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسِيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١، ٢٢] ، ﴿هُمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَبَدُّلُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ [المائدة: ٩٩] .

سابعاً - الواقعية المثالية في تعاملها مع حقائق الحياة :

والخاصية السابعة من خواص الثقافة الإسلامية هي الواقعية المثالية .. فهي ثقافة تتعامل مع حقائق الحياة الموضوعية ، ذات الوجود الحقيقي المستيقن والأثر الواقعي الإيجابي ، لا مع ثقافات عقلية مجردة ، ولا مع مثاليات لامقابل لها في عالم الواقع ، أو لا وجود لها في عالم الواقع .

ثم إن التصميم الذي تضعه الثقافة الإسلامية للحياة البشرية يحمل طابع الواقعية كذلك ؛ لأنـه قابل للتحقق الواقعي في الحياة الإنسانية ، ولكنـها في الوقت ذاته واقعية مثالية ، أو مثالية واقعية ؛ لأنـها تهدف إلى أرفع مستوى وأكمل نموذج ، تملك البشرية أن تصعد إليه .

إن الثقافة تعامل مع الحقائق الموضوعية مثل :

- الحقيقة الإلهية : متمثلة في آثارها الإيجابية ، وفاعليتها الواقعية .
- الحقيقة الكونية : متمثلة في مشاهدها المحسوسة المأثورة أو المتأثرة .
- الحقيقة الإنسانية : متمثلة في الأناسي كما هم في عالم الواقع .

تعامل الثقافة الإسلامية مع إله موجود ، يدل خلقه على وجوده «ميريد» «فعال لما يريد» تدل حركة هذا الكون وما يجري فيه على إرادته وقدرته (فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ١٧) وله الحمد في السموات والأرض وعشياً وحين تظرون ١٨ يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحيي الأرض بعد موتها وكذلك تخرجون ١٩ ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم إذا أتتم بشر تتشرون ٢٠ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ٢١ ومن آياته خلق السموات والأرض وأختلاف أستكم وأنواركم إن في ذلك لآيات للعالمين ٢٢ ومن آياته ننامكم بالليل والنهر وابتغاؤكم من فضله إن في ذلك لآيات لقوم يسمعون ٢٣ ومن آياته يريكم البرق خوفاً وطمعاً وينزل من السماء ماء فيحيي به الأرض بعد موتها إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون ٢٤ ومن آياته أن تقوم السماء والأرض بأمره ثم إذا دعاكُم دعوة من الأرض إذا أتتم تخرجون ٢٥ والله من في السموات والأرض كل له قاترون ٢٦ وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه والله المثل الأعلى في السموات والأرض وهو العزيز العكيم [الروم: ١٧ - ٢٧] ، (إن الله فانقَ الْحَبَّ وَالنَّوْيَ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتِ وَمُخْرِجُ الْمَيْتِ مِنَ الْحَيِّ ذَلِكُمُ اللَّهُ فَإِنِّي تُوقِنُ ٢٨) فانق الإاصلاح وجعل الليل سكناً والشمس والقمر حساناً ذلك تقدير العزيز العليم ٢٩ وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر قد فصلنا الآيات لقوم يعلمون ٣٠ وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة فمستقر ومستوٌ قد فصلنا الآيات لقوم يفهون ٣١ وهو الذي أنزل من السماء ماء فآخرنا به نبات كل شيء فآخرنا منه خضراء تخرج منه حباً متراكيماً ومن النخل من طلعها قبور دانية وجذبات من أعناب والزيتون والرمان مشتبها وغير مشتبه

انظروا إلى ثمرة إذا أثمر وينعم إنَّ فِي ذلِكُمْ لَا يَأْتِيهِنَّ قَوْمٌ يُؤْمِنُونَ ٦٩ وَجَعَلُوا اللَّهَ شُرَكَاءَ
الْجَنَّ وَخَلْقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَيْنَ أَيْمَانِهِ وَبَيْنَ أَيْمَانِهِ عِلْمٌ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَصِفُونَ ٧٠ بِدِينِ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَئْنَ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ
عَلِيمٌ ٧١ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
وَكَيلٌ ٧٢ لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ الْلَّطِيفُ الْخَيْرُ ٧٣ [الأنعام: ٩٠-٩٣]
، ٧٤ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَنَاهُمْ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ٧٥ أَمَّنْ
خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَانْبَثَتْ بِهِ مِنْهُ جَاتٍ ذَاتٍ بِهِجَةٍ مَا كَانَ
لَكُمْ أَنْ تُبْتَرُوا شَجَرَهَا إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدُلُونَ ٧٦ أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ
خَلْلَاهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيًّا وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا
يَعْلَمُونَ ٧٧ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْسِفُ السُّوءَ وَيَعْلَمُكُمْ خَلْفَاءَ الْأَرْضِ إِلَهٌ
مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ٧٨ أَمَّنْ يَهْدِيْكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّياحَ
بُشِّرًا بَيْنَ يَدِيِ رَحْمَتِهِ إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ٧٩ أَمَّنْ يَدْأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ
وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ٨٠
[النمل: ٥٩ - ٦٤].

فهو إله موجود كل ما في الكون يدل عليه ، ومن ثم تفترق الثقافة الإسلامية في تصورها للإله افتراقاً رئيسياً عنها في ثقافة أفلاطون وأرسطو .. حيث تتعامل تصوراتهم مع إله «مثالي» يفرضون هم عليه «مثالية» من صنع عقولهم ، ومن تصورات أحلامهم ، وهو إله لا إرادة له ولا عمل ، لأن هذا من مقتضى كماله أو مثاليته ، ثم يضطرهم هذا الافتراض إلى افتراض وسائط شتى بين الإله والخلائق وإلى تصورات وثنية وأسطورية كالتي كانت سائدة في الوثنية الإغريقية .

وتعامل الثقافة الإسلامية مع هذا الكون الواقعي الممثل في أجرام وأبعاد ، وأشكال وأوضاع ، وحركات وأثار ، وقوى وطاقات ، لا مع الكون الذي هو

فكرة مجردة عن الشكل وال قالب ، أو الكون الذي هو مادة أولية غير مشكلة ، أو الكون الذي هو صورة أو مثال في العقل المطلق ، فالكون هو هذا الخلق ذو الوجود الخارجي الذي يدركه الإنسان ويوجه إليه قلبه وعقله في القرآن ، هو هذه السموات والأرض ، هذه النجوم والكواكب ، هذه الكائنات الجامدة والحيّة . وحين يوجه الإسلام الإدراك الإنساني إلى هذا الكون كدليل على وجود خالقه ووحدانيته ، وقدرته وإرادته ، وهيمته وتدبره ، وعلمه وتقديره . . . فإنه يوجهه إلى هذا الكون ذي الكينونة الواقعية ، والأثار الواقعية ﴿الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور﴾ [الأعراف: ١] ، ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سَتَةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَدْبِرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْهُ إِذْنِهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [آل عمران: ٢٣] ، ﴿إِلَهُكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًا إِنَّهُ يَبْدأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقُسْطِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ٢٤] ، ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِياءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدْرَهُ مِنَ الْمُنَازِلِ لَعْلَمُوا عَدْدَ السَّيِّنَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِيقَ يَفْصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٢٥] ، ﴿إِنَّ فِي اختِلافِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَقْرَئُونَ﴾ [يونس: ٣ - ٦] ، ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَعَرَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ كُلُّ يَجْرِي لِأَجْلٍ مُّسَمٍ يَدْبِرُ الْأَمْرَ يَفْصِلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءَ رَبِّكُمْ تُوقَنُونَ﴾ [آل عمران: ٢٦] ، ﴿وَهُوَ الَّذِي مَدَ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَّا وَأَنْهَارًا وَمَنْ كُلِّ الشَّمَراتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشِي اللَّيلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [آل عمران: ٢٧] ، ﴿وَفِي الْأَرْضِ قِطْعَاتٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَرِزْقٌ وَنَخْلٌ صَنْوَانٌ وَغَيْرُ صَنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَتُفَضَّلُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقُلُونَ﴾ [الرعد: ٤ - ٦] ، ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مَا خَلَقَ طَلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنَ الْجِبَالِ أَكَانَا﴾ [النحل: ٨١] ، ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيَاها وَرَبَّنَاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ [آل عمران: ٢٨] ، ﴿وَالْأَرْضَ مَدَنَاها وَأَقْيَانَا فِيهَا رَوَاسِيٌّ وَأَبْنَاتَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ [آل عمران: ٢٩] ، ﴿تَبَصِّرَةٌ وَذَكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ﴾ [آل عمران: ٣٠] ، ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّارِكًا فَانْبَتَ بِهِ

جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدَ ۖ وَالثُّغُلَ بِاسْبَاقَاتِ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدَ ۖ رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَخْتَيَا
بِهِ بَلْدَةً مِمَّا كَذَلِكَ الْخَرُوجُ ۝ [ق: ٦ - ١١].

وتعامل الثقافة الإسلامية مع الإنسان الواقعي ، المثل في هؤلاء البشر كما هم ، بحقيقةتهم الموجودة ، مع هذا الإنسان ذي التركيب الخاص ، والكونية الخاصة .. الإنسان من لحم ودم وأعصاب ، وعقل ونفس وروح ، الإنسان ذي النوازع والشوق والرغائب والضرورات ، الإنسان الذي يأكل الطعام ويشرب في الأسواق ، ويحيا ويموت وينادى ويتهي ، ويحب ويكره ، ويرجو ويختلف ، ويطمع ويأس ، ويعمل ويحيط ، ويؤمن ويكره ، ويهدى ويضل ، ويمر الأرض أو يفسد فيها ويقتل الحيوان والنسل .. إلى آخر سمات الإنسان الواقعي وصفاته المميزة ۝ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نُفُسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيَا ۝ [النساء: ١] ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائلَ لِتَعْرِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۝ [الحجرات: ١٢] ، إِنَّمَا مَنْ يَرَىٰ مِنَ الْإِنْسَانِ الضُّرُّ دُعَانًا لِجَنْبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرُّهُ مَرَّ كَانَ لَمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّهِ مَسْهَهُ كَذَلِكَ زَيْنَ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۝ [يونس: ١٢] ، وَلَئِنْ أَذْقَنَا إِلَيْهِ رَحْمَةً ثُمَّ نَزَّعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَوْسُ كُفُورٌ ۝ وَلَئِنْ أَذْقَنَا نَعْمَاءً بَعْدَ ضَرَاءً مَسْتَهَنَّ ذَهَبَ السَّيَّنَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرَحٌ فَخُورٌ ۝ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ۝ [هود: ٩ - ١١] ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُ كَوْلَهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَشَهِدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَّا يَخْصَمُ ۝ إِنَّمَا تَرَىٰ سَعْيَهُ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيَهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ۝ إِنَّمَا تَرَىٰ سَعْيَهُ أَنَّ اللَّهَ أَخْذَتْهُ الْعِزَّةَ بِالْإِثْمِ فَحَسِبَهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ الْمَهَادُ ۝ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشْرِي نَفْسَهُ أَبْغَاهُ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ۝ [البقرة: ٢٠٤ - ٢٠٧].

إن المعنى الإنساني للثقافة الإسلامية واضح في كل جانب من جوانبها ، لأنها ثقافة منبثقه عن المفاهيم والمثل الإنسانية العليا ، في أوسع آفاقها وأسمى أهدافها ، وربما كان هذا المعنى الإنساني مفتقداً في الثقافات الوطنية والزعنة الإنسانية لا يمكن أن تتحقق إلا إذا اعتبرت شخصية الإنسان السوية وحدة متمسكة تبني على أساسها عقيدة واحدة تعتمد عليها في كل شيء اعتماداً كاملاً .

ثم إن هذه السمة المميزة لثقافتنا الإسلامية في وحدة العقيدة تطبع كل الأسس والنظم التي جاءت بها حضارتنا ، فهناك الوحدة في الرسالة ، والوحدة في التشريع ، والوحدة في الأهداف ، والوحدة في الكيان الإنساني العام ، والوحدة في وسائل المعيشة وطراز التفكير ؛ حتى إن الباحثين في الفنون الإسلامية قد لحظوا وحدة الأسلوب والذوق في أنواعها المختلفة .

ثامناً - أخلاقية هي دعوتها :

جاء الإسلام منهج هداية ونور ؛ بهدف تصحيح عقيدة البشر ، وتقويم أخلاقهم ، وإصلاح المعروج من سلوكهم ، وتنظيم حياتهم ، ورفع الشر والفساد عنهم ، وقطع دابر الفرقة والتناحر في صفوفهم ، يقول الله تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابَ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مَا كُنْتُمْ تُخْفَونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَغْفِرُ عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكَاتِبٌ مُبِينٌ ﴾ [١٥] يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم ﴿ [المائدة: ١٦، ١٥] ، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّكُمْ وَشَفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: ٥٧] .

ودعوة الإسلام الشاملة الخالدة روحها روح أخلاقية عالية تنبثق من جوهر العقيدة وتشيع في كل عبادة ، وترى في كل حكم ، وتظهر في كل توجيه ، وتُلْمِسُ في كل تنظيم ، ولهذا كانت الثقافة الإسلامية دستور الأخلاق ، ومنهاج

التربيـة النفـسـية لـلإنسـان الـذـي كـرـمـه اللـه بـتـكـلـيف حـمـل هـذـه الرـسـالـة ، وـأـدـاء هـذـه الأمـانـة مـن حـضـيـض الفـسـاد ، وـبـؤـر التـمـزـق والـانـحرـاف إـلـى أـوـج الصـلاـح . والـتمـاسـك والـاستـقـامـة .

وـمـن هـنـا نـرـى النـبـي ﷺ قد حـدـد مـهـمـة بـعـثـتـه حـين يـقـول : «إـنـما بـعـثـتـ لـأـقـمـ مـكـارـمـ الـأـخـلـاق»^(٧) ، كـذـلـك يـلـفـتـ الـقـرـآن الـكـرـيم نـظـرـ الـمـسـلـمـين إـلـى ضـرـورـةـ التـحـلـيـ بـالـأـخـلـاقـ الـفـاضـلـةـ حـين يـتـحـدـثـ عـنـ أـهـمـ صـفـةـ فـي رـسـوـلـ اللـه ﷺ فـيـقـولـ : «إـنـكـ لـمـلـئـ خـلـقـ عـظـيـمـهـ» [الـقـلـمـ : ٤] ، وـلـمـسـلـتـ السـيـدةـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ . عـنـ خـلـقـهـ ﷺ قـالـتـ : «كـانـ خـلـقـهـ الـقـرـآنـ»^(٨) .

وـالـمـفـروـضـ أـنـ يـتـأـسـيـ الـمـسـلـمـونـ بـرـسـوـلـ اللـهـ ﷺ وـيـقـتـدـوـاـ بـهـ «لـقـدـ كـانـ لـكـمـ فـيـ رـسـوـلـ اللـهـ أـسـوـةـ حـسـنـةـ لـمـ كـانـ يـرـجـوـ اللـهـ وـأـلـيـومـ الـآـخـرـ وـذـكـرـ اللـهـ كـثـيرـاـ» [الـأـحـزـابـ : ٢١] .

وـالـذـي يـنـظـرـ بـعـينـ فـاحـصـةـ إـلـىـ الـحـكـمـةـ مـنـ التـشـريعـاتـ الـإـسـلـامـيـةـ وـالـفـرـائـضـ الـتـي فـرـضـهـ اللـهـ عـلـىـ النـاسـ يـجـدـ أـنـهـ تـهـدـفـ إـلـىـ تـهـذـيبـ الـأـخـلـاقـ ، وـتـدـرـيـبـ النـاسـ عـلـىـ السـلـوكـ الـقـوـيـ ، كـمـاـ أـنـ سـيـرـةـ الرـسـوـلـ ﷺ وـسـيـرـةـ الصـفـوـةـ مـنـ الصـحـابـةـ رـضـوـانـ اللـهـ عـلـيـهـمـ تـظـهـرـ الـقـيـمـةـ الـأـخـلـاقـيـةـ فـيـ كـلـ حـيـاتـهـمـ وـتـصـرـفـاتـهـمـ مـنـ : صـبـرـ ، وـتـضـحـيـةـ ، وـبـذـلـ ، وـفـدـاءـ ، وـإـيـشـارـ ، وـتـعـاوـنـ ، وـبـيرـ ، وـإـحـسـانـ ، وـوـفـاءـ ، وـأـمـانـةـ ، وـعـدـلـ ، وـرـحـمـةـ ، كـمـاـ نـلـمـسـ فـيـ الشـرـيـعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ التـحـذـيرـ الدـائـمـ مـنـ الـصـفـاتـ الـسـيـئـةـ مـنـ : كـذـبـ ، وـغـشـ ، وـغـدـرـ ، وـخـدـاعـ ، وـخـيـانـةـ ، وـنـفـاقـ ، وـسـخـرـيـةـ ، وـظـلـمـ ، وـاعـتـدـاءـ ، وـفـحـشـاءـ ، وـمـنـكـرـ . وـصـدـقـ اللـهـ الـعـظـيـمـ إـذـ يـقـولـ : «إـنـ اللـهـ يـأـمـرـ بـالـعـدـلـ وـالـإـحـسـانـ وـإـيـاثـاءـ ذـيـ الـقـرـبـيـ وـيـنـهـيـ عـنـ الـفـحـشـاءـ وـالـمـنـكـرـ وـالـبـغـيـ يـعـظـكـمـ لـعـلـكـمـ تـذـكـرـوـنـ»^(٩) وـأـوـفـواـ بـعـهـدـ اللـهـ إـذـ عـاهـدـتـمـ وـلـاـ تـنـقـضـوـاـ الـأـيـمـانـ بـعـدـ تـوـكـيدـهـاـ وـقـدـ جـعـلـتـ اللـهـ عـلـيـكـمـ كـفـيـلـاـ إـنـ اللـهـ يـعـلـمـ مـاـ تـفـعـلـوـنـ» [الـنـحلـ : ٩١، ٩٠] ، «هـيـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آمـنـوـاـ لـاـ يـسـخـرـ قـوـمـ مـنـ قـوـمـ عـسـنـيـ أـنـ يـكـوـنـوـنـ خـيـراـ مـنـهـمـ وـلـاـ نـسـاءـ مـنـ نـسـاءـ عـسـنـيـ

أن يكنَّ خيراً متهنَّ وَلَا تلمِزُوا أَنفُسْكُمْ وَلَا تنازِبُوا بِالْأَنْقَابِ بِنَسَمَةِ الْفُسُوقِ بَعْدَ
الإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ^(١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَوْا إِجْتِبَارًا كَثِيرًا مِنَ الظُّنُنِ
إِنَّ بَعْضَ الظُّنُنِ إِثْمٌ وَلَا تَجْحِسُوا وَلَا يَقْبَعْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلْ لَحْمَ
أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ ^(٢) [الحجرات: ١٢، ١١] ، «وَمَنْ
أَحْسَنَ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ^(٣) وَلَا تَسْتَرِي
الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفُعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَبْتَكِ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَانَهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ^(٤)
[فصلت: ٣٤] . . . وغير ذلك من التوجيهات الأخلاقية الربانية التي حفلت بها
كثير من آيات القرآن المجيد .

تاسعاً - الترابط والتناسق المتعدد في مظاهيمها :

ومن خصائص الثقافة الإسلامية أنها كل متعدد متراقب متناenco، يؤخذ جملة
وتفصيلاً دون اختيار للبعض دون الآخر، دون اعتبار لما يوافق الهوى أو لا يوافقه،
فالثقافة الإسلامية بمعانيها ومفاهيمها العامة الشاملة ليست أجزاء متفرقة ،
لاترابط بينها وإنما هي كل لا يتجزأ ، فلما أن تؤخذ كلها أو ترك كلها ، فهي
ليست سلعاً تعرض في متجر يختارها من يهواها ، ويتركها من لا يهواها ، أو
يختار منها الإنسان ما يلائمها ، ويتوافق مزاجه ، ويدع مالا يرغب فيه لعدم توافقه
مع ذوقه وهواء ، فهذا ما لا يقبله الإسلام ، ولذلك وجب علينا أن نقول لأولئك
الذين يأخذون بعض ما في الإسلام ويتركون بعضه ، أو لأولئك الذين لا يؤمنون
به أصلاً ويعتبرونه قاصراً عن حل مشكلات المجتمع ، نقول لهؤلاء وأولئك :
حكموا الإسلام أولاً في الحياة كلها ، ثم اطلبوا بعد ذلك رأيه في مشكلات الحياة
التي ينشئها هو ، وليس التي ينشئها نظام آخر مناقض للإسلام .

إن الإسلام كل لا يتجزأ ، فلما أن يؤخذ كلها ، أو يترك كلها ، أما أن يستفتني
الإسلام في صغار الأمور ، وبهمل في عظام الأمور فهذا هو الصغار بعينه الذي
لا يجوز أن يقبل به مسلم ، ولذلك وصف الله من يفعل ذلك بالكفر الحق يقول

تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفْرِقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِعِضٍ وَنَكْفُرُ بِعِضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سِبِيلًا ۚ إِنَّكُمْ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ۚ 』 [النساء : ١٥٠] ، كما يدح من يطبق كل تعاليم الإسلام بقوله : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُفْرِقُوا بَيْنَ أَهْدِيهِمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجُورُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۚ 』 [النساء : ١٥٢] .

ومن أسباب اتحاد وترابط الثقافة الإسلامية أنها - كما قلنا من قبل - حقائق يقينية ، والحقائق لا يمكن أن تكون أبداً متناقضة ؛ ولذلك استطاعت هذه الحقائق أن تقف في وجه أعداء الإسلام ، ولم يستطعوا - برغم المحاولات المستمرة - النفاذ إلى كيانه الاعتقادي والفكري والروحي والشرعي ، عن طريق تفتيت وحدة عقيدتهم ونظمهم بإثارة الشبهات ونشر الافتاءات ، وعن طريق تفریقهم إلى شيع وطوائف وأحزاب ، وعن طريق فصل الدين عن الحياة وحصره في نطاق محدود ؛ ليسبوا منه عنصر التوجيه والتأثير والتنظيم لقضايا الإنسان الفكرية والمادية والسياسية والاجتماعية .

يقول تعالى - في تقرير هذه الوحدة الدينية الأصلية والنهي عن تمزيقها - : ﴿ شَرَعْ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّنَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّنَّى بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرٌ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَعْلَمُ إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ۚ 』 [الشورى : ١٣] ، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعًا لَسْتَ بِمِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ۚ 』 [الأنعام : ١٤٩] .

إن المسلمين إذا أخلصوا النية لله عليهم أن يوضحا للناس صفاء الإسلام ونقائه ويقنعوا به باشتغال الإسلام على كل نواحي الحياة ، و يجعلون من الإسلام منهاجاً وسلوكاً و عملاً ، فيبطلون بذلك كل التصورات المنحرفة والمتطรفة والفاشدة عن الإنسان ، ويضعونه أمام حقيقته من حيث الخلقة ، وعبوديته لله ، وخلافته في الأرض ، وعمارته لهذه الدنيا .

هواش الفصل الثاني

- (١) سيد قطب : خصائص التصور الإسلامي ومقوماته ، المملكة العربية السعودية ، وزارة المعارف ، الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية ، ١٣٩٨هـ .
١٩٧٨م ، ص ص ٣٠٦-٣٠٥ .
- عبد الغفار محمد عزيز : معالم الثقافة الإسلامية وأصول النظام الإسلامي ، مرجع سابق ، ص ص ٤٧-٤٠ .
- عمر عودة الخطيب : لمحات في الثقافة الإسلامية ، ص ص ٦٣-٩٩ .
- محمد رشاد سالم : المدخل إلى الثقافة الإسلامية ، الكويت ، دار القلم ، (بدون) ، ص ص ٢٦٥-٢١٠ .
- عبد الكريم عثمان : معالم الثقافة الإسلامية ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط ١٤٠٩ ، ١٩٨٩هـ .
ص ص ٥٢-٥٠ .
- عبد الرحمن الشافعي : مذكرة في (الثقافة الإسلامية) ص ص ١٠-٨ .
- (٢) إنجيل لوقا إصلاح . ٢٧-٢٠ .
- (٣) عباس محمود العقاد : حقائق الإسلام وأباطيل خصومه ، ص ٧٧ .
- (٤) رواه البيهقي .
- (٥) رواه مسلم .
- (٦) رواه البخاري ومسلم .
- (٧) رواه البخاري في الأدب والحاكم ومالك .
- (٨) رواه مسلم .

الفصل الثالث

العقيدة

- مفهوم العقيدة .
- أركان العقيدة الإسلامية .
- خصائص العقيدة الإسلامية ومزاياها .
- مصادر العقيدة الإسلامية .
- أثر العقيدة الإسلامية في الفرد
والمجتمع .

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

• *W. H. D. -* *W. H. D. -*

العقيدة(١)

مفهوم العقيدة :

إن كلمة العقيدة - رغم كثرة ترددتها على الألسنة بين عامة المسلمين وخاصتهم - إلا أنها لم ترد بهذا اللفظ في كتاب الله ولا سنته رسوله ﷺ ، وإن كانت قد وردت بعض اشتقاتها اللغوية مثل (عقد ، والعقود) .

وسنحاول فيما يلي توضيح مفهوم العقيدة اللغوي والشعري :

يدور معنى العقيدة في كتب اللغة^(٢) حول : الشد والربط ، والعزز والتصميم ، والتأكيد والاستئناق ، فمنها : عقد الحبل : شد بعضه إلى بعض وربطه نقيض حله ، ومنها عقد اليمين أي تأكيده والتصميم عليه يقول تعالى : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدَّتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ [المائدة: ٨٩] ، ومنها عقد الواثيق في العهود ، يقول تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ ﴾ [المائدة: ١] ، و(العقيدة) الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده ، والعقيدة في الدين : ما يقصد بها الاعتقاد دون العمل ، كعقيدة وجود الله ، وبعثة الرسل ، وجمعه عقائد .

والعقيدة في الإسلام تقابل الشريعة ، إذ الإسلام عقيدة وشريعة ، والشريعة تعني : التكاليف العملية التي جاء بها الإسلام في العبادات والمعاملات .

والعقيدة : ما يعتقد المرء ويدين به ، فهي ليست أموراً عملية ، بل أمور علمية يجب على المسلم أن يعتقدا في قلبه ؛ الله أخبره بها في كتابه ، أو في وحيه لرسوله ﷺ .

فالعقيدة الإسلامية : هي مجموعة الأصول الستة الواردة في الكتاب والسنة ، يعقد عليها المرء قلبه جازماً بصحتها ، وأن خلافها لا يصح ولا يكون .

إذن العقيدة في الإسلام هي التي تدور حول قضايا معينة هي التي أخبرنا بها الله ورسوله ، وليس اعتقد أي شيء ، وحتى تصريح هذه عقيدة لا بد أن يصدق بها تصديقاً جازماً لاريب فيه ، فإن كان فيه ريب أو شك كان ظناً لاعقيدة ، والدليل على ذلك قوله تعالى في مدح المؤمنين : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ [الحجرات: ١٥] ، وذم المشركين فقال : ﴿وَأَرَأَيْتَ قُلُوبَهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَرْتَدُّونَ﴾ [التوبه: ٤٥] ، ويلاحظ أن المسائل التي يجب اعتقادها أمور غبية ، ليست مشاهدة منظورة ، وهي التي عناها الله بقوله في وصف المتقين : ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٢] .

ويطلق على علم العقيدة : الفقه الأكبر ؛ لما يلي :

ـ لأن جميع الأقوال والأعمال ترجع إلى العقيدة ، بخلاف علم الشريعة .

ـ أن علم العقيدة أدق من علم الشريعة .

ـ أنه لمجال للاجتهاد في علم العقيدة ، بخلاف علم الشريعة .

والعقيدة ليست مختصة بالإسلام ، بل كل ديانة أو مذهب لا صاحبه من عقيدة يقيمون عليها نظام حياتهم ، وهذا ينطبق على الأفراد كما ينطبق على الجماعات .

والعقائد منذ بدء الخليقة إلى اليوم ، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها قسمان :

الأول : يشمل العقيدة الصحيحة : وهي تلك العقائد التي جاءت بها الرسل الكرام في كل زمان ومكان ، وهي عقيدة واحدة ، لأنها متزلة من العليم الخبير ، ولا يتصور أن تختلف العقيدة من رسول إلى رسول ومن زمان إلى زمان .

الثاني : يشمل العقائد الفاسدة على كثرتها وتعددتها ، وفسادها ناشئ من كونها نتاج أفكار البشر ، ومن وضع عقلائهم ومفكريهم ، ومهما بلغ البشر من

عظم الشأن ، فإن علمهم يبقى محدوداً مقيداً بقيود زمانهم وعقولهم ، ويبقى متاثراً بما حولهم من عادات وتقاليد وأفكار .

وقد يأتي فساد العقيدة من تحريفها وتغييرها وتبدلها ، كما هو الحال بالنسبة للعقيدة اليهودية والنصرانية في الوقت الحاضر ، فإنهما حرفتا منذ عهد بعيد ، ففسادهما كان من هذا التحريف ، وإن كانت عقيدتيهما عقيدة سليمة في الأصل ، يدلنا على ذلك ماورد في القرآن الكريم ، يقول تعالى : ﴿ وَقَدْ كَانَ فِرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقْلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ٧٥] ، ﴿ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ [النساء : ٤٦] ، ﴿ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ [المائدة : ١٣] ، ﴿ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ﴾ [المائدة : ٤١] .

أركان العقيدة الإسلامية :

الدين الإسلامي عقيدة وشريعة ، ونستطيع أن نحدد الفرق بين العقيدة - زيادة على ماقلناه سابقاً في التعريف - من وجهة النظر الإسلامية ، أو بعبارة أخرى بين ما هو (عقدي) وما هو (شرعي) من الأحوال والاحكام المتعلقة بالمعرفة الإنسانية سواء في جانبيها النظري أم جانبيها العملي ، في ضوء ما ذكره الإسلام وجاء به القرآن الكريم والستة النبوية المطهرة ، وتحرياً لهذا الغرض نعرض هاتين الطائفتين من القضايا على سبيل المثال :

الطائفة الأولى :

«الله واجب الوجود» «الله واحد» «الله متصف بكل صفات الكمال»
«القرآن حق» «محمد رسول الله» «البعث حق» «الجنة والصراط والميزان حق ... إلخ» .

الطائفة الثانية :

«أكل الطيبات من الرزق حلال» «السرقة حرام» «شرب الخمر رجس من

عمل الشيطان» «الصلاوة واجبة» «صلاة العيد سنة» «الأكل في ليالي رمضان مباح ... إلخ» .

وبينظرة فاحصة في النوع الأول من هذه القضايا نجد أن الحكم فيها يتعلق بأمر قلبي وبعبارة أخرى يتعلق بمعتقد محله القلب ، ومسئوليتنا حياله إنما هي التصديق به فهو منحصر في دائرة نظرية صرفة ، فالتصديق بوحданية الله واتصافه بكل صفات الكمال ، وبأحقيـة القرآن ، وأحـقـيـة رسـالـة مـحـمـد ﷺ ، والبعث ، والجنة ، ، والنـار ، كل هذه أمـور اـعـتـقـادـيـة نـظـرـيـة تـعـلـقـ بـالـاعـتـقـادـ الـذـي مـحـلهـ القـلـبـ ، وـدـائـرـتـهـ الفـكـرـ وـالـنـظـرـ .

أما النوع الثاني من القضايا فإن الحكم فيها لا يتعلـقـ بـقلـوبـ المـكـلـفـينـ منـ النـاسـ أوـ اـعـتـقـادـهـمـ ، وإنـماـ يـتـعـلـقـ بـأـعـمـالـهـمـ ، وبـعـبـارـةـ أـدـقـ وـأـوـضـعـ يـتـعـلـقـ بـكـيفـيـاتـ أـعـمـالـهـمـ : فـالـحـكـمـ عـلـىـ أـكـلـ الطـيـبـاتـ مـنـ الرـزـقـ بـالـخـلـ ، وـعـلـىـ السـرـقةـ بـالـحرـمةـ ، وـعـلـىـ شـرـبـ الـخـمـرـ بـأـنـهـ رـجـسـ مـنـ عـلـمـ الشـيـطـانـ ، وـعـلـىـ الصـلـاـةـ بـأـنـهـ وـاجـبـ ، وـعـلـىـ صـلـاـةـ الـعـيـدـ بـأـنـهـ سـنـةـ ، إنـماـ هـوـ حـكـمـ كـيـفـيـةـ لـعـمـلـ وـقـعـ أـوـ بـقـعـ مـنـ المـكـلـفـينـ بـشـرـيـعـةـ إـسـلـامـيـ .

وفرق كبير بين إثبات حكم لعتقد من المعتقدات ، وبين إثبات حكم لعمل من الأفعال ، وموضوع العقيدة الإسلامية إنما هو (اعتقاد المكلفين) ، أما موضوع الشريعة الإسلامية فإـنـماـ هوـ (ـكـيـفـيـةـ أـعـمـالـ المـكـلـفـينـ وـحـكـمـهاـ) .

وـسوـاءـ تـعـلـقـ حـكـمـ «ـبـالـاعـتـقـادـ» أـوـ «ـبـالـعـمـلـ» فـإـنـهـ حـكـمـ شـرـعيـ ؛ لأنـهـ لـأـسـبـيلـ إـلـىـ إـدـراـكـهـ وـمـعـرـفـتـهـ بـالـعـقـلـ ، وإنـماـ فـقـطـ بـخـطـابـ الشـارـعـ الـحـكـيمـ ؛ ولـأنـهـ مـأـخـوذـ كـذـلـكـ مـنـ الشـرـعـ ، وـمـسـتـمـدـ مـنـ نـصـوصـهـ وـأـحـكـامـهـ .

وـكـانـتـ حـكـمـةـ اللـهـ الـجـامـعـةـ وـهـدـايـتـهـ الـبـالـغـةـ لـمـعـرـفـةـ شـعـبـيـ الـإـسـلـامـ : عـقـيـدـتـهـ وـشـرـيـعـتـهـ ، هـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ ، الـذـيـ جـاءـ لـلـنـاسـ بـالـهـدـىـ وـدـيـنـ الـحـقـ وـبـيـنـ لـهـمـ بـاـ لـيـدـعـ مـجـالـاـ لـلـشـكـ أـنـ حـقـيـقـةـ إـسـلـامـ لـاـ يـكـنـ أـنـ تـوـجـدـ ، وـأـنـ مـعـناـهـ لـاـ يـثـبـتـ

ويتقرر في نفس المسلم إلا إذا أخذ هذان الأصلان (العقيدة والشريعة) مكانهما في قلبه وعقله ، وسلطانهما على جوارحه ونفسه .

وأركان العقيدة ستة ، هي :

- ١ - الإيمان بالله .
- ٢ - الإيمان بالملائكة .
- ٣ - الإيمان بالكتب السماوية .
- ٤ - الإيمان بالرسل .
- ٥ - الإيمان بالقدر : خيره وشره .
- ٦ - الإيمان باليوم الآخر .

وقد ثبت الدليل عليهم بالكتاب والسنّة ، فالدليل من الكتاب :

يقول الله تعالى : ﴿لَئِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُؤْلِوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبَرَّ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةَ وَالْكِتَابِ وَالثَّبَيْبِ﴾ [البقرة: ١٧٧] ، فقد ورد في هذه الآية الإيمان خمس منها ، أما الإيمان بالقدر فقد ورد متشاراً في آيات آخر ، منها قوله تعالى : ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨] ، ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٤٠] ، ﴿هُوَ الَّذِي يُصُورُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٦] ، ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَا بِقُدْرَتِنَا﴾ [القمر: ٤٩] .

وأما الدليل من السنّة : فيقول الرسول ﷺ مجيباً لجبريل حين سأله عن الإيمان : «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره»^(٣) .

وسنحاول - فيما يأتي - توضيح كل ركن من أركان العقيدة الإسلامية بشيء من التفصيل :

أولاً - الإيمان بالله :

الأمر الأول : الإيمان بوجود الله تعالى ، وقد دل على وجوده تعالى : الفطرة والعقل ، والشرع ، والحس .

أما دلالة الفطرة على وجوده ، فإن كل مخلوق قد فطر على الإيمان بخالقه من غير سبق تفكير أو تعليم ، ولا ينصرف عن مقتضى هذه الفطرة إلا من طرأ على قلبه ما يصرفه عنها ، لقول النبي ﷺ : «ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهوداته أو ينصراته أو مجسانه»^(٤) .

وأما دلالة العقل على وجود الله تعالى ؛ فلأن هذه المخلوقات سابقتها ولأحقها لابد لها من خالق أوجدها ، فهي لم توجد من نفسها ولا صدفة ، لذا تتعين أن يكون موجدها هو الله رب العالمين ، وما يؤيد هذا الدليل العقلي قوله تعالى : ﴿أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالقُونَ﴾^(٥) ، ﴿أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُؤْفِقُونَ﴾^(٦) ، ﴿أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رِبَكَ أَمْ هُمُ الْمُسَيْطِرُونَ﴾ [الطور : ٣٥ - ٣٧] .

وأما دلالة الشرع على وجود الله تعالى ؛ فلأن الكتب السماوية كلها تنطق بذلك ، والآيات في القرآن الدالة على وجوده – سبحانه – كثيرة ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ [الأنعام : ٢] ، ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٌ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٌ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعْهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يَبْتَهِمُ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة : ٧] .

وأما أدلة الحسن على وجود الله تعالى فمن وجهين : أحدهما : أننا نسمع ونشاهد من إجابة الداعين وغوث المكروبين ما يدل دلالة قاطعة على وجوده تعالى ، قال تعالى : ﴿إِذْ تَسْتَغْفِرُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال : ٩] ، ﴿وَنَوْحًا إِذْ نَادَى مِنْ قَبْلُ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ﴾ [الأنبياء : ٧٦] ، وروي عن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال : «إن أعرابياً دخل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب ، فقال : يا رسول الله هلك المال ، وجاع العمال ، فادع الله لنا فرفع يديه ودعاه ، فثار السحاب أمثال الجبال ، فلم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على حيته ، وفي الجمعة الثانية ، قام ذلك الأعرابي ، أو غيره ، فقال : يا رسول الله، تهدم البناء ، وغرق المال ، فادع الله لنا ، فرفع يديه وقال : اللهم حوالينا ولا علينا ، فما يشير إلى ناحية إلا انفرجت»^(٥) ،

والوجه الثاني من الأدلة الحية: أن آيات الأنبياء التي تسمى (المعجزات) ويشاهدها الناس أو يسمعون بها برهان قاطع على وجود مرسليهم ، وهو الله تعالى ؛ لأنها أمور خارجة عن نطاق قدرة البشر ، مثل آيات موسى ، وعيسى ، وإبراهيم .. وبقية الرسل عليهم الصلاة والسلام .

الامر الثاني : مما يتضمنه الإيمان بالله : الإيمان بربوبيته ، أي أنه وحده رب المعملي لا شريك له ولا معين ، والرب من له الخلق والملك والأمر ، فلا خالق إلا الله ، ولا مالك إلا الله ، ولا أمر إلا الله ﴿أَلَا لِلَّهِ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٤] ، ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْعَمِيرِ﴾ [فاطر: ١٣] .

ولم يعلم أحداً من الخلق أنكر ربوبية الله سبحانه ، إلا أن يكون مكابراً ، غير معتقد بما يقول مثلكما حصل من فرعون عندما نسب الربوبية لنفسه فقال : ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤] ، ونسب الألوهية أيضاً لنفسه فقال : ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨] ، لكن ذلك ليس عن عقيدة حيث يقول تعالى : ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَقْرَبُوا أَنفُسَهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًا﴾ [آل عمران: ١٤] ، وقال موسى لفرعون : ﴿لَقَدْ عِلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هُوَ لَاءُ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرٌ وَإِنِّي لَأَظْنُكَ يَا فِرْعَوْنَ مُثُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٢] ، وكذلك ماحدث مع إبراهيم مع الذي ادعى الألوهية يقول تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيُّ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأَتَ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهُدِي النَّقْوَمَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨] .

ولهذا كان المشركون يقررون برربوبية الله تعالى مع إشراكهم به في الألوهية ، يقول تعالى : ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١] .

الأمر الثالث : ما يتضمنه الإيمان بالله : الإيمان بألوهيته : أي بأنه وحده الإله الحق ، الذي لا شريك له ، يقول تعالى : ﴿إِنَّهُمْ كُلُّهُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣] .

وكل رسول جاء برسالته يدعو قومه إلى وحدانية الله يقول لهم : ﴿... يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٨٥، ٧٣، ٦٥] ، وهود : ٨٤، ٦١، ٥٠ ، وكل ماتتخذ إليها مع الله يعبد من دونه فالله هي باطلة ، يقول تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ أَعْلَمُ الْكَبِيرُ﴾ [لقمان: ٣٠] ، وتسميتها آلهة لا يعطيها حق الألوهية ، يقول تعالى حكاية عن يوسف أنه قال لصاحبي السجن : ﴿يَا صَاحِبِيَ السَّجْنِ أَرْبَابُ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [٢٩] ، ما تبعدون من دونه إلا أسماء سميت بها أنتم وآباوكُم ما أنزل الله بها من سلطانٍ إنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرٌ إِلَّا يَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٠، ٣٩] .

وقد أبطل الله - تعالى - اتخاذ المشركين هذه الآلهة ببرهانين عقليين :

أحدهما : عجز هذه الآلهة ، وعدم قدرتها على النفع أو الضر أو الملك فهي مخلوقة لاخالقة ، يقول تعالى : ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا﴾ [الفرقان: ٣] .

ثانيهما : إقرار هؤلاء المشركين بأن الله - تعالى - وحده رب الخالق الذي بيده ملائكة كل شيء وهو يغير ولا يجار عليه ، وذلك ورد في الآيات التي أشير إليها سابقاً ، والتي تبدأ بقوله تعالى : ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ...﴾ .

الأمر الرابع : ما يتضمنه الإيمان بالله : الإيمان بأسمائه وصفاته : أي إثبات مأثبيته الله لنفسه في كتابه أو سنة رسوله ﷺ من الأسماء والصفات على الوجه اللائق به من غير تحريف ، ولا تعطيل ، ولا تكييف ، ولا تمثيل ، يقول الله تعالى

وأصفاً نفسه : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةُ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ [٢٢] ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمَهِيمُ الْعَزِيزُ الْعَجَابُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَسْرُكُونَ ﴾ [٢٣] ﴿ هُوَ اللَّهُ الْخَالقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُبَيِّنُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [الحشر : ٢٤] ، ﴿ وَلَلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْهِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سِيِّجُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف : ١٨٠] .

وقد ضل في هذا الأمر وهو - الإيمان بأسماء الله وصفاته - طائفتان :

إحداهما : المعطلة الذين أنكروا الأسماء والصفات ، أو بعضها ، زاعمين أن اتباعها يستلزم التشبيه ، أي تشبيه الله تعالى بخلقه ، وهذا الزعم باطل لوجوه منها :

١- أنه يستلزم لوازم باطلة كالتناقض في كلام الله ، حيث إن الله أثبت لنفسه الأسماء والصفات ، ونفي أي يكون كمثله شيء ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى : ١١] .

٢- أنه لا يلزم من اتفاق الشيدين في اسم أو صفة أن يكونا متماثلين ، فأنت ترى الشخصين يتفقان في أن كلاًًاً منهما إنسان سميع بصير متكلم ، ولا يلزم من ذلك أن يتماثلاً في المعاني الإنسانية ، فإذا ظهر التباين بين المخلوقين ، فالتبادر بين الخالق والمخلوق أبين وأعظم .

الثانية : الطائفة المشبهة الذين أثبتو الأسماء والصفات ، مع تشبيه الله تعالى بخلقه ، زاعمين أن هذا مقتضى دلالة النصوص ، لأن الله يخاطب العباد بما يفهمون ، وهذا الزعم باطل لوجوه منها :

١- أن مشابهة الله - تعالى - خلقه أمر باطل يبطله العقل والشرع ، ولا يمكن أن يكون مقتضى نصوص الكتاب والسنّة أمراً باطلًا ، وكذلك نفي المشابهة في قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى : ١١] .

٢- أن الله - تعالى - خاطب العباد بما يفهمون من حيث أصل المعنى ، أما الحقيقة والكته الذي عليه ذلك المعنى فهو ما استأثر الله - تعالى - بعلمه فيما يتعلق بذاته وصفاته .

فإذا أثبت الله لنفسه أنه سميع ، فإن السمع معلوم من حيث أصل المعنى وهو إدراك الأصوات ، لكن الكيف والحقيقة مجهولة وغير معلومة ؛ لأن حقيقة السمع تباين بين المخلوقات فمن باب أولى بين الخالق والمخلوق ، لذلك يقول العلماء في الصفات التي تشبه صفات البشر ، الوصف معلوم والكيف مجهول مثل : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ [طه: ٥] ، الاستواء معلوم والكيف مجهول ، ﴿ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ ، اليد معلوم وكيفيتها مجهولة ، وكذلك بقية الأوصاف المشبهة لصفات البشر .

والإيمان بالله تعالى على ما وصفنا يثمر للمؤمنين ثمرات جليلة منها :

- ١- تحقيق توحيد الله بحيث لا يتعلّق بغيره رجاء ولا خوف ولا يعبد غيره .
- ٢- كمال محبة الله - تعالى - وتعظيمه بمقتضى أسمائه الحسنی وصفاته العليا .
- ٣- تحقيق عبادته بفعل ما أمر به واجتناب ما نهى عنه .

ثانياً- الإيمان بالملائكة :

الملائكة : عالم غيبي خلقهم الله تعالى من نور ، ومنهم الانقياد التام لأمره ، والقدرة على تفيذه ، يطيعون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ، لا يأكلون ولا يشربون ولا ينامون .

وقد وصفهم الله - تعالى - في كتابه بأوصاف منها : قوله تعالى في وصف الملائكة جهنم ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَّا أَنفُسَكُمْ وَآهُلِيْكُمْ نَارًا وَقُوَّدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُمُ اللَّهُ مَا أَمْرُهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ ﴾ [التحريم: ٦] ،

وقوله سبحانه : ، ﴿ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَخْسِرُونَ ﴾ [الأنبياء : ١٩] ، قوله : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رَسُلًا أُولَئِيْ أَجْنَبَةٍ مُّثَنَّى وَثَلَاثَ وَرَبَاعٌ يُزَيِّدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [فاطر : ١] .

والإيمان بالملائكة يتضمن أربعة أمور :

١- الإيمان بوجودهم .

٢- الإيمان بن علمنا اسمه منهم باسمه كجبريل ، ومن لم نعلم اسمه نؤمن بهم إجمالاً .

٣- الإيمان بما علمنا من صفاتهم ، كصفة جبريل ، فقد أخبر النبي ﷺ أنه رأه على صفتة التي خلق عليها ، وله ستمائة جناح قد سد الأفق .

٤- الإيمان بما علمنا من أعمالهم التي يقومون بها بأمر الله - تعالى - كتسبيحه والتعبد له ليلاً ونهاراً بدون ملل ولا فتور .

وقد يكون لبعضهم أعمال خاصة مثل :

جبريل الروح الأمين الموكل بوصي الله تعالى يرسله الله به إلى الأنبياء والرسل .

وميكائيل الموكل بالقطر (أي المطر والنبات) .

وإسرافيل الموكل بالنفح في الصور عند قيام الساعة وبعث الخلق .

ومالك الموكل بالنار وهو خازن النار .

وقد يتحول الملك بأمر الله - تعالى - إلى هيئة رجل ، كما حصل لجبريل حين أرسله الله تعالى إلى مريم فتمثل لها بشراً سوياً ، وحين جاء إلى النبي وهو جالس في أصحابه جاءه في صورة رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر ، لا يرى عليه أثر السفر . . . فسأل رسول الله عن الإيمان والإسلام والإحسان والمساعي ،

ثم انصرف فقال النبي ﷺ : «هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»^(٦) ، وكذلك الملائكة الذين أرسلهم الله إلى إبراهيم ولوط كانوا على صورة رجال .

والإعيان بالملائكة يثمر ثمرات جليلة منها :

١- العلم بعظمته الله تعالى وقوته وسلطانه ، فإن عظمته المخلوق من عظمة الخالق .

٢- شكر الله تعالى على عنایته ببني آدم حيث وكل من هؤلاء الملائكة من يقوم بحفظهم ، وكتابة أعمالهم ، وغير ذلك من مصالحهم .

٣- محبة الملائكة على ما قاموا به من عبادة الله تعالى .

ثالثاً- الإيمان بالكتب السماوية :

الكتب السماوية : هي الكتب التي أنزلها الله - تعالى - على رسله ، متضمنة التشريع لكل قوم أرسل إليهم رسول ، رحمة للخلق ، وهداية لهم ، ورسم الطريق الصحيح لإيانهم وعبادتهم ؛ ليصلوا بها إلى سعادتهم في الدنيا والآخرة .

وقد ذكر الله - تعالى - بعض هذه الكتب في القرآن الكريم مثل التوراة ، والإنجيل ، والزبور ، وصحف إبراهيم .. وسمى بعضها الكتاب ، ثم القرآن الكريم كتاب المسلمين من أمة محمد ﷺ ، يقول تعالى في معرض ذكر بعض هذه الكتب : ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُرِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرْثَاهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ﴾ [الأنياء: ١٠٥] ، ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَنَزَّلَنَا التُّورَاةَ وَالْإِنجِيلَ ﴿٢﴾ مِنْ قَبْلِ هُدَى لِلنَّاسِ وَنَزَّلَنَا الْفُرْقَانَ﴾ [آل عمران: ٤، ٣] ، ﴿وَنَزَّلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّمًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨] .

والإعيان بالكتب السماوية يتضمن أربعة أمور :

١- الإعيان بأن نزولها من عند الله حقاً .

٢- الإِيَّان بِمَا عَلِمْنَا أَسْمَهُ مِنْهَا بِاسْمِهِ كَالْقُرْآن الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ ،
وَالْتُورَةُ الَّتِي أُنْزِلَتْ عَلَى مُوسَى ﷺ ، وَالْإِنجِيلُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى عِيسَى ﷺ ،
وَالْبَيْرُورُ الَّذِي أُوتِيَهُ دَاؤِدٌ ﷺ ، وَأَمَّا مَا لَمْ نَعْلَمْ اسْمَهُ فَنَؤْمِنُ بِهِ إِجْمَالًا أَسْتِجَابَةً
لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : «آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ أَمَنَ بِاللَّهِ
وَمَلَائِكَتِهِ وَكَتَبِهِ وَرَسُولِهِ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُولِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا غُفرَانَكَ رَبَّنَا
وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ» [البقرة: ٢٨٥] .

٣- تَصْدِيق مَاصِحٍ مِنْ أَخْبَارِهَا كَأَخْبَارِ الْقُرْآنِ ، وَأَخْبَارِ مَا لَمْ يَدْلِيْلُ أَوْ يَحْرُفَ
مِنَ الْكِتَبِ السَّابِقَةِ .

٤- الْعَمَلُ بِأَحْكَامِ مَا لَمْ يَنْسُخْ مِنْهَا ، وَالرَّضَا وَالتَّسْلِيمُ بِهِ سَوَاءٌ فَهُمْنَا حَكَمْنَا
أَمْ لَمْ نَفْهُمْهَا .

وَجَمِيعُ الْكِتَبِ السَّابِقَةِ مَنسُوَخَةٌ بِالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : «وَأَنْزَلْنَا
إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ» [المائدة: ٤٨] أَيْ
حَاكِمًا عَلَيْهِ ، وَعَلَى هَذَا فَلَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِأَيِّ حَكْمٍ مِنْ أَحْكَامِ الْكِتَبِ السَّابِقَةِ إِلَّا
مَاصِحٍ مِنْهَا وَأَقْرَئُهُ الْقُرْآنَ .

وَالْإِيَّانُ بِالْكِتَبِ السَّمَاوِيَّةِ يَثْمِرُ ثُمَراتٍ جَلِيلَةً مِنْهَا :

١- الْعِلْمُ بِعِنْيَاتِ اللَّهِ - تَعَالَى - بِعِبَادَتِهِ ؛ حِيثُ أُنْزِلَ لِكُلِّ قَوْمٍ كِتَابًا يَهْدِيهِمْ بِهِ .
٢- الْعِلْمُ بِحِكْمَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي شَرْعِهِ ؛ حِيثُ شَرَعَ لِكُلِّ قَوْمٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ
وَالشَّرَائِعِ مَا يَنْسَبُهُمْ وَيَنْسَبُهُمْ أَحْرَاهُمْ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : «فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أُنْزَلَ
اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شَرِعَةً وَمِنْهَاجًا» [المائدة: ٤٨]

[٤٨]

٣- شَكْرُ نِعْمَةِ اللَّهِ فِي ذَلِكَ .

رابعاً- الإيمان بالرسل :

الرسل : جمع رسول بمعنى مرسل ، أي مبعوث بابلاغ شيء .

والمراد بالرسول هنا : من أوحى إليه من البشر بشرع وأمر بتبلیغه .

وأول الرسل نوح عليه السلام ، وأخرهم محمد عليه السلام ، وقد ورد ذكر أسماء خمسة عشرين رسولاً منهم في القرآن الكريم ثمانية عشر رسولاً في سورة الانعام ، وبسبعين رسل متفرقة أسماؤهم في سورة القرآن ، يقول الله تعالى : ﴿وَتِلْكَ حُجَّتَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قُوْمِهِ تَرْفِعُ دَرَجَاتٍ مَّنْ نَشَاءَ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾^{٨٣} وَهُبَّا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلَّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلٍ وَمِنْ ذُرْبَتِهِ دَارُودَ وَسَلِيمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجَزِي الْمُحْسِنِينَ^{٨٤} وَزَكْرِيَاً وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلَيَّاسَ كُلُّ مِنَ الصَّالِحِينَ^{٨٥} وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسْعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلُّ فَضْلَنَا عَلَى الْعَالَمِينَ^{٨٦} [الأنعام: ٨٣ - ٨٦] ، فهذه الآيات ذكرت ثمانية عشر رسولاً ، أما السبعة الباقون فهم : محمد ، وهود ، وشعيب ، صالح ، وإدريس ، ذو الكفل ، وأدم على خلاف في كونه رسول أونبي .

والرسل : بشر مخلوقون لا يملكون لأنفسهم ضرًا ولا نفعًا ، يقول الله تعالى : ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًا إِلَّا مَا شاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَكَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَنِي السُّوءُ إِنَّ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَتَشِيرُ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٠٨] ، ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًا وَلَا رَشْدًا^{٢١} قُلْ إِنِّي لَنْ يُحِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُتَحَدِّدًا﴾ [الجن: ٢١، ٢٢] .

وتلحقهم خصائص البشر من : المرض والموت وال الحاجة إلى الطعام والشراب .. وغير ذلك ، يقول الله تعالى عن إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - في وصفه لربه تعالى : ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِنِي^{٧٨} وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِنِي^{٧٩} وَإِذَا مَرْضَتُ فَهُوَ يَشْفِنِي^{٨٠} وَالَّذِي يُبَيِّنُ لِمَنْ يُحِبِّنِي﴾ [الشعراء: ٧٨ - ٨١] ، ويقول الله

تعالى أمره رسوله أن يقول للناس : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْكُمْ يُوحَنِي إِلَيْيَ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ هُوَ [الكهف: ١١٠] .

وقد وصفهم الله - تعالى - بالعبودية له في أعلى مقاماتهم ، وفي سياق الثناء عليهم ، فقال تعالى في حق نوح عليه السلام : ﴿ ذُرْيَةً مِّنْ حَمَلَنَا مَعْ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا [الإسراء: ٢] ، وفي حق إبراهيم وإسحاق ويعقوب عليهم السلام : ﴿ وَادْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَئِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ [ص: ٤٥]

والإيان بالرسل يتضمن أربعة أمور :

١ - الإيان بأن رسالتهم حق من الله - تعالى - فمن كفر برسالة واحد منهم فقد كفر بالجميع لقوله تعالى : ﴿ كَذَّبُتْ قَوْمٌ نُوحَ الْمُرْسَلِينَ [الشعراء: ١٠٥] ، فجعلهم الله مكذبين لجميع الرسل ، مع أنه لم يكن - هناك - رسول غيره حين كذبوا ، وورد ذلك في القرآن مع قوم عاد ثمود ولوط وأصحاب الآيكة في الآيات ١٢٣، ١٤١، ١٦٠، ١٧٦ من سورة الشعراء ، وعلى هذا فاليهود والنصارى الذي كذبوا محمداً ﷺ ولم يتبعوه هم مكذبون لموسى وعيسى غير متبعين لهما أيضاً ، لاسيما وأن الله قد بشر النصارى بمحمد ﷺ ، ولا معنى لبشرتهم به إلا أنه رسول إليهم ، لينقذهم الله به من الضلاله ويهديهم إلى صراط مستقيم .

٢ - الإيان بما علمنا اسمه منهم باسمه مثل : محمد وإبراهيم وموسى وعيسى ونوح . . . عليهم الصلاة والسلام ، وهم لاء الخمسة هم أولو العزم من الرسل الذي قال الله فيهم لرسوله محمد : ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولَئِنَا الْعِزْمُ مِنَ الرَّسُلِ [الأحقاف: ٢٥] ، ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّنَّا بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ وَمَا وَصَّنَّا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ [الشورى: ٩] .

وأما من لم نعلم اسمه منهم فنؤمن به إجمالاً يقول الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ فَصَحَّنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَفْصُحْ عَلَيْكَ ﴾ [غافر: ٢٨] .

٣- تصديق ما صح عنهم من أخبارهم .

٤- العمل بشرعية من أرسل إلينا منهم ، وهو خاتمهم محمد ﷺ المرسل إلى جميع الناس يقول الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بُشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سما: ٢٨] ، ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنباء: ١٠٧] ، ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بِيَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [السباء: ٦٥] .

وللإيمان بالرسل ثمرات جليلة منها :

- ١- العلم برحمـة الله - تعالى - وعنايته بعبادـه ، حيث أرسـل إلـيـهم الرـسـل ؛ ليهدـوـهم إلـى صـراـطـ اللهـ المستـقـيمـ ، ويـبـيـنـوا لـهـمـ كـيفـ يـعـبـدـونـ اللهـ .
- ٢- عدم تعذـيبـ اللهـ لـلـنـاسـ الـذـيـنـ لـمـ تـصـلـهـمـ الرـسـالـةـ لـقـولـهـ تـعـالـىـ : ﴿ وَمَا كـانـ مـعـذـيـنـ حـتـىـ تـبـعـثـ رـسـوـلـهـ ﴾ [الإسراء: ١٥] .
- ٣- شـكـرـ اللهـ - تعالىـ - عـلـىـ هـذـهـ النـعـمـةـ الـكـبـرـىـ .
- ٤- محـبةـ الرـسـلـ عـلـيـهـمـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ وـتـعـظـيمـهـمـ ، وـالـثـنـاءـ عـلـيـهـمـ بـمـاـ يـلـيقـ بـهـمـ ؛ لأنـهـ رـسـلـ اللهـ - تعالىـ - وـلـأـنـهـ قـامـواـ بـعـبـادـتـهـ ، وـتـبـلـيـغـ رسـالـتـهـ ، وـالـنـصـحـ لـعـبـادـهـ .

خامساً- الإيمان باليوم الآخر :

اليوم الآخر هو : يوم القيمة الذي يبعث الناس فيه للحساب والجزاء ، وسمى باليوم الآخر ؛ لأنـهـ لاـ يـوـمـ بـعـدـهـ ، حيث يستقرـ أـهـلـ الجـنـةـ فيـ مـنـازـلـهـمـ ، وـأـهـلـ النـارـ فيـ مـنـازـلـهـمـ .

والإِيَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ يَضْمُنُ ثَلَاثَةَ أَمْرَّ

١- الإِيَانُ بِالْبَعْثِ : وَهُوَ إِحْيَا الْمَوْتَىٰ حِينَ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ النَّفْخَةَ الثَّانِيَةَ ، فَيَقُولُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ، حَفَّةً غَيْرَ مُتَعَلِّمٍ ، عِرَاءً غَيْرَ مُسْتَرِّيْنَ ، غَرَلًا غَيْرَ مُخْتَنِيْنَ ، يَقُولُ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿كَمَا بَدَأْنَا أُولَئِكُنْ حَلْقَ نُعِيْدُهُ وَعَنْا عَلَيْنَا إِنَّا كَعَلَيْنَاهُ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] .

وَالْبَعْثُ حَقٌ ثَابِتٌ دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَاجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمْ يَمِيْتُونَ﴾ [١٥] ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبَعْثَرُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ١٦، ١٥] ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَعْشُرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (حَفَّةً غَرَلًا)»^(٧) ، وَاجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى ثَوْبَتِهِ .

٢- الإِيَانُ بِالْحِسَابِ وَالْجُزَاءِ ، يَحْاسِبُ الْعَبْدَ عَلَىْ عَمَلِهِ ، وَيَجْازِي عَلَيْهِ ، وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَاجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ إِيمَانَكُمْ﴾ [٢٥] ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الْفَاطِمَةِ: ٢٥، ٢٦] ، ﴿وَنَصْعَدُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِيقَاتُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَنَ بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧] ، وَعَنْ أَبْنَى عَمِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ يَدْنُى الْمُؤْمِنَ فَيَضْعِفُ عَلَيْهِ كُنْفَهُ (سَتَرَه) وَيَسْتَرُهُ فَيَقُولُ : أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيُّ رَبْ ، حَتَّى إِذَا قَرَرَهُ بِذَنْبِهِ وَرَأَى أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ قَالَ : قَدْ سَرَّتْهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيَعْطِيَ كِتَابَ حَسَنَاتِهِ ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُلْكُونُ فَيَنْادِي بِهِمْ عَلَى رُؤُسِ الْخَلَاقِ : (هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ)»^(٨) (هُودٌ: ١٨) ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى إِثْبَاتِ الْحِسَابِ وَالْجُزَاءِ عَلَى الْأَعْمَالِ .

٣- الإِيَانُ بِالصِّرَاطِ وَالْمِيزَانِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ أَعْدَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُتَقِّنِ وَهِيَ دَارُ النَّعِيمِ الْأَبْدِيِّ ، وَأَنَّ النَّارَ أَعْدَتْ لِلْكَافِرِ الظَّالِمِينَ ، وَهِيَ دَارُ الْعَذَابِ الْأَبْدِيِّ ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقَّوْا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيدٌ﴾ [١٦]

خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك إن ربك فعال لما يريد (١٠٧)
وأما الذين سعدوا في الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك
عطاء غير محدود ﴿هود: ١٠٦ - ١٠٨﴾.

ويتحقق بالإيمان باليوم الآخر ، الإيمان بكل ما يكون بعد الموت مثل :

- فتنة القبر : وهي سؤال الميت ، بعد دفنه عن : ربه ، ودينه ، ونبيه ، وكتابه .
- عذاب القبر ونعيمه : فالقبر إما روضة من رياض الجنة ، وإما حفرة من حفر النار .

وللإيمان باليوم الآخر ثمرات جليلة منها :

- ١ - الرغبة في فعل الطاعة ، والحرص عليها رجاء لثواب ذلك اليوم .
- ٢ - الرهبة من فعل المعصية ، والرضى بها ، خوفاً من عقاب ذلك اليوم .
- ٣ - تسلية المؤمن بما يفوته من الدنيا بما يرجوه من نعيم الآخرة وثوابها .

سادساً - الإيمان بالقدر (خيره وشره) :

القدر : تقدير الله تعالى للكلائنات حسبما سبق به علمه واقتضته حكمته .

والإيمان بالقدر يتضمن أربعة أمور :

- ١ - الإيمان بأن الله - تعالى - علم بكل شيء جملة وتفصيلاً أولاً وأبداً سواء كان ذلك مما يتعلق بأفعاله أو بأفعال عباده .
- ٢ - الإيمان بأن الله كتب ذلك في اللوح المحفوظ .

وفي هذين الأمرين يقول الله تعالى : ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يُسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠] ، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة» ^(٩) .

٣- الإيمان بأن جميع الكائنات لا تكون إلا بمشيئة الله تعالى ، سواء كانت مما يتعلق ب فعله ، أم مما يتعلق ب فعل المخلوقين ، يقول الله تعالى : ﴿ وَرِبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ﴾ [القصص: ٦٨] ، ﴿ وَيَقْعُلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴾ [إبراهيم: ٢٧] ، ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلَهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٧] .

٤- الإيمان بأن جميع الكائنات مخلوقة لله - تعالى - بذواتها وصفاتها وحركاتها ، يقول الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَالِقُ كُلُّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكَلِيلٌ ﴾ [الزمر: ٦٢] ، ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدْرَهُ تَقْدِيرًا ﴾ [الفرقان: ٢] ، ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ هُوَ خَلَقُكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الصادات: ٩٦] .

والإيمان بالقدر على ما وصفنا لا ينافي أن يكون للعبد مشيئة في أفعاله الاختيارية وقدرة عليها ؛ لأن الشرع والواقع دالان على إثبات ذلك له .

أما الشرع فيقول الله تعالى في إثبات المشيئة للعبد : ﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلِيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلِيَكْفُرْ ﴾ [الكهف: ٢٩] ، ﴿ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَيِّ رَبِّهِ مَآبًا ﴾ [النبا: ٣٩] ، ﴿ نِسَاءُكُمْ حَرَثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حِرْثَكُمْ أَتَّى شَتْتَمْ ﴾ [البقرة: ٢٢٣] ، ﴿ وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاهَا ﴾ [٧] ﴿ فَالَّذِيهَا فُجُورُهَا وَنَقْرَاهَا ﴾ [٨] ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مِنْ زَكَاهَا ﴾ [٩] ﴿ وَقَدْ خَابَ مِنْ دَسَاهَا ﴾ [الشمس: ٧ - ١٠] .

وأما الواقع : فإن كل إنسان يعلم أن له مشيئة وقدرة بهما يفعل ، وبهما يترك ، ويفرق بين ما يقع بارادته كالمشيئ ، وما يقع بغير إرادته كالاجراء التي تعمل داخل الإنسان .

والإيمان بالقدر على ما وصفنا لا ينبع العبد حجة على ماترَك من الواجبات ، أو فَعَلَ من المعاصي ، وعلى هذا فاحتجاجه باطل من وجوه :

الأول : قول الله تعالى : ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هُلْ هِنَّ دِكْرُكُمْ

مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَبْعُدُنَّ إِلَّا الظُّنُّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تُخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ [الأنعام] ، ولو كان لهم حجة بالقدر ماذا قهم الله بأسه .

الثاني : قول الله تعالى : ﴿رَسُّلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَنَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٦٥] ، ولو كان القدر حجة للمخالفين لم تنتف بإرسال الرسل ؛ لأن المخالفة بعد إرسالهم واقعة بقدر الله تعالى .

الثالث : ما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «ما منكم من أحد إلا قد كتب مقدرته من النار أو من الجنة ، فقال رجل من القوم : ألا تتكل يا رسول الله ؟ قال : لا اعملوا فكلي ميسر لما خلق له ، ثم قرأ : ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَنِي وَآتَقْنِي ۚ وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى ۖ فَسَيِّرْهُ لِلْيُسْرَى ۗ وَأَمَّا مَنْ بَخْلَ وَأَسْغَنَ ۚ ۗ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ۖ فَسَيِّرْهُ لِلْعُرْرَى ۗ﴾ [الليل: ٥ - ١٠] ، فأمر النبي ﷺ بالعمل ، ونهى عن الاتكال على القدر ^(١٠) .

الرابع : أن الله أمر العبد ونهاه ، ولم يكلفه إلا ما يستطيع ، يقول الله تعالى : ﴿فَأَتَقْوَا اللَّهُ مَا أَسْتَطَعْنَ﴾ [التغابن: ١٦] ، ويقول : ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] ، ولو كان العبد مجبراً على الفعل لكان مكلفاً بما لا يستطيع الخلاص منه ، وهذا باطل .

الخامس : أن قدر الله - تعالى - سر مكتوم لا يعلم به إلا بعد وقوع المقدور ، وإرادة العبد لما يفعله سابقة على فعله ، فتكون إرادته الفعل غير مبنية على علم منه بقدر الله ، وحيثند تنتفي حجته بالقدر ، إذ لا حجة للمرء فيما لا يعلمه .

وقد ضل في الإيمان بالقدر طائفتان :

- ١- الجبرية : الذين قالوا إن الإنسان مجبر على عمله ، وليس له فيه إرادة ولا قدرة .

٢- القدرة : الذين قالوا إن الإنسان مستقل بعمله في الإرادة والقدرة ، وليس لمشيئة الله تعالى وقدرته فيه أثر .

والرد على الطائفتين يمكن استنباطه من الأدلة السابقة من القرآن والسنة .

وللإيمان بالقدر ثمرات جليلة منها :

١- الاعتماد على الله - تعالى - عند فعل الأسباب بحيث لا يعتمد على السبب نفسه ؛ لأن كل شيء بقدر الله تعالى .

٢- أن لا يعجب المرء بنفسه عند حصول مراده ؛ لأن حصوله نعمة من الله تعالى بما قدره من أسباب الخير والنجاح ، وإعجابه بنفسه ينسيه شكر هذه النعمة .

٣- الطمأنينة والراحة النفسية بما يجري عليه من أقدار الله تعالى ، فلا يقلق بفوات محبوب ، أو حصول مكروه ؛ لأن ذلك بقدر الله ، وهو كائن لامحالة ، يقول تعالى : ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنْزَلَ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾٢٢﴿ لَكِيلًا تَأْسُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُ كُلُّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد: ٢٢، ٢٣] .

خصائص العقيدة الإسلامية ومزاياها (١١) ،

يقصد بالخصائص : الصفة التي يتفرد بها الشيء لا يشاركه فيها غيره ، وهي جمع خصيصة ، والخاصة : ضد العامة ، وخاصة الشيء ما يختص به دون غيره ، وجمعه خواص (١٢) .

للعقيدة الإسلامية خصائص كثيرة ، ومزايا عديدة تفرد بها عن غيرها من العقائد التي أساسها الشرك والوهم والانحراف ؛ وذلك لأنها مستمدة من كتاب الله وسنة رسوله ، وسنحاول فيما يلي توضيح أهم هذه الخصائص :

أولاً - أنها عقيدة غيبية :

أي لا يعلم حقائقها إلا الله - سبحانه وتعالى - سواء في ذلك ما يتعلق بذات الله - سبحانه وتعالى - أو بآياته ، أو بكتبه ، أو باليوم الآخر ، أو بالقدر ، أو عالم الجن ، أو الروح ، أو البرزخ ، أو الجنة والنار ، فكلها أمور غيبية يعتمد فيها على ماورد في الكتاب والسنة .

ثانياً - أنها عقيدة توقيقية :

أي أنه يعتمد الاعتقاد بها على ماجاء في الكتاب والسنة الصحيحة ، فلامجال للعقل أو الاجتهاد في بيانها وتوضيحها .

ثالثاً - أنها عقيدة وسطية :

ويقصد بالوسطية الاعتدال في منهجها ، يقول الله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة: ١٤٢] ، وتنظر الوسطية في العقيدة الإسلامية في أمور كثيرة منها :

١ - أنها وسطية في النظرة إلى الإلهيات ، فهو وسط بين الملاحدة الذين أنكروا وجود الإله ، وبين المشركين الذي قالوا بـتعدد الآلهة ، فالإسلام أقرب بـوحـدانـيـة الله ورفض الشرك كما رفض الإلحاد .

٢ - أنها وسطية في النظرة إلى الرسل : فلم تغل فيهم كما فعلت النصارى ، ولم تجحف بهم كما فعلت بنو إسرائيل مع رسليهم من قتلهم الأنبياء بغير حق ، وإنما تقرر العقيدة الإسلامية وجوب الإيمان بهم وأنهم بشر من عباد الله ورسله اصطفاهم بالرسالة ، وعصمهم من الصلاة ، وخصهم بالمعجزات تحب طاعتهم وتحرم معصيتهم من قبل أنفسهم ، وأنهم لا يملكون نفعاً ولا ضراً ، ولا يعلمون الغيب .

٣- أنها وسطية في النظرة إلى الملائكة : فلم تغل فيهم كما فعل الغلاة من المشركين الذين عبدوهم من دون الله ، ولم تجحفهم كما فعلت اليهود وبعض المشركين ، فاليهود لعنوا جبريل وقالوا : إنه عدوهم ، كما قالوا ذلك على ميكائيل والملائكة ، وقد أشار الله إلى قولهم ذلك في القرآن الكريم ، يقول تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجَبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَذَرَ لَهُ عَلَى قَبْلِكَ يَأْذِنُ اللَّهُ مُصْدِقاً لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ وَهُدِيَ وَبَشَّرَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [١٧] من كان عدواً لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكائيل فإن الله عدو للكافرين ﴿ [البقرة : ٩٨، ٩٧] ، وبعض المشركين قالوا إن الملائكة بنات الله ، وقد أشار القرآن إلى قوله ذلك بقوله سبحانه : ﴿ وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزءًا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِكُفُورِ مُبِينٍ ﴾ [١٥] أم اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاصٍ بَالْبَيْنِ ﴿ ١٦﴾ إِذَا بَشَّرَ أَهْدُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوِدًا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿ ١٧﴾ أوَ مَنْ يَنْشَا فِي الْحَلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخَضَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴿ ١٨﴾ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَّا شَهَدُوا خَلْقَهُمْ سَتَّكَبْ شَهَادَتَهُمْ وَيَسْأَلُونَ ﴿ ١٩﴾ وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدَنَا هُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿ [الزخرف : ٢٠ - ١٥] ، وإنما تقرر العقيدة الإسلامية وجوب الإيمان بالملائكة ، وأنهم عباد مكرمون ، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ، ولا يعلمون إلا ما علّمهم الله إياه ، ولا يملكون لأحد ضراً ولا نفعاً ، ولا يعلمون الغيب .

٤- أنها وسطية في باب الإيمان والشرائع : فلم تنكر النسخ في الشريعة كما فعلت اليهود ، ولم تبع التصرف في الشرائع من قبل العلماء الذي ينطقون عن الهوى والشهوة كما فعلت النصارى ، بل أقرت العقيدة الإسلامية النسخ فيما عدا العقائد والأخبار وأصول الأحكام ، وأنكرت تسلط أحد على الشريعة دون سند من الكتاب أو السنة .

رابعاً - أنها عقيدة ثابتة :

أي أنها لا تتغير بمرور الأيام ، وتبدل الأحوال ، ولا باختلاف الآراء ، أو فقد

الأشخاص ؛ لأن مصادرها ثابتة ومحفوظة وهي القرآن الكريم ، والسنة النبوية المطهرة ، يقول تعالى : ﴿إِنَّا نُحْنُ نَرَأَنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر : ١] .

خامساً - أنها عقيدة ملائمة للفطرة ولا تتعارض مع العقل

السليم :

فليس في العقيدة الإسلامية ، ما يعارض الفطرة السليمة ويقاومها ، فمما يلفت النظر أن كل من يتأمل في نصوص القرآن والسنّة يجد للعقل مكاناً عظيماً في الإسلام ، فإن الله تعالى خص البشره وخاطبهم به ، فقال تعالى : ﴿فَاعْتَرُوا يَا أُولَئِي الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر : ٢] ، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِأُولَئِي النِّسْمَةِ﴾ [طه : ٤] ، أي أصحاب العقول ، وجعل العقل هو مناط التكليف ، وفي العقيدة ما يحقق الحرية للإنسان ، ويوفر له الكرامة ، فإن مخالفـة الفطرة في بعض النظم والقوانين أدت إلى ألوان من الغوضـى الاجتماعية ، والخلقـية ، والسياسـية ، فالعقـيدة الإسلامية فطرة توافقـة الفطرـة ، يقول الله تعالى : ﴿فَاقْرِمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَنِيفاً فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم : ٣٠] ، وفي الحديث : «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»^(١٢) .

سادساً - أنها واضحة وخالية من التناقض :

ومعنى واضحة : أي أن أدلةـها لا يستحيل فهمـها على متـأمل ؛ لأنـها تقوم على مبدأ واضح ، وتقيـم الأدلةـ والبراهـين الساطـعة على كل مـسألـة فيها ، ولا تلزم الناس بالتسليم الأعمـى كما في بعض العـقـائد الآخـرى «اعـتقد وأـنت أـعمـى» .

كما أنها خالية من التناقض ؛ لأن تعالـيمـها صـادـرة من الله - تـبارـك وـتعـالـى - لـذلك كان مستـحـيلاً أن تـتناـقـضـ مع نـفـسـها مـهـماـ تـعـاقـبـتـ الأـزـمـانـ ، وـتـغـيـرـتـ الـاحـوالـ .

سابعاً - أن العقيدة الإسلامية قوة هدم وبناء :

أي أنها تهدم كل تفكير يقوم على التقليد الأعمى ، تهدم الخرافات ، والأوهام ، والشكوك ، تهدم كل زيف في كفر الإنسان وضميره ، هدم بالحجة والعلم والمنطق ، وتبني التفكير السوي ، والعقل الراعي المستنير ، وتحض على التأمل والتدبر والتفكير ، وتبني صروح المثل الرفيعة الطيبة .

ثامناً - أنها رابطة أخوة وتراحم :

إن من أجل ماتؤديه العقيدة الإسلامية للجماعة الإنسانية ، أنها تربط بين قلوب معتقداتها بأواصر لاتفصم من المحبة والأخوة والتراحم ، وهذه خاصية إيجابية ذات أثر عميق في كيان الجماعة ؛ لأن رابطة العقيدة لا تعدلها أي رابطة أخرى من : نسب ، أو جنس ، أو لون ، أو لغة ، أو جوار ، أو مصالح مشتركة ، فهذه كلها تظل روابط سطحية لا تكاد تجمع حتى تفرق ، إذا اختلفت الأهواء ، وتصادمت النزعات ، وتضاربت المصالح . أما رابطة العقيدة فإنها أخوة ورابطة حقيقة يقول الله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوٌ﴾ [الحجرات : ١٠] ، ويقول سبحانه : ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكُ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [٦٢] ، وألف بين قلوبهم لـ ﴿أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال : ٦٢] ، وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» [١٤] .

تاسعاً - أنها علاج الأزمات :

إن العقيدة الإسلامية فيها من القوة الذاتية ما يجعلها تواجه المحن والكوارث وتغلب عليها ، فكم من هجوم عليها باه بالخسران والفشل ، فالنصر من عند الله ، والأخذ بأسباب القوة بأمر الله ، وإذا حللت بها الهزيمة قوّمت بميزان العقيدة ما يحل بها ، فعرفت هزيتها وأسباب نكباتها ، وكان ذلك درساً لها ، والتاريخ

شاهد على ذلك فيكتفي أن تعود الذاكرة إلى الهزائم التي لحقت بال المسلمين ثم أعقبها النصر العظيم ، مثل غزوة أحد ، والغزو التاري ، والغزو الصليبي ، فقد كان النصر بعد ذلك بسبب العقيدة التي غرست القوة في قلوب أبنائها .

مصادر العقيدة الإسلامية :

لما كانت العقيدة الإسلامية غيبة لا يعلم حقائقها إلا الله تبارك وتعالى كانت مصادرها منحصرة في كتاب الله ، وصحيح سنة رسوله ﷺ ؛ حتى لا تعبث بها الأهواء وتضطرب فيها العقول .

ويعني هذا أنه لا يجوز - بحال من الأحوال - أن تؤخذ هذه العقيدة من غير هذين المصدرين ، أما العقل البشري الصريح فإنه لا يعد مصدرًا للعقيدة وإنما يعد مؤيداً لها فقط للأسباب الآتية :

- ١ - أن العقل مخلوق لله فكيف يحكم على خالقه سبحانه .
- ٢ - أن العقل محدود في كل شيء بحكم محدودية الإنسان بالسمع والبصر .
- ٣ - أن العقل ضعيف يتاثر بالمؤثرات الأخرى : كالهوى ، والنفس الأمارة بالسوء ، وضغط القوي على الضعيف ، فربما تميل النفس إلى البدع ، وربما يضغط قوي على ضعيف لتقرير بدعة فيقراها العقل .
- ٤ - أنه ثبت بالتجربة فشل العقل كمصدر مستقل للعقيدة قبل الإسلام على يد الفلاسفة ، وبعد الإسلام على يد أهل الكلام ، حيث نشأت مذاهب ملحدة في الله ، وفي وحيه ، وفي رسالته ، وفي سائر الأمور الغيبية : كالملائكة والجن وعالم البرزخ والجنة والنار ، وصدق الله العظيم إذ يقول : ﴿وَلَقَدْ مَكَثُوكُمْ فِي مَا إِنْ مَكَثَكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمِعاً وَأَبْصَاراً وَأَفْدَةً فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْدَاهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٦] .

وقد ضل فريقان في الأخذ بهذين المصدرين (القرآن والسنّة) هما :

١ - الفلاسفة : الذين اعتمدوا على العقل وحده ، فما استحسناته عقولهم القاصرة قبلوه وعملوا به ، وما أنكرته عقولهم لم يقبلوه ، فضلوا وانحرفوا عن الصراط المستقيم فكان منهم الزنادقة والملحدة .

٢ - أهل الكلام : الذين توسعوا في المعقول ، وقدموه على النصوص ، وجعلوه حاكماً عليها ، فقاموا بعرض النصوص على عقولهم ، فما ظنوه معقولاً قبلوه ، وقالوا : إنه محكم ، وما أنكرته عقولهم القاصرة ، قالوا : إنه متشابه ، ثم ردوه ، وأسموا رده تفويضاً ، أو حرفاً ، وأسموا تحريفه تأويلاً ، فضلوا ، في جوانب من العقيدة ، فكان منهم : المعتزلة ، والجهمية ، والأشاعرة ، والقدرية ، والجبرية ... وغيرهم .

أثر العقيدة الإسلامية في الفرد والمجتمع :

لم يكن للغذاء الروحي المتمثل في العقيدة الإسلامية أثر سلبي كما هو الحال في بعض العقائد الأخرى ، وإنما هو ثورة عارمة على كل خلق يخالف الفطرة ويناقضها ، وقوة هائلة للفرد المسلم ولأمته ، حتى يكون اتجاه كل فرد وجماعة إلى الإسلام ، والانقياد لأوامره والاستسلام لقضائه ، وإرساء قواعده والعمل على شرحه وإيضاحه .

ولما كانت طاعة الله والتقرب إليه وعبادته ، وابتغاء مرضاته هي هدف العقيدة الإسلامية ومنهجها ، ومقصود الإنسان من وراء كل مجهراته ومساعيه ، فإن لهذه الغاية نتائج وآثاراً هي أسمى غاية للإنسان في حياته .

وتظهر هذه النتائج والأثار في الفرد والمجتمع ، وسنحاول فيما يلي توضيح أثر العقيدة في الفرد والمجتمع :

أولاً - أثر العقيدة الإسلامية في الفرد :

- ١ - العقيدة الإسلامية تضع الإنسان في موضعه الصحيح ، فتنير له دربه في الحياة ؛ ليسير على هدى وبصيرة ، ويسلك سبيل الحق والرشاد ، في معالم واضحة ، وخطى ثابتة ، وهدف مرسوم .
- ٢ - العقيدة الإسلامية تشعر الفرد المسلم بكرامته ، و منزلته ومكانته من الله - سبحانه - الذي ميزه عن سائر المخلوقات بالإدراك والوعي والإرادة والتفكير ، وجعله محور النشاط في الكون ، وسخر له ما في السموات والأرض .
- ٣ - العقيدة الإسلامية تجعل المسلم يحس بأنه قريب من الله دائماً لا يحتاج إلى وسيط ، أو وسيلة تقربه منه إلا ما شرع من الأعمال الصالحة ، والنية الصافية ، والإخلاص الصادق ، يقول الله تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلْتَ عَبْدَنِي عَنِّي فَإِنِّي أَجِيبُ دُعَوةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيَسْتَجِيبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦] ، ويقول الرسول ﷺ فيما يرويه عن ربه : «أنا عند ظن عبدي وأنا معه إذا ذكرني ، فإذا ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإذا ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير من ملئه وإذا تقرب إلى شبراً تقربت إليه ذراعاً وإذا تقرب إلى ذراعاً تقربت إليه باعاً ، وإذا جاءني يمشي أتيته هرولة»^(١٥) .
- ٤ - العقيدة الإسلامية تشعر المؤمن بالطمأنينة القلبية ، والسكنية النفسية ، وراحة البال ، وهدوء الجنان ، يقول تعالى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨] ، ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمِ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] ، والظلم هنا يقصد به الشرك والعياذ بالله لقوله تعالى : ﴿إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣] ، وإذا اطمأن القلب وارتاحت النفس شعر المؤمن بحلابة الإيمان ، وحسن الصلة بالله ، فاحتمل الآلام بثبات ، وهانت عنده الخطوب .

٥- إن صلة المؤمن بالله تعم جميع طاقات الإنسان وقواه ، وتملاً بالخير والبر ووضوح الرؤية وصحة العمل ونبل الغاية كل جانب من جوانب هذه القوى والطاقات ، بل إنها لا تفصل جانباً عن جانب ؛ لأن في هذا الفصل تمزيقاً خطيراً للإنسان الذي خلقه الله كياناً متصلةً مترابطاً في جسمه وروحه وعقله في أصل الفطرة الإنسانية ، فصلة المؤمن بالله من شأنها أن تقوى العلاقة بين هذه الطاقات نفسها ، وبينها وبين عقيدة الإنسان ووظيفته في الحياة .

٦- إن المؤمن بعقيدته يشعر بالأمل الذي ينبئ من نفسه المؤمنة ؛ فيدفعه إلى الأمام ليكافح بشبات ، ويدفع عنه الكسل والخمول ، فهو لا يتأسى من رحمة الله ، لأنه تعالى جعل اليأس قريناً للكفر ، يقول تعالى : ﴿إِنَّمَا لَا يَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف : ٨٧] ، واعتبر سبحانه القنوط حليفاً للضلال ، فقال : ﴿وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر : ٥٦] .

٧- ومن أهم هذه الآثار للعقيدة على الفرد المسلم الارتباط الكامل بالتشريع الإسلامي ، وإذا رسخت العقيدة في قلب المؤمن وتمكنت منه ارتباط بالمنهج الإسلامي ، وازدادت محبة له ، وحرصاً على تطبيقه وأدائه على وجه ينال به رضي ربِّه .

٨- ومن آثار العقيدة الإسلامية على الفرد المسلم أنها تجعل المسلم على يقين في أنه يحاسب بين يدي خالقه على كل ما يصدر عنه من سلوك ، فيجتنب المنهيات ويأتمر بالأوامر الشرعية باختيار من نفسه ، وحرصه على سلامته عقيدته ؛ ليكون مواطناً مخلصاً داعياً إلى الخير ناهياً عن الشر سباقاً للخير ، متوجهاً إلى الله بقلبه وإحساسه .

٩- ومن آثارها أنها تحرر المؤمن من عبودية غير الله ، فلا يخشى أحداً إلا الله ولا يشغل قلبه بالماديات والشهوات ، وفي الحديث : «تعس عبد الدينار وعبد الدرهم والقطيفة والخميصة تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقض ... إن أعطى رضي وإن لم يعط لم يرض» (١٦) .

ثانياً - أثر العقيدة في المجتمع :

١ - إن من أهم آثار العقيدة الإسلامية في المجتمع هو تكوين أمة قوية متماسكة ، فقد وحدت العقيدة الإسلامية بين المسلمين ، جمعت شتاتهم ، ولست شعثهم ، وربطت بين أفرادهم بدون نسب ولا صلة ، وأذابت الفوارق بين طبقاتهم ، وأزالت كل الحواجز التي تفصل بينهم ، حتى أصبح الأفراد جماعات ، والجماعات أمة .

لقد كانت الأمة الإسلامية قبل الإسلام شعوباً متفرقة ، لم تربطهم جنسية ولم تجمعهم قومية ، لم توحدهم لغة ، ولم تجمعهم مصالح ، بل كانوا متعارضين متقاطلين فجاء الإسلام بعقيدة التوحيد ، فوحد شتاتهم ، ولم يشملهم ، وجعلهم أمة واحدة ، لافضل لاحد فيها على أحد إلا بالتقى والعمل الصالح ، الناس سواسية كأسنان المشط ، وأصبحت الأمة الإسلامية موفورة الكرامة ، مرهوبة الجانب تقييم في ظل عقيدتها حضارة شامخة ، وحياة سعيدة ، ليس قبلها ولا بعدها أفضل منها ، ولا أكمل منها .

٢ - أن العقيدة الإسلامية كان لها أبلغ الأثر في رفع المستوى الاجتماعي والحضاري لمعتنقيها ، وبعد أن كان العرب قبائل متباينة تسيطر على بعضهم القوتان العظميان آنذاك من الفرس والروم ، حولهم الإسلام إلى قوة استطاعت السيطرة على هاتين القوتين ، وبسط سلطانها عليهما ، وارتفع مستوى المسلمين اجتماعياً وحضارياً وثقافياً في جميع الميادين .

وماذهبت قوة المسلمين ولا ضعفت إلا بانحرافهم عن عقيدتهم ، وبقدر ما زعمت العقيدة من قلوبهم ، وبعدوا عنها بقدر ما تزعزع سلطانهم وبعد عنهم عزهم ، وأصبحوا القمة سائفة لأعدائهم من الأمم الأخرى ، وصدق رسول الله ﷺ في تصوير حالة المسلمين في ضعفهم حين قال : «تُوشك الأم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها ، قالوا : أَوْمِنُ فِيهَا نَحْنُ يَوْمَذِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قال : لا ، بل أنتم كثيرون ، ولكنكم غثاء كفثاء الليل ، ولizin عن الله المهابة من قلوب أعدائكم ، وليقذفون في قلوبكم الوهن ، قالوا : وما الوهن يا رسول الله ؟ قال : حب الدنيا وكراهية الموت» (١٧) .

٣ - أن العقيدة الإسلامية كانت وما تزال مصدر خير وفلاح وسعادة للألم التي رعتها حتى رعایتها ، واتبعت هداها ، والتزمت قيمها وحدودها ؛ ذلك أن النبي ﷺ - لم يدع إلى عقيدة وشريعة فحسب ، ولم يحمل ديناً جديداً هو الإسلام فحسب - بل أسس حضارة ومدنية وأسلوباً في الحياة جدير بأن يسمى الحضارة الربانية .

وليس ينقذ البشرية مما تعانيه من هذا الخُرُاء الروحي المتصادم مع فطرة الإنسان وتطلعه للخير ، هذا الرخاء المادي الوفير ، وهذا المتعان الحسي الواسع ، وليس ينتشلاها من هذا الشقاء الذي ترددت فيه ، ذلك السباق العلمي والإنجاز الصناعي ، وإنما ينقذها وينتشلاها مما هي فيه أن تعود إلى واحة الإيمان الحق ، وتعيش في ظل التوحيد الوارف الندى ، لو فعلت ذلك لاختفى ماتعانيه البشرية من هذا الشقاء المدمر ، والواقع النكد ، والفراغ الخطير ؛ ذلك أن الرجوع إلى المنهج القريم : منهج الله وحكمه القويم وشرعه الحكيم يرد كل شيء إلى أصول ثابتة ، وقواعد خيرة ، وموازين عادلة ، وصدق الله العظيم إذ يقول : ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرْآنَ آمَنُوا وَأَنَّوْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخْذَنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦] .

هواش الفصل الثالث

(١) - مراجع البحث في العقيدة وما يتعلّق بها :

- عمر سليمان الأشقر : العقيدة في الله ، بيروت ، مكتبة الفلاح ، ١٤١١ هـ .
- محمد صالح العثيمين : رسائل في العقيدة ، الرياض ، مكتبة المعارف ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م ، ص ص ٤٣ - ٥ .
- محمد بيصار : العقيدة والأخلاق ، القاهرة ، دار الكتاب المصري ، ١٩٧٣ م ، ص ص ١١١ - ٩٤ .
- محمد حسن الدرعي ، عبد الله الجبرين : مذكرة العقيدة الإسلامية ، كلية إعداد المعلمين بالرياض ، ٢٢ - ٢ .
- عبد الرحمن الشافعى : مذكرة في الثقافة الإسلامية ، كلية إعداد المعلمين بالرياض ، ص ص ١٢ - ٢٤ .
- أحمد محمد جمال : محاضرات في الثقافة الإسلامية ، القاهرة ، دار الشعب ، ٣٦٩٥ هـ - ١٩٧٥ م ، ص ص ٦٧ - ٨٨ .
- (٢) المعجم الوسيط : لسان العرب ، مادة (عقد) ج ٢ ، ص ٦١٣، ٦١٤ .
- (٣) متفق عليه ، ورواية عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وكلها في كتاب الإيمان .
- (٤) رواه البخاري .
- (٥) رواه البخاري .
- (٦) رواه مسلم في كتاب الإيمان .
- (٧) متفق عليه .
- (٨) متفق عليه .
- (٩) رواه مسلم .

- (١٠) رواه مسلم والبخاري واللفظ لمسلم .
- (١١) مراجع هذا البحث :
- سيد قطب : خصائص التصور الإسلامي ، مرجع سابق ، ص ص ٦٥ - ٣٠٦ .
- عبدالغفار محمد عزيز : معالم الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ص ٤٠ - ٤٧ .
- عبد الكريم عثمان : معالم الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ص ٥٢ - ٥٠ .
- عمر عودة الخطيب : لمحات في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ص ٣٧٤ - ٣٥٨ .
- محمد رشاد سالم : المدخل إلى الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ص ٢١٠ - ٢٦٥ .
- عبد الرحمن الشافعي : مذكرة في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ص ص ٢٠ - ١٧ .
- محمد حسن الدرعي ، عبد الله الجبرين : مذكرة في العقيدة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ص ٩ - ٤ .
- (١٢) المعجم الوسيط ، مرجع سابق ، ص ٢٣٨ مادة (خَصَّ) .
- (١٣) رواه مسلم في كتاب الإيمان .
- (١٤) رواه مسلم وأحمد .
- (١٥) رواه البخاري في التوحيد ، والترمذى في الدعاء ، وأحمد ج ٢ ص ٥١٢ .
- (١٦) رواه البخاري في باب الرقاق ، ورواه ابن ماجة في الزهد (باب في المكثرين) ج ٤ ، ص ٦٨٠ .
- (١٧) رواه الدارمي في الملائم ج ٥ ، ص ٤٠ ، وأحمد في مسنده ج ٥ ، ص ٢٧٨ ، ج ٤ ، ص ١٩٦ .

الفصل الرابع

التيارات المعادية وكيف نواجهها

بثقافتنا الإسلامية

- التحديات المعاصرة.
- الاستشراق والمستشرقون.
- الاستشراق بين الانصاف للإسلام والتجني عليه.
- دوافع الاستشراق.
- أهداف الاستشراق.
- وسائل المستشرقين لتحقيق أهدافهم.
- بعض شبكات المستشرقين والرد عليها.
- مواقف العلماء المسلمين من الاستشراق.

1. अस्ति विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत्
2. अस्ति विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत्
3. अस्ति विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत्
4. अस्ति विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत्
5. अस्ति विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत्
6. अस्ति विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत्
7. अस्ति विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत्
8. अस्ति विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत्
9. अस्ति विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत्
10. अस्ति विद्युत् इव विद्युत् इव विद्युत्

التيارات المعادية وكيف نواجهها بثقافتنا الإسلامية

التحديات المعاصرة :

من طبيعة الإسلام - عقيدة وحركة - أنه في معركة مستمرة ذات جوانب متعددة فهو في معركة مع الانحراف عن التوحيد ، ترمي إلى تحرير العقول من الشك والشك ، والخرافية والوهم ، والحمدود على موروثات الباطل ، وتقليد الآباء في الضلال^(١) ، وهو في معركة مع النفوس والضمائر ترمي إلى إقامتها على منهج الفطرة السوي ، وهو في معركة مع الأوضاع الفاسدة في علاقات البشر ونظم الاجتماع والاقتصاد ، وهو في معركة مع أعدائه الذي يحاولون النيل منه بشتى الطرق .

إن الهجوم على الإسلام يتدفق في جبهات عريضة ، وتشحذ له أسلحة شتى ، وخصوم هذا الدين كشفوا عن سرائرهم ، فليس يرضيهم شيء إلا أن يفضوا أهله من حوله ، وأن يملأوا الدنيا أراجيف بأن الإسلام دعوة باطلة ، ورسالة زائفة ، وأنه لا يجوز لها البقاء أكثر مما بقيت^(٢) .

وقد تراوحت جهود المبشرين والمستشارين لإشاعة هذا الإفك ، وكثرت مؤلفاتهم التي تغمس الإسلام وتثال من نبيه .

وإذا كان المبشرون والمستشارون يحاولون تضليل جماهير المسلمين عن دينهم فهل تظنهم يحسنون صنعاً إلى الإسلام بين قومهم وبني جلدتهم ؟ كلا .

إن هناك أجهزة تدأب على تشويه معالم الإسلام ، وإبراز رسوله الكريم في إطار دميم ، واستغلال الهزائم التي لحقت بالامة الإسلامية خلال هذا القرن لتشويه التاريخ الإسلامي كله ، في ماضيه وحاضره .

«إن وجود الغرب المسيحي هنا في شرقنا الإسلامي لم يكن صدفة .. بدأ بالوجود المادي العسكري .. وتبعه الاستشراق والتبيشير (الوجود المعنوي) .. وأعقبه مرة أخرى الوجود العسكري (الاستعمار وتقطيع أوصال دولة الخلافة الإسلامية) ثم أعقبه بث فكرة فصل الدين عن الدولة .. وأخيراً .. حين رحلت جنوده .. أبقى له جنوداً آخرين .. من جلدتنا ويتحدثون بلساننا ، وبهم أجرى الغرب التغيير الذي يريده في مجتمعاتنا»^(٣).

ونظراً لأن العالم لم يسبق له أن شهد وجود عقيدة مبنية على التوحيد والصدق والعدالة أعظم من عقيدة الدين الإسلامي ، الذي اقتحم بلدان العالم ، ودان له ملايين البشر ، واحتضنوا عقيدته وشرعيته ، وتمسكوا برايته ديننا ودنيا ، ومن البديهي أن يدرك العدو أن ارتقاء الإسلام وانتشاره يهدد ثقافته الغربية ، وانتشارها بوجه عام ، وانتشار المسيحية بوجه خاص ، فنظراً لذلك بادر العدو الاستعماري إلى استخدام الغزو الفكري (بدلاً من الغزو العسكري) كسلاح يستهدف الحيلولة دون توسيع الإسلام وانتشاره ، ثم العمل لتحطيم المقاومة الإسلامية .

وبذلك يأمن عدم وصول المفاهيم الإسلامية الصحيحة إلى الغرب نفسه ، وانطلاق مبادئه وأفكاره إلى العالم بأسره^(٤) .

إن ما يحدث الآن في الساحة العالمية من هجوم على الإسلام والمسلمين ، واتهام المسلمين بالterrorism ، وإلصاق الإرهاب العالمي بهم ، أكبر دليل على ما يُكْهِنُ الغرب من حقد وعداؤه للإسلام والمسلمين .

تحاول إندونيسيا السيطرة على إقليم من أقاليمها التي توجد فيه نسبة من المسيحيين مرتفعة ، فيهب العالم المسيحي كله ، وعلى رأسه الأمم المتحدة منددة بما يحدث في إندونيسيا ، بل ومتدخلة بقوات عسكرية دولية (كلها مسيحية) لفرض النظام والأمن للمسيحيين في إندونيسيا ، بل وإعطائهم حق الاستقلال

عن إندونيسيا ، وفي الوقت نفسه تهاجم روسيا دولة الشيشان المستقلة منذ سنوات والمعترف بها من كثير من دول العالم ، هجوماً قوياً بكل إمكاناتها العسكرية ، ولا يحرك العالم المسيحي ساكناً سوى إطلاق عبارات الاعتراف بالجوفاء ، والاستكثار الهادئ—ذرأ للرماد في العيون—فهل هذه هي العدالة في نظر الغرب المسيحي ؟ !!

يندد الغرب بالمعتقلين في الدول الإسلامية ، وفي الوقت نفسه لا يحرك ساكناً للمعتقلين في سجون إسرائيل ، فهل هذه هي العدالة عندهم ؟ !!

فبأي وجه يغض الغرب الطرف عن المتناقضات الواضحة في تصرفاتهم وأفكارهم ، ثم يهاجمون الإسلام والمسلمين ، ويتهمونهم بالتطرف ، ويلصقون بهم كل فساد في العالم .

تلك هذ التحديات التي تواجه العالم الإسلامي والثقافة الإسلامية ، وسنحاول فيما يلي إلقاء الضوء على أساليب أعداء الإسلام التي استخدموها ضد الأمة الإسلامية وثقافتها ، والرد على بعض الافتراضات التي اتهموا بها الإسلام وثقافته .

أولاً- الاستشراق والمستشرقين :

مفهوم الاستشراق :

لم ترد كلمة الاستشراق في كتب المعاجم ، وإنما وردت تصاريف أخرى ملادة (شرق) منها شرقت الشمس : طلعت ، وشرقاً : أخذ في ناحية الشرق ، المشرق : جهة شروق الشمس .

وعلى هذا يكون الاستشراق مصدر استشراق أي اتجه إلى المشرق ، وتزيابزي أهله ، وتعلم لسانه ولغته .

« والاستشراق تعبير أطلقه الغربيون على الدراسات المتعلقة بالشرقيين وشعوبهم وتاريخهم ، وأديانهم ، ولغاتهم ، وأوضاعهم الاجتماعية ، وبولادهم ، وأرضهم ، وحضارتهم ، وكل ما يتعلّق بهم ، وذلك لخدمة أغراض التنصير من جهة ، وأغراض الاستعمار من جهة أخرى»^(٥) .

تاریخ الاستشراق :

الاستشراق ظاهرة صاحبت الصحوة الفكرية التي عاشتها أوروبا منذ أن شعرت بالتهديد الإسلامي عن طريق الأندلس غرباً ، وعن طريق تركيا شرقاً بعد ذلك^(٦) .

وكانَت بِدأِيَةِ الاستشراق مصاحبةً للحملات الصليبية عَلَى بلادِ الإسلام ، فَأَقْبَلَ بعْضُ عُلَمَاءِ الْغَرْبِ مَعَ الْحَمْلَاتِ الصَّلَبِيَّةِ لِدِرْسَةِ إِسْلَامِ ، وَكَشَفَ مَا فِيَهُ مِنْ سُرٍّ لِقوَّتِهِ «وَلَا يُعْرَفُ بِالضَّيْبِ مَنْ هُوَ أَوَّلُ غَرَبِيٍّ عَنِيَّ بِالدِّرَاسَاتِ الشَّرْقِيَّةِ ، وَلَا فيَ أَيِّ وَقْتٍ - بِالْتَّحْدِيدِ - كَانَ ذَلِكُّ ، وَلَكِنَّ الْمُؤْكَدُ أَنَّ بَعْضَ الرَّهَبَانِ الْغَرَبِيِّينَ قَصَدُوا الْأَنْدَلُسَ فِي إِيَّانِ عَظَمَتِهَا وَمَجْدِهَا ، وَتَشَقَّفُوا فِي مَدَارِسِهَا ، وَتَرَجَّمُوا الْقُرْآنَ وَالْكِتَابَ الْعَرَبِيَّةَ إِلَى لِغَاتِهِمْ ، وَتَلَمَّذُوا عَلَى عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي مُخْتَلَفِ الْعِلْمَوْنَ ، وَبِخَاصَّةِ فِي الْفَلْسَفَةِ وَالْطَّبِّ وَالرِّيَاضِيَّاتِ .

وَمِنْ أَوَّلِ هُؤُلَاءِ الرَّهَبَانِ : الرَّاهِبُ الْفَرْنَسِيُّ (جَرْبِرْتُ Jerbert) الَّذِي انتَخَبَ بَابِاً لِكِنِيَّسَةِ رُومَا عَامَ ٩٩٩ مَ بَعْدَ تَعْلِمَهُ فِي مَعَاهِدِ الْأَنْدَلُسِ وَعُودَتِهِ إِلَى بِلَادِهِ ، (وَبِطَرْسِ الْمُحْتَرِمِ Pierrele Aenere ١١٥٦ - ١٠٩٢) ، وَ(جَيْرَارْ دِي كَرِيمُونْ Gerard de Cremone ١١١٤ - ١١٨٧) .

وَيَعْدُ أَنَّ عَادَ هُؤُلَاءِ الرَّهَبَانِ إِلَى بِلَادِهِمْ نَشَرُوا ثَقَافَةَ الْعَرَبِ ، وَمَؤْلَفَاتِ أَشْهَرِ عُلَمَائِهِمْ ، ثُمَّ أَسْسَتُ الْمَعَاهِدُ لِلدرَاسَاتِ الْعَرَبِيَّةِ أَمْثَالَ مَدْرَسَةِ (بَادُوي) الْعَرَبِيَّةِ ، وَأَخْذَتِ الْأَدِيرَةُ تَدْرِسُ مَؤْلَفَاتِ الْعَرَبِ . . . وَاسْتَمْرَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ إِلَى أَنْ جَاءَ الْعَصْرُ الَّذِي بَدَأَ فِيهِ الْغَرْبُ فِي اسْتِعْمَارِ الْعَالَمِ إِسْلَامِ وَالْاسْتِيَلاءِ عَلَى مُتَلَكَّاهُ ،

فإذا بعدد من علماء الغرب ينبغون في الاستشراق ويصدرون لذلك المجالات في جميع المالك الغربية ، ويغيرون على المخطوطات العربية .. فيشترونها أو يسرقونها من المكتبات العامة التي كانت في متنه الفوضى آنذاك .. وإذا بأعداد هائلة من نوادر المخطوطات العربية تنتقل إلى مكتبات أوروبا ، وقد بلغت في أوائل القرن التاسع عشر ٢٥٠٠٠ مائتين وخمسين ألف مجلد ، وما زال هذا العدد يتزايد حتى اليوم»^(٧).

وفي عام ١٨٧٣ عقد أول مؤتمر للمستشرقين في باريس ، ثم توالت المؤتمرات بعد ذلك ، وكانت تلقى فيها المحاضرات وتقدم الدراسات عن الشرق وأديانه وحضاراته ، ومتزال تعقد حتى يومنا هذا .

الاستشراق بين الانصاف للإسلام والتجني عليه :

ينقسم المستشرقون في موقفهم من الثقافة الإسلامية إلى فريقين :

فريق منصف مادح للثقافة الإسلامية ، وفريق متجمني عليها مشوه لسمعتها ، ولكن من المؤكد أن الفريقين معاً كان لهما تأثير واضح على مجرى الفكر الأوروبي تجاه الثقافة الإسلامية ، ولما كانت أوروبا - جملة - لم تستطع أن تتحرر من عقدة التعصب النصراني ضد الإسلام ، فقد كان ما كتبه المستشرقون المتقدون المشوهون المادة التي ألهبت أوار التعصب ، وشحته بمزيد من الحقد والكراهية ، ويكاد يضيع ما ذكره المنصفون لثقافة الإسلام المادحون لها في غمار ذلك التيار المتطرف الأهوج إن لم يكن له تأثير عكسي من حيث إغراء المتعصبين بمزيد من الطعن والدس والتشويه^(٨).

«إن أوروبا اكتشفت الفكر الإسلامي في مرحلتين من تاريخها ، فكانت في مرحلة القرون الوسطى تريد اكتشاف هذا الفكر وترجمته من أجل إثراء ثقافتها بالطريقة التي أثارت لها فعلاً تلك الخطوات التي هدتها إلى حركة النهضة منذ أواخر القرن الخامس عشر .

— ١٤ — أصوات على الثقافة الإسلامية

وفي المرحلة العصرية والاستعمارية فإنها تكتشف الفكر الإسلامي مرة أخرى لا من أجل تعديل ثقافي ، بل من أجل تعديل سياسي ، لوضع خططها السياسية مطابقة لما تفضيه الأوضاع في البلاد الإسلامية من ناحية ، ولتيسير هذه الأوضاع طبق مانقتضيه السياسات في البلاد الإسلامية ؛ لتسسيطر على الشعوب الخاضعة لسلطانها»^(٩) .

ولابد لنا - حتى تكتمل الصورة - من الإشارة إلى دوافع الاستشراق وأهدافه ووسائله .

يمكن تلخيص دوافع الاستشراق في دافعين كبارين هما :

- ١ - الحد من انتشار الإسلام في الغرب وحماية الإنسان الغربي من الإسلام .
- ٢ - التعرف على بلاد المسلمين وثقافتهم ، ومعتقداتهم ، وأدابهم ، وأساطيرهم ؛ تمهيداً للتأثير على هذه البلاد وأهلها^(١٠) .

ويمكن توضيح دوافع الاستشراق ، وتقسيمها بحسب مجالاتها فيما يلي :

دوافع الاستشراق^(١١) :

تمهيد :

إن كل من يدرس ثقافة أخرى غير ثقافته ينبغي أن يكون دافعه الأصلي هو الدراسة من أجل العلم والمعرفة ، كما ينبغي أن يكون منصفاً محايداً في تناوله لقضايا الثقافة التي يدرسها ، ويكون تزيهاً عادلاً حريضاً على استجلاء الحقيقة بتجدد وصدق وإنصاف ، لاتتحكم فيه عواطف دينية أو موروثات عقدية ، أو أحقاد جنسية ، أو روابس ثقيلة صنعتها بيته الخاصة ، أو أملتها وقائع تاريخية معينة تتسم بتسجيل فترات الصراعات الدموية ، والنزاع العدوانى .

ولكن هذه الشروط لدراسة أية ثقافة ، ليست متوفرة للمستشرقين الأوروبيين الذين اتجهوا للدراسات الإسلامية ، ذلك أن كره الأوروبيين كره عميق الجذور

يقوم على تعصب أعمى شديد ، وهو كره ليس عقلياً فحسب ، ولكنه يصطفيغ - أيضاً - بصبغة عاطفية قوية ، فقد لا تقبل أوروبا تعاليم الفلسفة البوذية ، أو الهندوكية ، ولكنها تحفظ دائماً - فيما يتعلق بهذين المذهبين - موقف عقلي متزن ومبني على التفكير والاتحاول مهاجمتهما ، لكنها عندما تتجه إلى الإسلام يختل التوازن ، ويتسرب الميل العاطفي إلى آرائهم ونظرياتهم نحو الإسلام .

ومن هنا نجد أن هنالك دافعاً رئيساً للاستشراق لا يمكن أن يوصف بأنه دافع علمي ؛ لأنه لا يحرص على الحقيقة ، بل يحاول تشويهها ، بباعث من تعصب راسخ عميق الجذور يعود إلى التزعة العدوانية الحاقدة التي دفعت الأوروبيين إلى الحروب الصليبية ، وهو الدافع الديني ، وتأتي مع هذا الدافع الرئيس دافع أخرى فرعية تلحظها في بحوث المستشرقين وميادين عملهم .

١- الدافع الديني :

بدأ هذا الدافع مع بداية الاستشراق من قبل الرهبان الذين كان كل همهم الطعن في الإسلام ، وتشويه محاسنه ، وتحريف حقائقه ؛ ليثبتوا للشعوب التي تخضع لسلطانهم الديني أن الإسلام - وقد كان يومئذ الخصم الوحيد للمسيحية في نظر الغربيين - دين لا يستحق الانتشار ، وأن المسلمين قوم همج لصوص وسفاكو دماء ، يحثهم دينهم على الم Lazadas الجسدية ، ويعدهم عن كل سمو روحي وخلقى ، ثم اشتدت حاجتهم إلى هذا الهجوم في العصر الحاضر بعد أن رأوا الحضارة الحديثة قد زعزعت أسس العقيدة عند الغربيين ، وأخذت تشكيكم بكل التعاليم التي كانوا يتلقونها عن رجال الدين عندهم فيما مضى ، فلم يجدوا خيراً من تشديد الهجوم على الإسلام ؛ لصرف أنظار الغربيين عن نقد معتقدهم من عقيدة وكتب مقدسة ، وهم يعلمون أثر ماتركته الفتوح الإسلامية الأولى ، ثم الحروب الصليبية وفشلها ، ثم الفتوحات العثمانية في أوروبا بعد ذلك في نفوس الغربيين من خوف من قوة الإسلام وكراهية لأهله ، فاستغلوا هذا الجو النفسي ، وازدادوا نشاطاً في الدراسات الإسلامية .

وهنالك الهدف التبشيري الذي لم يتناسوه في دراساتهم العلمية ، وهم قبل كل شيء (أي الرهبان) رجال دين ، فأخذوا يهدفون إلى تشويه سمعة الإسلام في نفوس رواد ثقافتهم من المسلمين ؛ لإدخال الوهن إلى العقيدة الإسلامية ، والتشكيك في التراث الإسلامي ، والحضارة الإسلامية ، وكل ما يتصل بالإسلام من علم وأدب وتراث .

٢- الدافع الاستعماري :

لما انتهت الحروب الصليبية بهزيمة الصليبيين ، وهي في ظاهرها حروب دينية وفي حقيقتها حروب استعمارية ، لم يتأس الغربيون من العودة إلى احتلال بلاد العرب ثم بلاد الإسلام ، فاتجها إلى دراسة هذه البلاد في كل شؤونها من : عقيدة ، وعادات ، وأخلاق ، وثروات ؛ ليتعرفوا إلى مواطن القوة فيها فيضعفوها ، وإلى مواطن الضعف فيغتصبوا ، ولما تم لهم الاستيلاء العسكري ، والسيطرة السياسية ، كان من دوافع تشجيع الاستشراق إضعاف المقاومة الروحية والمعنوية في نفوسنا ، وبث الوهن والارتباك في تفكيرنا ، وذلك عن طريق التشكيك بفائدة ما في أيدينا من تراث ، وما عندنا من عقيدة وقيم إنسانية ، فنفقد الثقة بأنفسنا ، ونرتعي في أحضان الغرب نستجدي منه المقاييس الأخلاقية ، والمبادئ العقائدية ، وبذلك يتم لهم ما يريدون من خضوعنا لحضارتهم وثقافتهم خصوصاً لاتقوم لنا من بعده قائمة .

ولما كان الإسلام قد وحد بين معتقديه ، فالغنى العصبية القبلية ، والنزعية الجنسية وجعل أمة الإسلام أمة واحدة ، يقول تعالى : ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٩٢] ، كما جعل المؤمنين إخوة ، يقول تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا﴾ [الحجرات: ١٠] ، لذلك اتجه المستشرقون إلى إشاعة الفرق بين المسلمين بإحياء التزعيات والعصبيات ، فشجعوا القوميات التاريخية التي عفا عليها الزمن ، فحاولوا - ومازالوا يحاولون - إحياء الفرعونية في مصر ،

والفينيقية في سوريا ولبنان وفلسطين ، والآشورية في العراق ، والفارسية في إيران . . . وهكذا ؛ ليتسنى لهم تشتت شمل المسلمين ؛ وليعوقوا قوة الاندفاع التحريرية عن عملها في قوتهم وتحررهم وسيادتهم على أرضهم وثرواتهم ، وعودة المسلمين من جديد إلى قيادة ركب الحضارة ، ووحدتهم مع إخوتهم في العقيدة والمثل العليا ، والتاريخ والمصالح المشتركة .

٣. الدافع التجاري :

ومن الدافع التي كان لها أثراً هاماً في تنشيط الاستشراق ، رغبة الغربيين في التعامل معنا لترويج بضائعهم ؛ حيث إن فريقاً من المستشرقين كان هدفهم الكسب المادي عن طريق التجارة عندما ضاقت بهم سبل العيش العادية ، أو زيادتهم في ثرائهم ، وفريقاً آخر دخل مجال الاستشراق هارباً، عندما عجز بمستواه الفكري عن الوصول إلى مستوى العلماء في العلوم الأخرى ، وفريقاً ثالثاً دخل مجال الاستشراق تخلصاً من المسئولية الدينية المباشرة في مجتمعاتهم المسيحية ، أقبل هؤلاء على الاستشراق تبرئة لذمتهم الدينية أمام إخوانهم في الدين ، وتغطية لعجزهم الفكري ، وأخبراً البحث عن الرزق عن طريق ترويج بضائعهم ، وشراء مواردنا الطبيعية الخام بأبخس الأثمان ، ولقتل صناعتنا المحلية التي كانت لها مصانع قائمة مزدهرة في مختلف بلاد المسلمين .

٤. الدافع السياسي :

إن الدافع السياسي تجلى في عصرنا الحاضر بعد استقلال أكثر الدول العربية والإسلامية ، ففي كل سفارة من سفارات الدول الغربية - لدى الدول العربية والإسلامية - سكرتير أو ملحق ثقافي يحسن اللغة العربية ؛ ليتمكن من الاتصال برجال الفكر والصحافة والسياسة فيتعرف إلى أفكارهم ، ويبحث فيهم من الاتجاهات السياسية ماتريده دولته ، وكثيراً ما كان لهذا الاتصال أثره الخطير في الماضي حين كان السفراء الغربيون - ولايزالون في بعض البلاد العربية والإسلامية

- يثنون الدسائس للتفرقة بين الدول العربية بعضها مع بعض ، وبين الدول العربية والدول الإسلامية (غير العربية) بحجج توجيه النصح ، وإسداء المعونة ، بعد أن درسو تماماً نفسية كثير من المسؤولين في تلك البلاد ، وعرفوا نواحي الضعف في سياستهم العامة ، كما عرفووا الاتجاهات الشعبية الخطيرة على مصالحهم واستعمارهم .

٥. الدافع العلمي :

إن هذا الدافع يقبل عليه قلة من المستشرقين ، وهم المنصفون في دراستهم ، وأبحاثهم ، فهؤلاء أقبلوا على الاستشراق بدافع نبيل وهو حب الاطلاع على حضارات الأم الشرقية ، وأديانها ، وثقافتها ، ولغاتها ، وهؤلاء كانوا أقل خطأً من غيرهم في فهم الإسلام وترايه ؛ لأن خطأهم كان غير متعمد ، بل نشأ عن سوء فهم لبعض القضايا ، كما أنهم لم يتممدو الدس أو التحريف ، فجاءت أبحاثهم أقرب إلى الحق وإلى المنهج العلمي السليم من أبحاث الجمهرة الغالبة من المستشرقين ، بل إن منهم من اهتدى إلى الإسلام فأسلم وأمن برسالة الإسلام .

على أن هؤلاء لا يوجدون إلا حين تكون لهم من الموارد المالية الخاصة ، ما يكفيهم من الانصراف إلى الاستشراق بأمانة وإخلاص ؛ لأن أبحاثهم المجردة عن الهوى لا تلقى رواجاً ، لا عند رجال الدين ، ولا عند رجال السياسة ، ولا عند عامة الباحثين ومن ثم فهي لا تدر عليهم ربحاً ولا مالاً ، ولهذا ندر وجود هذه الفتنة في أوساط المستشرقين .

أهداف الاستشراق :

من الواضح أن أبرز هدف للمستشرقين من دراساتهم هو : «إضعاف مثل الإسلام وقيمه العليا من جانب ، وإثبات تفوق المُثل الغربية وعظمتها من جانب آخر ، وإظهار أي دعوة للتمسك بالإسلام بمظهر الرجعية والتأخر» (١٢) .

وغمي عن البيان أن هذا الهدف الرئيس قد أخذ في هذا العصر طابع تيارات فكرية حديثة تحرك وتنشط في أوساط المسلمين ، وهي تيارات نشأت كلها في الغرب ، وحملها إلى المسلمين عدد من المستشرقين والمبشرين ، بالإضافة إلى فئات أخرى من العرب والمسلمين الذين درسوا في الغرب على أيدي المستشرقين ، أو في المؤسسات الثقافية الغربية التي أقامها الغرب في بلاد المسلمين .

وكل هؤلاء كانت لهم أهداف يسعون إلى تحقيقها ، وهذه الأهداف تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : هدف علمي مشبوه :

ويهدف إلى :

١ - إنكار أن يكون القرآن الكريم كتاباً سماوياً مترلاً من عند الله عز وجل ، وحينما يُرد عليهم بأن ما في القرآن من حقائق تاريخية يعجز محمد ﷺ عن معرفتها ، يردون بأنه عرفها من أناس كانوا يخبرونه بها ، وحين يُرد عليهم بما جاء في القرآن من حقائق علمية لم تعرف وتكتشف إلا في هذا العصر يرجعون إلى ذكاء النبي ﷺ ، فيقعون في تخبّط أشد غرابة من سابقه ، وقد تكفل بعض علماء المسلمين بالرد على هذه الدعاوى في بحوث علمية وافية (١٣) .

٢ التشكيك بصحة رسالة النبي ﷺ ومصدرها الإلهي ، فجمهور المستشرقين ينكر أن يكون الرسول نبياً موحى إليه من عند الله عز وجل ، ويختبطون في تفسير مظاهر الوحي التي كان يراها أصحاب النبي ﷺ أحياناً، وبخاصة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، فمن المستشرقين من يرجع ذلك إلى «صرع» كان يتاتي النبي ﷺ حيناً بعد حين ، ومنهم من يفسرها بمرض نفسي .. وهكذا ، كان الله عز وجل لم يرسل نبياً قبله حتى يصعب عليهم تفسير ظاهرة الوحي .

ولما كانوا كلهم مابين يهود و مسيحيين يعترفون بأنبياء التوراة ، وهم كانوا أقل شأنًا من محمد ﷺ في التاريخ وفي التأثير وفي المبادئ التي نادى بها ، كان إنكارهم لنبوة النبي ﷺ تعتنًا بمعنه التعصب الديني الذي يلأ نفوس أكثرهم : كرهان ، وقس ، ومبشرين (١٤) .

٣- إنكار أن يكون الإسلام ديناً من عند الله - وهذا تابع لإنكارهم لسماوية القرآن ونبوة الرسول - وقالوا إن الدين الإسلامي ملتفق - في رأيهم - من الديانتين اليهودية والمسيحية ، وليس للمستشرقين في ذلك الرأي سند أو دليل يؤيده البحث العلمي ، وإنما هي ادعاءات تستند على بعض قضاياالتقت فيها النظرة الإسلامية مع الديانتين السابقتين .

ولقد كان المستشرقون اليهود أمثال (جولد تسيهير) و(شاخت) أشد حرصاً على ادعاء أن الإسلام استمد مافيه من قضايا ونظريات وقصص من اليهودية وتأثيرها فيه ، أما المستشرقون المسيحيون فيؤيدون اليهود في دعواهم ، لأنهم لا يستطيعون أن يتهموا الإسلام بأنه تأثر بشرعيتهم ؛ إذ ليس في المسيحية تشريع يستطيعون أن يزعموا تأثر الإسلام به وأخذه منه ، وإنما هي مبادئ أخلاقية زعموا أنها أثرت في الإسلام ، ودخلت عليه منها ، كان المفروض في الديانات الإلهية أن تتعارض مبادئها الأخلاقية ، وكان الذي أوحى بالديانة المسيحية غير الذي أوحى بالديانة الإسلامية ، فتعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

٤- التشكيك في صحة الحديث النبوي الذي اعتمدته علماؤنا المحققون ، ويتردّع هؤلاء المستشرقون بما دخل على الحديث النبوي من وضع ودس ، متتجاهلين تلك الجهود التي بذلها علماؤنا لتنقية الحديث الصحيح من غيره ، مستندين إلى قواعد بالغة الدقة في التثبت والتحرى ، مما لم يعهد عندهم في دياناتهم عشر معاشرة في التأكد من صحة الكتب المقدسة عندهم (١٥) .

والذي حملهم على ركوب متن الشطط في دعواهم هذه ، مارأوه في الحديث النبوى الذى اعتمد علماؤنا من ثروة فكرية ، وتشريعية مدهشة ، وهم لا يعتقدون بنبوة الرسول ، فادعوا أن هذا لا يعقل أن يصدر كله عن محمد الأمى ، بل هو عمل المسلمين خلال القرون الثلاثة الأولى ، فالعقدة النفسية عندهم هي عدم تصديقهم بنبوة الرسول ، ومنها تبعت كل تخبطاتهم وأوهامهم .

٦- التشكيك في قدرة اللغة العربية على مسيرة التطور العلمي ، لنظر عالة على مصطلحاتهم التي تشعرنا بفضلهم وسلطانهم الأدبي علينا ، وتشكيكهـم في غنى الأدب العربي ، وإظهاره مجدباً فقيراً ؛ لنتجه إلى أدابهم ، وذلك هو الاستعمار الذي يغونه مع الاستعمار العسكري الذي يرتكبـونه .

القسم الثاني : هدف ديني سياسي :

تتلخص أهداف المستشرقين الدينية والسياسية فيما يلى :

١- تشكيك المسلمين بنبيهم ، وقرآنهم ، وشريعتهم ، وفقههم ، ففي ذلك هدفان : ديني واستعماري .

٢- تشكيك المسلمين بقيمة تراثهم الحضاري ، إذ أنهم يدعون أن الحضارة الإسلامية منقولة عن حضارة الرومان ، ولم يكن العرب والمسلمون إلا نقلة

لفلسفة تلك الحضارة وأثارها ، فلم يكن للعرب والمسلمين إبداع فكري ، ولا ابتكار حضاري ، وكان في حضارتهم كل النقصان ، وإذا تحدثوا بشيء عن حسناتها - وقليلًا ما يفعلون - يذكرونها على مضض مع انتقاد كبير .

٣- إضعاف ثقة المسلمين بتراهم ، وبث روح الشك في كل مابين أيديهم من قيم وعقيدة ومثل عليا ؛ ليسهل على الاستعمار تشديد وطأته عليهم ، ونشر ثقافته الحضارية فيما بينهم ، فيكونوا عبيداً لها ، يجرهم حبها إلى جحيم ، أو إضعاف روح المقاومة في نفوسهم .

٤- إضعاف روح الإخاء الإسلامي ، وإثارة الخلافات والتعارضات بين شعوبهم ، وكذلك يفعلون في البلاد الإسلامية ، ويحاربون (بالدسائس والفتن وإثارة الأحقاد) لمنع اجتماع شملها ووحدة كلمتها بكل مافي أذهانهم من : قدرة على تحريف الحقائق ، وتصيد الحوادث الفردية في التاريخ ؛ ليصنعوا منها تاريخاً جديداً يدعوا إلى ما يريدون من منع الوحدة بين البلاد العربية والتفاهم على الحق والخير بين جماهيرها المؤمنة .

القسم الثالث : أهداف علمية خالصة لا يقصد منها إلا البحث والتمحيص :

إن من الإنصاف - إذا كنا ندعو إلى الإنفاق - أن نذكر أن بعض المستشرقين أهدافاً علمية خالصة ، لا يقصد منها إلا البحث والتمحيص ، ودراسة التراث العربي والإسلامي دراسة تكشف لهم بعض الحقائق الخافية عنهم ، وهذا الصنف قليل عدده جداً ، وهم مع إخلاصهم في البحث والدراسة لا يسلمون من الأخطاء ، والاستنتاجات بعيدة عن الحق ، إما لجهلهم بأساليب اللغة العربية ، وإما لجهلهم بالأجواء الإسلامية التاريخية على حقيقتها ، فيجبون أن يتصوروها كما يتصورون مجتمعاتهم ، ناسين الفروق الطبيعية والنفسية والزمانية التي تفرق بين الأجواء التاريخية التي يدرسونها ، وبين الأجواء الحاضرة التي يعيشونها .

و هذه الفتنة أسلم الفئات الثلاثة في أهدافها ، وأقلها خطراً ، إذ سرعان ما يرجعون إلى الحق حين يتبين لهم الحق ، ومنهم من يعيش بقلبه و فكره في جو البيئة التي يدرسها ، فيأتي بنتائج تتطابق مع الحق والصدق والواقع ، ولكنهم يلقون عنتاً من أصحاب الهدفين السابقين ، إذ سرعان ما يتهمنهم بالانحراف عن النهج العلمي ، أو الانسياق وراء العاطفة ، أو الرغبة في مجاملة المسلمين والتقارب إليهم ، كما فعلوا مع (توماس أرنولد) حين أنصف المسلمين في كتابه العظيم (الدعوة إلى الإسلام) ، فقد برهن على تسامح المسلمين في جميع العصور مع مخالفتهم في الدين ، على عكس مخالفتهم معهم ، وهذا الكتاب يعتبر من أدق وأوثق المراجع في تاريخ التسامح الديني في الإسلام ، يطعن فيه المستشرقون المتعصبون وخاصة المبشرين منهم ، بأن مؤلفه كان مندفعاً بعاطفة من الحب والعطف على المسلمين ، مع أنه لم يذكر في كتابه حادثة من الحوادث التي تدل على تسامح المسلمين إلا أرجعها إلى مصدرها .

و من هؤلاء - الذين أهدافهم علمية خالصة - من يؤدي بهم البحث الخالص لوجه الحق إلى اعتناق الإسلام ، والدفاع عنه في أوساط قومهم الغربيين ، كما فعل المستشرق الفرنسي «دينيه» الذي عاش في الجزائر ، فأعجب بالإسلام وأعلن إسلامه ، وتسمى باسم «ناصر الدين دينيه» ، وألف مع عالم جزائري كتاباً عن سيرة الرسول ﷺ ، وله كتاب (أشعة خاصة بنور الإسلام) بين فيه تحامل قومه على الإسلام ورسوله ، وقد توفي هذا المستشرق المسلم في فرنسا ، ونقل جثمانه إلى الجزائر ودفن فيها .

وسائل المستشرقين لتحقيق أهدافهم^(١٦) :

لم يترك المستشرقون وسيلة لنشر أبحاثهم، وبيث آرائهم إلا سلوكها، ومنها:

- ١ - تأليف الكتب في موضوعات مختلفة عن الإسلام واتجاهاته ، ورسوله ، وقرآنـه ، وفي أكثرها كثير من التحرير المعتمد في نقل النصوص ، أو إبداء الرأي قبل نضجه ، وفي فهم الواقع التاريخية والاستنتاج منها .

٢- إرساليات التبشير إلى العالم الإسلامي ؛ لتزاول أعمالاً إنسانية في الظاهر مثل المستشفيات ، والجمعيات ، والمدارس ، والملاجئ ، والميام ، ودور الصيافة كجمعيات الشبان المسيحية وأشباهها .

٣- إلقاء المحاضرات في الجامعات والجمعيات العلمية ، ومن المؤسف أن أشد المستشرقين خطراً وعداءً للإسلام كانوا يستدعون إلى الجامعات العربية والإسلامية في القاهرة ودمشق وبغداد والرباط وكراشي ولاهور وغيرها ليتحدثوا عن الإسلام !!! .

و حول هذه الظاهرة العجيبة في توجيه الدعوة إلى المستشرقين الذين يطعنون في الإسلام ؛ لإلقاء بحوثهم التي تتضمن أفكارهم المسمومة ضد الإسلام والمسلمين في البلاد الإسلامية ، يقول بعض المفكرين المسلمين المعاصرين^(١٧) :

«هذا من تقلبات الدهر وعجائب أمره ، لقد مر على المسيحيين في أوروبا حين من الدهر كانوا يشدون فيه الرحال إلى الأندلس ، ليتعلموا كتابهم المقدس (التوراة) من علماء المسلمين ، أما الآن فقد انقلب الأمر رأساً على عقب حيث أصبح المسلمون (للأسف الشديد) يرجعون إلى أهل الغرب من (أوروبا وأمريكا) يسألونهم : ما هو الإسلام ؟ وما تاريخه ؟ وما هي حضارته ؟ ليس هذا فقط ، بل قد أصبحوا يتعلمون اللغة العربية منهم ، ويستوردونهم لتدريس التاريخ الإسلامي وكل ما يكتبهونه عن الإسلام والمسلمين لا يجعلونه مادة للدراسة في كلياتهم وجامعتهم فقط ، ولكن يؤمّنون به إيماناً راسخاً مع أنهم -أعني أهل الغرب- قوم لا يسمحون لأحد إذا لم يكن من أتباع دينهم بأن يتدخل فيما يتعلق بدينهم وتاريخهم ولافي أتفه الأمور .

لقد نشر اليهود موسوعتهم Tewish Encyclopsedia وما فيها مقال واحد Article كتبه أحد المسيحيين فضلاً عن أن يكتبه أحد من المسلمين ، وقد

قاموا هم أنفسهم بترجمة التوراة ، ويربوون عن يمسوا الترجمة المسيحية ، وعلى العكس من هذا فإن علماءهم يكتبون الكتب والمقالات عن الإسلام ، ويتلقاها المسلمون بكل ترحيب !! .

٤ - عقد المؤتمرات وإصدار المجالات الخاصة ببحثهم عن الإسلام ، وتاريخه ونظامه وبلاده وشعبه ، وتقوم على تنظيم هذه المؤتمرات ، وإصدار هذه المجالات جمعيات استشرافية في عدد من البلاد الأوربية ، ومن أمثلة ذلك :

* في عام ١٨٨٧ م أنشأ الفرنسيون جمعية للمستشرقين لحقوقها بأخرى عام ١٩٢٠ ، وأتبعوا بذلك بإصدار (المجلة الآسيوية) .

* تألفت في لندن في عام ١٨٢٣ جمعية لتشجيع الدراسات الشرقية ، وقبل الملك أن يكون ولـي أمرها ، وأصدرت هذه الجمعية (مجلة الجمعية الآسيوية الملكية) .

* أنشأ الأميركيون في عام ١٨٤٢ جمعية باسم (الجمعية الشرقية الأمريكية) ، وأصدروا بهذه الاسم مجلة تعنى بالدراسات الشرقية .

* وأخطر المجالات التي يصدرها المستشرقون الأميركيون في الوقت الحاضر هي مجلة (العالم الإسلامي The Muslim World) وهي مجلة أنشأها (صموئيل زويمر S. Zweimer) في سنة ١٩١١ ، وتصدر الآن من (هاتفورد Hartford) بأمريكا ، ورئيس تحريرها (كينيث كراج K. Cragg) وطابع هذه المجلة تبشيري سافر .

* وللمستشرقين الفرنسيين مجلة شبيهة بمجلة (العالم الإسلامي) في روحها واتجاهها العدائي التبشيري ، واسمها أيضاً (Le Mond Musulman) (١٨).

٥ - إنشاء الموسوعة (دائرة المعارف الإسلامية) وقد أصدروها بعدة لغات، وبدؤوا بإصدار طبعة جديدة منها ، وقد بدأ بترجمة الطبعة الأولى إلى اللغة

العربية ، وصدر منها حتى الآن ثلاثة عشر مجلداً ، وفي هذه الموسوعة التي حشد لها كبار المستشرقين وأشدهم عداء للإسلام ، وقد دُسَّ السُّمُّ في الدسم ، وملئت بالأباطيل عن الإسلام وما يتعلّق به ، ومن المؤسف أنها مرجع لكثير من المثقفين عندنا بحيث يعتبرونها حجة فيما تتكلّم به ، وهذا من مظاهر الجهل بالثقافة الإسلامية وعقدة النقص عند هؤلاء المثقفين .

٦ - نشر مقالات في الصحف المحلية عندهم ، وقد استطاعوا شراء عدد من الصحف المحلية في بلادنا ، وقد جاء في كتاب (التبشير والاستعمار) ^(١٩) للدكتورين : عمر فروخ ، ومصطفى الخالدي ، وهو من أهم الوثائق التاريخية عن نشاط المستشرقين والمبشرين لخدمة الاستعمار ما يلي : «يعلن المبشرون أنهم استلغوا الصحافة المصرية على الأخص للتغيير عن الآراء المسيحية أكثر مما استطاعوا في أي بلد إسلامي آخر ، لقد ظهرت مقالات كثيرة في عدد من الصحف المصرية إما مأجورة في أكثر الأحيان ، أو بلا أجرا في أحوال نادرة» .

بعض شبّهات المستشرقين والرد عليهما :

تمهيد :

إن الشبهات التي أثارها المستشرقون ضد الإسلام ، ومحاولاته تشويه صورته كثيرة ، وقد سلكوا في سبيل نشر هذه الشبهات وسائل كثيرة - أشرنا إليها فيما سبق - ولأن المجال هنا - لا يتسع للرد على جميع الشبهات المارة حول تعاليم الإسلام وحقوق الإنسان في الإسلام ، لذا سوف نقتصر على الرد بشكل عام على بعض مزاعم المستشرقين ، تاركين التفصيل في ذلك الموضوع للكتب المتخصصة للرد على المستشرقين ، وهي - بحمد الله وفضله - كثيرة ^(٢٠) .

الزعم الأول: شبّهات حول الرسول ﷺ :

وتمثل في ثلاث شبّهات :

(أ) شبّهات آدمية . (ب) شبّهات نبوية . (ج) شبّهات شرعية ^(٢١) .

(أ) الشبهات الأدبية :

١ - شبهة النهم في الطعام : يقول (لامانس) : إن الرسول ﷺ أكل ، قد كثُر جسمه باللذات ، فقد كان كثير الطعام والشره مسترسلًا في اللذات البدنية ، وزعم أن النبي ﷺ مات بالبطنة .

ولأجد أروع في فضح (لامانس) وإظهار نوایاه الخبيثة وأحقاده الدفينة من قول مستشرق آخر فيه . وهو المستشرق (رينيه) : «أن لامانس اليسوعي في أول كتابه عن محمد صاحب متأوهًا من كون القرآن جاء وصرف العرب عن حلاوة الإنجيل التي كانوا يذوقونها ، ولم يقدر أن يغفر للقرآن ذنب إدخاله في الإسلام ثلثمانمائة مليون نسمة من جميع أجناس البشر (هذا العدد غير صحيح أو أنه يقصد الزمن الماضي) واستتابه إلى يوم الناس هذا ينمو وينتشر في أفريقية وأسيا برأى ومسمع من المبشرين المسيحيين ، فلذلك زعم (لامانس) أن يشنها على الإسلام غارة شعراً ويحمل عليه حملة صليبية يكون هو بطرسها الناسك ، على أمل أن يصرع الإسلام ، إلا أن حالة عقلية بهذه - كما يقول رينيه - لا تلتزم مع بحث علمي مبني على تجرد محض من الهوى ومنزه عن البغض»^(٢٢) .

وللرد على هذه الشبهة : إن هذا الرأي يخالف المشهور والمعروف والثابت من آدابه ﷺ في الطعام ، فقد «خرج من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير»^(٢٣) ، وكثيراً ما كان قُرْئَه التمر والماء ، يقول ابن قيم الجوزية : «... كان هديه ﷺ أكل ماتيسر ، فإن أعزه صبر ، حتى أنه ليربط على بطنه الحجر من الجوع ، ويرى الهلال والهلال ولا يوقد في بيته نار»^(٢٤) ، وعن المقداد بن معد يكرب قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ماملاً آدمي وعاء شرًا من بطنه ، حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه ، فإن غلب الآدمي نفسه فثلاث للطعام وثلاث للشراب ، وثلاث للنفس»^(٢٥) .

٢- شبهة الجُبْن والهَلْع في الغزوات : وهي تهمة انفرد بها المستشرق القس (لامانس) ولم يقل بها أحد غيره من المستشرقين ، بل إنه عصمها على العرب قاطبة فيقول . . . إن شجاعة العرب إنما هي من نوع غير سام . . .

وللرد على هذه الشبهة نورد مقالاً الدكتور عبد الحليم محمود حيث يقول عن شجاعة الرسول : «لقد كان يقود الجيوش في الغزوات . . . ولم تطِّ نفسه شعاعاً في آية واحدة منها ، ولا يوم أحد ، وقد ابتلى المؤمنون ، وزلزلوا زلزالاً شديداً ، ولم تَهُله كثرة الجيوش المعادية في غزوة الخندق يوم أن زاغت الأ بصار وبلغت القلوب الخاجر . . . ، وعن أنس رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ أحسن الناس وأشجع الناس ، وأجود الناس ، ولقد فزع أهل المدينة ، فكان النبي ﷺ أسبقهم على فرس ، وقال : وجدناه بحراً»^(٢٦) ، بحراً (أي واسع الجري) .

(ب) الشبهات النبوية :

١- أمية الرسول : يقول (باريه) : «... والأية الأخيرة : ﴿وَمَنْ أَهْلَ الْكِتَابَ مِنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقُنْطَارٍ يُؤْدَهُ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤْدَهُ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَئِنْ عَلِيَّاً فِي الْأَمِينِ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذَبُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٥] ، تجعل من المحتمل أن كلمة أمي أو أميين ، وضعها أهل الكتاب (وربما كان واضعاًوها هم اليهود) للدلالة على الوثنين ، ويزيد في تأييد هذا الرأي أن (هورفتز) بين أن لها مقابلة في العبرية هو (أموت هاعولام) .. ثم يقول : ويصعب الجزم بالمعاني التي كان يقصدها محمد من كلمة أمي .. بل ويدرك أن لفظ أمي لا تعني أنه لم يكن يقرأ ولا يكتب لأن الكلمة في أصلها العربي أو العبري أو الآرامي لا تدل على الأمة في حالة الجهالة ، والحقيقة أن كلمة الأمي لا علاقة لها بهذه المسألة لأن الآية ﴿وَمِنْهُمْ أُمِيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيٌّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٨] ، التي تدعوه إلى الافتراض لاترمي الأميين بالجهل بالقراءة والكتابة ، بل ترميهم بعدم معرفتهم بالكتب المنزلة ..

وللرد على هذه الشبهة نقول :

(أ) إن الكلمة «الأمي» وصف الله تعالى بها نبيه محمدًا ﷺ في آياتين من سورة الأعراف ، يقول تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيَّاتِ وَيَحِرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَاثَ وَيَضْعُفُ عَنْهُمْ إِصْرُهُمْ وَالْأَغْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آتَمُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا التُّورَ الَّذِي أَنْزَلْتُ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ١٥٧
[الأعراف: ١٥٧، ١٥٨] ، والsurah مكية ، ولم يكن للنبي ﷺ صلة باليهود ، حتى يكن للكاتب أن يزعم أن الكلمة أطلقتها اليهود في ذلك الوقت على الوثنين ، ومقابلتها بالعبرية والأرامية لا يعني أبداً أنها من وضع اليهود لا أصلاً ولا اشتراكاً ولم تكن دخيلاً عليها .

(ب) إن الكلمة «الأمي» وردت في ست آيات من القرآن ، وسياقها كلها يدل على أن المراد بها هو من لا يعرف القراءة والكتابة ، كما هو المعنى المعروف في لغة العرب ، وكما فسرها أئمة اللغة العارفون بها ، فمن ذلك قول الطبرى في تفسيره (٢٧) : «الأمي» الذي لا يقرأ في كتاب ، ولا يكتب نسبة إلى (الأم) ؛ لأنه ليس من شغل النساء ، أما القرآن فقد صرخ بأميته في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنْتَ تَتَلَوُ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْ بِيَمِينِكِ إِذَا لَأْرَاتَ الْمُبْطَلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨] .

(ج) وأما قولهم إن وصف العرب بالأميين : لعدم معرفتهم بالكتب المترفة ، فإن هذا الرأي قد ورد في بعض التفاسير يقول الطبرى نقاً لـأثر عن ابن عباس بتأويل الآية على معنى أنهم لم يصدقوا رسول الله ولاكتاباً أنزله الله ، وأنه سماهم أميين بـلحوذهم كتب الله ورسله ، ولكن هذا الأثر ضعيف الإسناد ، غير ثابت النقل ؛ لأنه من رواية الضحاك بن مراحيم عن ابن عباس ، ولكن

الضحك وإن كان ثقة فلم يلق ابن عباس ولا غيره من الصحابة ، ثم لو صع هذا لكان له وجه على سبيل المجاز ، ومع ذلك فقد رده الطبرى فقال : وهذا التأويل على خلاف ما يعرف من كلام العرب المستفيض بينهم .

٢ - شبهة القرآن ليس وحيًا : إن الشبهة السابقة تقوم عليها شبهة أخطر منها ، وهي نسبة القرآن إلى الرسول ، على أنه من صنعه ومن كلامه ، وهي القضية التي تتوقف عليها نبوة الرسول ونبي الله إليه بالقرآن ، ومن العجيب أن المستشرقين المغرضين لا يرون فرقاً في الأسلوب والانبهار والإعجاز بين كلام الله ، وبين ذرورة البلاغة الإنسانية في كلام الرسول عليه الصلاة والسلام .

وللرد على هذه الشبهة نقول : لقد تحدى القرآن العرب بأسلوبه المعجز أن يأتوا به مثل سورة من سوره ، وكان محمد ﷺ أول البشر والعرب الذين وقع عليهم التحدي القرآني ، حتى إن الرسول نفسه كان ينهى عن كتابة حديثه في حياته لمن يخشى عليهم اختلاط القرآن بالحديث ، ثم هل يصح لمؤلف أن يعاتب نفسه أشد العتاب بفعل ما هو أولى ويعلن ذلك للناس؟ في مثل عتاب الله في سورة عبس يقول تعالى : ﴿ عَبْسٍ وَتَوْلَى ۚ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ۖ وَمَا يُدْرِيكُ لَعَلَّهُ يَرَكَنُ ۚ أَوْ يَذَكَّرُ فَتَفَعَّلُ الذَّكْرُ ۖ أَمَّا مَنْ اسْتَغْنَى ۚ فَأَنْتَ لَهُ تَصْدِي ۖ وَمَا عَلَيْكَ أَلَا يَرَكَنُ ۚ وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى ۖ وَهُوَ يَخْشَى ۚ فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهُ ۝﴾ [عبس: ١ - ١٠] وفي مثل عتاب الله له على فك الأسرى بالفداء يقول تعالى : ﴿ مَا كَانَ لَنِبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُشْخَنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرْضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ أَعْزِيزٌ حَكِيمٌ ۚ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لِمَسَكُمْ فِيمَا أَخْذَتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝﴾ [الأనفال: ٦٧، ٦٨] ، وهل عجز العرب - وهم أهل البيان - أن يفرقوا بين حديث الرسول وكلام الله ، كما أنه لم يرد اعتراف من الكفار على القرآن مطلقاً وإنما كان اعترافهم على محمد نفسه : ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نَزَّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبِينَ عَظِيمٌ ۝﴾ [الزخرف: ٣١] ، وقد كان علم محمد بشئون قومه

لا يزيد على علم غيره ، فمن الذي أطلعه على قصص الأولين ؟ ومن الذي أطلعه على قضايا مستقبلية ثبت صدقها بعد ذلك ؟

(ج) الشبهات الشرعية :

١ - في الحج : ادعى بعض المستشرين أن محمداً ﷺ أبقى شعائر الحج كما كانت عليه قريش في العهد الجاهلي ، خلافاً لآمال أهل المدينة ، فأراد بذلك اجتذاب قريش إلى الإسلام والارتقاء بهم إلى ماقبله سمو الروح وتقريبهم من الكتاب المقدس .. وهذا فيه تلميح إلى أن شعائر الحج من وضع محمد وليس من الله وتلميح إلى شعائر الحج من صنيع قريش في حجها وليس من ملة إبراهيم عليه السلام .

وللرد على هذه الشبهة نورد حديث رسول الله الذي رواه جعفر بن محمد عن أبيه قال : دخلنا على جابر بن عبد الله فسأل عن القوم حتى انتهى إلى فقلت أنا محمد بن علي فأهوى بيده إلى رأسي فنزعت زري ، فقلت أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ ، فقال بيده فعقد تسعاً ، فقال : إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ، ثم ذكر الحديث إلى أن قال : فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج ، وركب رسول الله ﷺ فصلن بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس ، وأمر بقية من شعر تضرب له بنمرة ، فسار رسول الله ﷺ ، ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام - كما كانت قريش تصنع في الجاهلية - فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة ، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن الوادي فخطب الناس ... »^(٢٨) .

ومن التعليقات الاستنتاجية : أن هذا الحديث فيه إبطال ما أدخلته الجاهلية على الحج ما ليس في شريعة إبراهيم عليه السلام ، وهو أن قريشاً كانت في الجاهلية تقف بالشعر الحرام ، وهو جبل في المزدلفة يقال له (قرح) ، لأن المزدلفة

من الحرم ، وعرفة من الحل ، ويقولون : نحن سكان الحرم فلا نخرج منه ، فظلت قريش أن النبي ﷺ يقف في المشعر الحرام على عادتهم ولا يتتجاوزه ، فتجاوزه النبي ﷺ إلى عرفة ؛ لأن الله تعالى أمره بذلك في قوله : ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩] ، أي سائر العرب .

٢- في الجهاد : حيث قال المستشرقون إن الجهاد قتال وإخضاع؟!! وأنه سيف الإسلام المصلت الذي لم ينتشر الإسلام إلا به . . . وفي هذا تشويه للإسلام وتشويه للفتوحات الإسلامية وأهداف الجهاد .

وللرد على هذه الشبهة نقول : إن الإسلام والجهاد بريتان من هذا الاتهام ، فدعوة الإسلام لا إكراه فيها ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيْرِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] ، وإلا كيف يفسر المستشرقون انتشار الإسلام في دول وسط وشرق إفريقيا وهي دول لم يصلها الفتح الإسلامي ، كما أن كتابة الرسول إلى ملوك الدول المجاورة يدعوهم إلى الإسلام في رسائل عادية لم يصاحبها جيش ولا قتال ، إن هي إلا دعوة بالحسنى استجابة لقول الله تعالى : ﴿إِذْ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادَلْهُمْ بِأَنَّ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمَهْتَدِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٥] .

٣- الإسلام دعوة تبشير ليس غير : وهي شبهة مناقضة للشبهة السابقة ؛ لأنهم يعدون الجهاد أنه كان مرحلة في عصر النبوة وانتهت أمرها ، أما ما باقي من الإسلام - بنظرهم - فهو مواعظ ورهبة ودروشة ، وربما قال بعضهم : إن الجهاد في الإسلام دفاعي لا يقاتل المسلم إلا حين يهاجم في عقر داره ، يقول أبو الأعلى المودودي : . . . دعونا نعتذر إلى القوم نبدل الكلم عن مواضعه ونقول لهم : مالنا ولقتال أيها السادة ، إنما نحن مبشرون ، ندعوا إلى دين الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، نبلغ كلام الله تبليغ الرهبان والدراوיש والصوفية ، ونجادل من يعارضنا والتي هي أحسن حتى يؤمن من يؤمن . . أما السيف والقتال فمعاذ

الله أن يمت إليه بصلة ، وهذه مكايدتهم السياسية التي كشف النقاب عن بعضها ، ولاشك أن هذه الشبهة قد أفادت الاستعمار البريطاني في سيطرته على الهند بواسطة فرقه (القاديانية) التي كانت تشيع إبطال الجهاد القتالي في الوقت الحاضر (٢٩) .

الزعم الثاني : شبهات حول الشريعة الإسلامية :

أثيرت شبهات كثيرة حول تطبيق الشريعة الإسلامية وصلاحتها بشكل عام وإقامة حدودها بشكل خاص ، وقد ادعى المستشرقون - ظلماً وعدواناً - أن أحكامها فيها انتهاك لحقوق الإنسان ، واعتداء على حرية الشخصية .

ولأن المجال لا يتسع - هنا - للرد على جميع الشبهات المثار ، فسنكتفي بالرد على بعضها فيما يلي :

(أ) الزعم بعدم صلاحية الشريعة الإسلامية (٣٠) :

يقول أعداء الإسلام ، إن تطبيق الشريعة الإسلامية التي نزلت أحكامها منذ أكثر من أربعة عشر قرناً ، تتعارض مع حقوق الإنسان ؛ لأن الشريعة - في نظرهم - جامدة غير متطرفة ، ولا يمكن تعديلها ، أو تبديلها ؛ لتلبى مصالح الإنسان المتغيرة .

- وللرد على هذا الزعم نقول : لقد ثافت على هؤلاء أن الإسلام دين ودينا ، وأنه كما اهتم بتنظيم علاقة الفرد بربه اهتم - كذلك - بعلاقة الفرد بأخيه الإنسان وبعلاقته بمجتمعه وأمته ، وعليه فالأحكام الشرعية التي جاء بها الإسلام نوعان : أولهما : ما يتعلّق بعلاقة الفرد بربه من : عقيدة وإيمان ، وعبادة ومواريث ، وهذه ثابتة لا تتغير بـ تغيير الزمان والمكان ، ومن ثم جاءت أحكامها مفصلة ، لامجال للاجتهداد فيها .

ثانيهما : ما يتعلّق بالعلاقات بين الناس (المعاملات) وهذا النوع متطرّر ومتغيّر بتغيّر الزمان والمكان ، ومن ثم جاءت أحکامه عامة غير مفصلة تاركة لولاة الأمر في كل عصر تفصيلها حسبما تقتضي المصلحة العامة في الدولة الإسلامية ، ومثال ذلك : أن الشريعة أقرت مبدأ الشورى ومبدأ العدالة ، ولكنها لم تفصل كيفية تحقيق الشورى والعدالة ، تاركة ذلك ليحدد وفقاً للمصلحة ؛ مما يدل على نزعة الشريعة الإسلامية إلى التيسير على الناس ؛ لتكون شريعة صالحة لكل زمان ومكان .

(ب) الزعم بقصوة حد السرقة^(٣١) ،

يقول أعداء الإسلام : إن إقامة حد السرقة فيه قسوة وامتهان لكرامة الإنسان ، وتشويه لسمعته ، وتقطيع لأطرافه ، وإن عقوبة القطع لا تتفق مع ما وصلت إليه الإنسانية والمدنية في عصرنا الحاضر .

- وللرد على هذا الزعم نقول : إن حد السرقة من الحدود الثابتة بالكتاب والسنّة والإجماع ، يقول الله تعالى : «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبُوا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» [المائدة: ٣٨] ، وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «الاتقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا»^(٣٢) ، وقد أجمعت الأمة على وجوب قطع يد السارق ، ثم نقول للمعترضين على القطع : انظروا إلى المجتمع الذي كان في عهد رسول الله ﷺ ، وعهد الخلفاء الراشدين ، والأمن الذي كان يتشرّف فيه ، والسعادة التي كانت ترفرف عليه حين كانوا ينفذون أحکام الشريعة الإسلامية بدقة من غير إهمال^(٣٣) ، وقارنو بيته وبين المجتمعات المعاصرة التي لا تقام فيها الحدود الشرعية ، وبالرغم من وفرة المال في كثير من المجتمعات المعاصرة ، وانتشار الحضارة والمدنية فيها ، فإن الأمن غير مستتب فيها ، والناس غير آمنين على أموالهم وأنفسهم ، والفساد قد عم في كل مكان ، والسرقات من الأفراد والجماعات والحكومات سرآً وعلانية ، بل إن

العصابات تسطر على الناس في الشوارع والطرقات ليلاً ونهاراً ، فماذا فعلت القوانين الوضعية لمنع كل هذا؟ !! .

إن الشريعة الإسلامية عندما قررت عقوبة القطع لم تكن قاسية ، وهي الشريعة الوحيدة في العالم التي لا تعرف القسوة ولا تقرها ، وما يراه البعض قسوة إنما هو القوة والجسم اللذان تمتاز بهما الشريعة الإسلامية^(٣٤) . إن تنفيذ حد السرقة هو العلاج السليم لمكافحة جريمة السرقة ، وأكبر شاهد على ذلك ما شاهده في المملكة العربية السعودية التي تطبق - وفقها الله - حد السرقة ، فكم يبدأ تقطع في العام؟ وكم سرقة تحدث؟ إن ما يحدث بسبب السرقة في عاصمة واحدة من عواصم أوروبا وأمريكا المزودتين بقوى الأمن المسلحة من إزهاق للأرواح وهتك للأعراض بين السارقين والمسروقين ورجال الأمن في فترة سنة مثلاً يعادل مئات أضعاف ما يحصل في السعودية خلال خمسين عاماً من حوادث قطع اليد ، فلما التيجين أسلم وأدعى للأمن وأرفق بالإنسان؟

والعجب أن يأتي الاعتراض على هذه العقوبة من أبناء شعوب ودول ارتكبت وترتكب أفظع الجرائم بحوادث القتل الجماعي وسرقات الشعوب ، ونهب خيراتها !! .

وأعجب من ذلك من ينهج نهجهم ، وينفع نعيقهم من أبناء الأمة الإسلامية الذين صنعت أدمغتهم في معامل أولئك ، فصَمَّموا آذانهم عن جنابات سادتهم على الإنسانية ، وجاءوا ينادون بالإشفاق على المجرمين والاحتجاج على عقوبتهم^(٣٥) .

(ج) الرزعم بأن حد الزنا فيه قسوة واعتداء على الحرية الشخصية^(٣٦) :

يقول أصحاب هذا الرزعم : إن عقوبة حد الزنا التي تقضي بجلد الزاني غير المحسن ورجم الزاني المحسن فيها قسوة واعتداء على حرية الإنسان وحياته ،

وبالتالي فإن فيها انتهاك لحقوق الإنسان .

- وللرد على هذا الزعم نقول : إن حد الزنا ثابت شرعاً بالكتاب والسنّة والإجماع فهو واجب شرعي ، ولا يليك أحد تعطيله بحال من الأحوال ، ويقصد منه صيانة الأعراض وحفظها من التلوث ؛ لأن بناء المجتمع الصالح إنما يكون من لبنات متينة قوية متماسكة ، والشعوب التي يفشوا فيها الزنا وتظهر فيها الفاحشة وتنتشر بينها المفاسد يسارع إليها الخراب المادي والأدبي ، وينتشر فيها الفساد الخلقي ، ويصبح أهلها شراذم لا تناصر بينهم ولا تعارف ، يقول رسول الله ﷺ : «الإنزال أمتى بخير مالم يفتشي فيهم الزنا ، فإذا فشا فيهم ولد الزنا أو شك أن يعمهم الله بعذاب»^(٣٧) ، والزنا من الأسباب التي تقوض دعائم الأم ، وتهدم مجدها ، وتجلب لها الذل ؛ لأنه معطل للنسل القوي الصالح ، وقاتل للنخوة والشهامة ، وعيب للجرأة والشجاعة ، وقاطع للرحم التي تربط بين الناس ، وناشر للأمراض الخطيرة : فقد ثبت بالأدلة العلمية أن الزنا سبب رئيس لأمراض خطيرة جداً من مرض فقدان المناعة (الإيدز) ومرض الهرس وغيرها ، والزنا قد يتربّ عليه نسبة إنسان لغير أبيه وأخذه حقوق غيره ، وابن الزنا ضائع في المجتمع لأب يعطّف عليه ويربيه ، ولا أسرة تحدب عليه ، وما لا يرضاه الإنسان لأهله فكيف يرضاه لغيره !! ، وقد تدفع الغريزة الإنسانية إلى الزنا دفعاً ، فكان لزاماً أن توضع عقوبة رادعة منعاً لانتشار الفساد في المجتمع^(٣٨) .

(د) الزعم بأن إقامة حد السكر يتعارض مع حقوق الإنسان^(٣٩) ،

يقول مثروا هذا الزعم : إن إقامة الحد على شارب الخمر فيه اعتداء على حق حرية الشخص ، فالإنسان في نظرهم حر يشرب ما يشاء ويأكل ما يشاء .

- وللرد على هذا الزعم نقول : إن شرب الخمر محرم بنص الكتاب والسنّة ، فمن شرب الخمر استحق شرعاً إقامة الحد عليه ، وليس لمخلوق كائن من كان حق تعطيل الحدود الشرعية ، ولقد اهتمت الشريعة الإسلامية بالمحافظة على سلامة

العقل ، فشرعت عقوبة قاسية لمن يعتدي على عقل الإنسان فيتلله ، ومن ناحية أخرى عملت على حماية العقل بشكل دائم ومستمر بإقامة حد الشرب أو حد السكر لأن السكر اعتداء على كرامة العقل . وفيما يلي بيان لبعض مقاصد الشريعة الإسلامية في تحريمها للخمر :

- الخمر تدفع بالإنسان إلى ارتكاب المعاصي والآثام ، وتعرضه للعقاب في الدنيا وسوء العاقبة في الآخرة .

- إن شرب الخمر يضر بالصحة أضراراً بالغة ، فهي : تتلف وتحرق أعضاء الجسم الهامة مثل : المخ ، والأعصاب ، والكبد ، والرئة ، والجهاز التنفسي .

- إنها تسبب العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، وتشتت أواصر القرابة ، وتدمير الأسر ؛ لأن الإنسان تحت تأثير الخمر يأتي بأفعال ويقول أقوالاً تخالف المأثور من الناس عادة .

- إنها إسراف للمال فيما لا يجدي ، ولا ينفع ، بل هي إسراف فيما يضر ويؤذى .

- إنها تلهي الإنسان عن عمله وتشغله بما ينفعه ويعود عليه وعلى مجتمعه بالنفع .

- إنها تحول الإنسان إلى مخلوق أناني ينفق ماله على ملذاته وشهواته ، ويترك زوجته وأولاده ووالديه دون رعاية أو عناء ، وهو إنسان غير متكامل ، وهو عضو لا يزكي ولا يتصدق ، ولا يسهم في مشاريع الخير ، وهو عضو معطوب وضار بالمجتمع .

إن الضرر الناتج عن شرب الخمر متعدد الجوانب لشاربه ولمن يحيط به ، فالخمر تشنل حركة الإنسان ، وتعطل عقله ، وتفسد دينه ، وتضييع ماله ، وتدمير نفسه ، بل قد تكون سبباً في الاعتداء على الغير بالسرقة أو القتل أو الزنا ، لهذا

كان الحد ضرورياً لمنع كل ذلك ، ولينظر مثير الشبهة إلى المجتمعات التي ينتشر فيها شرب الخمر والمسكرات التي تعددت أنواعها وكانت أشد خطرًا على الإنسان وعقله ليرى ماذا كان أثراً لها على هذه المجتمعات (٤٠) .

(ه) الزعم بأن تحريم زواج المسلم من غير المسلمين يتعارض مع حقوق الإنسان :

يقول أصحاب هذا الزعم : إن تحريم زواج المسلم من غير المسلمين فيه مخالفة للمادة السادسة عشرة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تعطي للرجل والمرأة - متى بلغا سن الزواج - الحق بالتزوج بدون قيد بسبب الدين .

- وللرد على هذا الزعم نقول : إن منطق الإسلام في ذلك لا ينطلق من حيث إنه قيد للحرية في الزواج بسبب الدين ، وإنما ينطلق من حيث وجوب صيانة الأسرة من الانحلال بسبب الاختلاف في الدين عند عدم احترام الزوج بوجبات عقيدته لقدسات زوجته ؛ لأن المرأة إحدى عنصري الأسرة الأكثر حساسية ، في هذا الموضوع بسبب شعورها بالضعف أمام الرجل .

ولايقال : لماذا أباح الإسلام زواج المسلم بالكتابية ؟ ولم يبح زواج المسلم بالكتابي ؟ لأن المسلم بحكم عقيدته يعترف برسالة أهل الكتاب ، ويحترم المرأة التي تحرصن على بقائها على دينها ، ولاينبعها من أداء ماتعتقده ؛ لهذا لم يمنع الشرع الإسلامي زواج المسلم بالكتابية ، أما الكتابي فلا يعتقد برسالة ونبوة محمد صلوات الله عليه ، بل ينكر عقيدة الإسلام ، وهذا يدفعه إلى إجبار زوجته على هجر عقيدتها ، لذلك منع الإسلام زواج المسلم من الكتابي ، كما أن الإسلام منع زواج المسلم من امرأة غير كتابية (مجوسية أو وثنية) لأن المسلم لا يؤمن ولا يعترف بهذه العقائد ، لذلك حرم الإسلام هذا الزواج الذي لا يحترم فيه الزوج مقدسات زوجته أو معتقداتها .

وبهذا يصبح الاستشراق إحدى القضايا التي تعصف بالأمة الإسلامية علمياً، وفكرياً، ومثلها في هذا التنصير، والمذاهب الفكرية الأخرى المستوردة .

ويكفي أن أشير - هنا - إلى قضية (سلمان رشدي) عندما أصدر كتابه (آيات شيطانية) وما واجهه من ردود فعل تفاوتت في الحدة ، ولكنها في معظمها ، وبخاصة في المجتمع العربي المسلم ، كانت ضد الكاتب والكتاب^(٤١) ، فقد اتكأ (سلمان رشدي) في روايته على المعلومات التي أوردها المستشركون عن الإسلام والمسلمين ، حتى في عنوان الرواية تجده استعاره من المستشرق (ولIAM مونتجمي وات) في كتابه (محمد في مكة)^(٤٢) ، وأظنه قد قرأ كتابات هذا المستشرق المعاصر حول الرسول محمد ﷺ وغيره من المستشرقين ، واستقى منها ومنهم معلوماته .

مواقف العلماء المسلمين من الاستشراق :

تنحصر مواقف علماء المسلمين ومفكري العربية من المعلومات التي ظهر بها المستشركون - قديماً وحديثاً - في ثلاثة مواقف :

(أ) القبول المطلق . (ب) الرفض المطلق . (ج) المواجهة .

وليس بالضرورة أن تنطلق هذه الموقف من منطلق واحد في التعامل مع المعلومات الناتجة عن أولئك الذين لا يتعمون إلى الإسلام .

وسنحاول فيما يلي توضيح كل موقف من هذه المواقف .

أولاً - موقف القبول المطلق :

ويناصر هذا الموقف ويؤيده مجموعة من المفكرين والأدباء الذين تلقوا علومهم عن الغرب إما بالابتعاث أو بالتتابع^(٤٣) ، وجُلُّ هؤلاء من مصر وسوريا مع بداية النهضة الحديثة ، ويتسم هذا الموقف بالتأثير المباشر والقوي بالمعلومات الواردة عن المستشرقين حول التفسيرات الجديدة للإسلام ، من حيث كونه فكرة

دينية عامة ، أو من حيث النظر إلى أحداث فرعية في حياة المسلمين بدءاً بحياة الرسول ﷺ ثم الصحابة وقادة المسلمين وعلمائهم ^(٤٤) ، حتى أصبح الاستشهاد ياتاج المستشرقين في قضية إسلامية مقياساً لمدى اطلاع المؤلف وسعة أفقه وكسبه من الآخرين ، وكان من أسباب هذا القبول المطلق هو الانبهار بإسهامات المستشرقين الذين يتحدثون عن دين لا يدينون به ، ويظهر عليهم الحديث الإيجابي عنه ، ولكنه بتفسير جديد ، ويقدمون للإسلام والعروبة أجل الخدمات ^(٤٥) .

وأظن أن هذا الموقف مع الانبهار كان ناتجاً أيضاً عن تزعزع الثقة بالإسلام والمسلمين الأوائل في الوقت الذي لا يستطيع فيه المؤثر الانسلاخ الكامل عن الإسلام في بلد المسلمين فكان البحث عن تفسير جديد للإسلام يرضي عنه الغرب ، ويكون مقبولاً عندهم ^(٤٦) ، ولذا يلاحظ عند انتقاد أي سلوك داخل في المنطلقات الإسلامية أن المتقد قد يقول : «وماذا يقول عنا الغرب؟!» وكان الغرب هو الذي سيتولى حسابنا ^{﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴾} إلا من آتى الله بقلبٍ سليم ^{﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ لَا يَرَوُهُونَ﴾} [الشعراء: ٨٩، ٨٨] .

ووجهة نظر هؤلاء المنبهرين الذين قبلوا إسهامات المستشرقين قبولاً غير مشروط ؛ أنه في الوقت الذي تتقبل فيه التقنية الغربية في مجال الاتصال والمواصلات وغيرها ما يبغى أن تتقبل أيضاً ما يقوله الغرب عنا ، وعما يريده لنا ، وهو على أية حال أكثر معرفة منا بأنفسنا ، إنه يملك التسهيلات والمنهج ، فلماذا لا يملك حصيلتهما ؟ أو قل إنه يملك القوة والسلطة التي يمارسها بشكل أو بأخر في هذا الوجه أو ذلك من الحياة العربية المعاصرة ، فلماذا لا يملك المعرفة ؟ وهو يملكها حقاً ، وأكثر من هذا فإننا - بقبول ما يقولونه وينشرونـ نوفر على أنفسنا المال والوقت ، فما ينتجه الغرب إنتاج على قدر كبير من الموضوعية ، والحكمة ضالة المؤمن ، وإضافة إلى ذلك أليس تراثنا نفسه ينصحنا بأن نطلب العلم ولو في الصين ^(٤٧) .

ثانياً - موقف الرفض المطلق :

وقفت مجموعة من المفكرين المسلمين موقف الرفض المطلق مما يقوله المستشرقون ، فلم يقبلوا أي إسهام في الثقافة الإسلامية من أنساب لا يدينون بالإسلام .

ومن أقوى مبررات الرفض أن الاستشراق بدراسته لعلوم المسلمين وإسهامه في الدراسات لم ينطلق من قاعدة علمية مجردة و موضوعية ، بل إن هناك دافع وأهدافاً غير علمية دفعت المستشرقين إلى هذا المجال خدمة لأغراض : استعمارية ، و تصيرية ، و دينية عامة ، و تجارية ، و اقتصادية ، و سياسية ، و عليه فإن الثقة متزوعة من إسهامات هؤلاء^(٤١) .

ومن مبررات الرفض أيضاً أن المستشرقين المحترفين - باستثناء قلة شريفة منهم - مازالوا يصررون على تشويه الإسلام ، وتزييف حقائقه ، بيد أن التسامح الذي أظهره بعض كهنة النصارى يدعو إلى التفاؤل ، على الرغم من أن موقفهم المتسامح لم يكن - بصورة مباشرة - من وحي هؤلاء المستعربين أو من خبراء الإسلام^(٤٩) .

ومن مبررات الرفض أن هناك دلائل تشير القلق تشير إلى تزايد العداء والكراهية ضد العرب ، و يتبع هذا وبالتالي عداء ضد الإسلام ، وهذا العداء في جذوره من صنع المستشرقين ، إلا أن المستشرقين وأدعية الاستشراق الجدد قد زادوه الآن حدة وشمولاً وهم بذلك قد أعادوا فعلاً أحقاد وعصبيات القرون الوسطى النصرانية ضد الرسالة من جديد^(٥٠) .

ويستنتج «مالك بن نبي» في تحليله لإنتاج المستشرقين «أن الإنتاج الاستشرافي كان شرّاً على المجتمع الإسلامي ؛ لأن ركّب في تطوره العقلي عقدة حرمان : سواء في صورة المديح والإطراء ، التي حولت تأملاتنا عن واقعنا الحاضر ، وأغمستنا في النعيم الوهمي الذي نجده في ماضينا أو في صورة التنفيذ

والإقلال من شأننا بحيث صيرتنا حماة الضيم عن مجتمع منهار ، مجتمع مابعد الموحدين ، بينما كان من واجبنا أن نقف منه على بصيرة طبعاً ، ولكن دون هوادة ، ولأنزاعي في كل ذلك سوى مراعاة الحقيقة الإسلامية غير المستسلمة لاي ظرف في التاريخ دون أن نسلم لغيرنا حق الإصداع بها والدفاع عنها لحاجة في نفس يعقوب»^(٥١) .

ومن مبررات الرفض - أيضاً - أنه ثبت بالأدلة والبراهين أن هناك علاقة بين الاستشراق والصهيونية لمجرد قيام علاقة بين الاستشراق واليهودية ، وأن هناك علاقة بين الاستشراق والماسونية كذلك ، وهذا يضيف جديداً في الرد على موقف القبول المطلق .

وأظن أن الفريق الرافض لم يتعمق في قراءات المستشرقين ، وإنما اكتفى بالعموميات والتلقي من الآخرين عندما شعروا أن هذه الظاهرة تهدد الإسلام والمسلمين ، فكان رفضهم خوفاً على الإسلام والمسلمين ولكن هذا الموقف لا يكفي لمبررات الرفض ، فنسأل الله السلامة .

ثالثاً - موقف المواجهة :

وهو موقف المعتدلين في آرائهم وأفكارهم ، الموقف القائم على الدراسة والبحث والغوص في إسهامات المستشرقين ، والتعرف على مواطن الضعف فيها ، مع معرفة تامة بمواطن القوة في الإسلام ، والانطلاق بأن كل ما جاء به الإسلام فهو حق لا تزعزعه الأهواء ولا الآراء الشاذة التي لم يخل منها المجتمع المسلم ، سواء جاءت هذه الآراء من أبناء المسلمين أو جاءت من أولئك (الخارجيين) ، وهو موقف المواجهة الإيجابية كما يسميه أحد الباحثين^(٥٢) ، وهذا يعني أن هناك مواجهة ، والمواجهة تعني أن هناك اختلافاً في أمر من الأمور التي تحتاج إلى مواجهة ، مما يدل على أن هذا الفريق لا يقر المستشرقين إقراراً تاماً، فيقبل ما يجيئون به قبلأ غير مشروط كاصحاب الموقف الأول ، ولا هو يرفض

جميع ماجاء به المستشركون رفضاً تاماً دون عناء النظر في هذه الإسهامات فعل معظم أصحاب الموقف الثاني .

والواجهة الإيجابية تعترف بوجود ظاهرة الاستشراق ، كما تعرف بتأثيرها على المتقين من المسلمين على المستويات العقدية والفكرية والثقافية ، تحسب لهذه الظاهرة الاستشرافية حساباً ؛ لكنها في حسابها هذا لا تقتصر على مجرد إملاء وجهة النظر بأن أصحاب هذه الظاهرة (المستشرقين) جميعاً هم من النوع الذي يريد للإسلام والمسلمين كيداً ، ولكنها تقر بأن فيهم النزيهين المتجربين ، الذين حصلت منهم أخطاء كما تحصل من أي بشر ، وعندما ينبهون إلى هذه الأخطاء يرجعون عنها^(٥٣) ، وهؤلاء النزيهون هم من الفئة التي لم تخاول الخروج بنظريات حول الإسلام ورسول الإسلام ﷺ إدعاء منها بأنها ستأت بما لم تأت به الأوائل في مجالات المعتقد وأصول الإسلام .

ويسعى أصحاب الواجهة الإيجابية إلى الاعتراف بفضل بعض المستشرقين على تراث المسلمين وبخاصة المخطوطات من حيث حفظها وصيانتها وكشفها ورصدها في قوائم تعين على الوصول إليها أينما كانت^(٥٤) ، هذا بالإضافة إلى فضل بعض المستشرقين في تحقيق بعض المخطوطات ونشرها ، وبخاصة منها تلك التي تشي المكتبة العربية الإسلامية ، لاتلك التي تزيد الهوة بين المسلم ودينه ، وتسمم في نزع ثقته بهذا الدين ، وتعين على إقراره بما يسعى بعض المستشرقين إلى تثبيته حول الإسلام والمسلمين^(٥٥) .

وفي سبيل هذه الواجهة الإيجابية نجد أن أصحاب هذا الموقف يطرحون مجموعة عملية من البدائل التي تملأ الفراغ القائم في المكتبة الإسلامية ، وتسد الثغرات التي ولج منها المستشركون ومن أبرز هذه البدائل .

(أ) المعرفة بالنتاج الاستشرافي لاستبطاط الغث منه والسمين ، وهذا يتضمن المتابعة المستمرة لكل ما يصدر ، ومواجهته أول بأول .

- (ب) المشاركة في مختلف فعاليات الاستشراق ونشاطاته قصداً إلى لفت نظر العاملين في ميدانه إلى ما يقوم به المسلمون من نشاطات وأبحاث لا يحسنها غيرهم ولا يستغني غيرهم عنها .
- (ج) النقد الوعي المنبعث من المسلمين من خلال المشاركات ، ويكون نقداً موضوعياً علمياً بعيداً عن التهجم الشخصي ، والمنبعث أيضاً من بعض المستشرقين الذي ينقدون أترابهم .
- (د) تشجيع الإسهامات «الإيجابية» في النتاج الاستشرافي الجديد لترجمته إلى العربية ، ودعوة المستشرقين الإيجابيين إلى مؤشرات عربية إسلامية ، ومساعدة هذه الأصوات المصنفة منهم .
- (هـ) العمل على إيجاد صلة مع المستشرقين المخطئين في حق الإسلام قصداً إلى بيان جوانب الخطأ عندهم .
- (و) العمل على إيجاد موسوعة عربية يرد فيها على المستشرقين المجحفين في حق الإسلام وأهله ، وبيان أوجه الخطأ عندهم ، والرد عليهما ردوداً موضوعية علمية .
- (ز) العمل على إيجاد دائرة معارف إسلامية جديدة تحل محل دائرة المعارف الإسلامية التي سطرها المستشرقون .
- (ح) ترجمة إسلامية دقيقة لمعاني القرآن الكريم ، وعدم تركها لمن لا يحسنون توضيح معانيه .
- (ط) تنقية التراث الإسلامي مما فيه من الكتب التي تسيء إلى تعاليمه وثقافته ، وهي التي يعتمد عليها المستشرقون .

هوامش الفصل الرابع

- (١) عمر عودة الخطيب : لمحات في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ١٠٣ .
- (٢) (من كلمة الناشر في كتاب) محمد الغزالى : دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين ، القاهرة ، دار الكتب الحديثة ، ط٤ ، ١٤٩٥ - ١٩٧٥ ، ص ٣ .
- (٣) د/ علي جريشة ، محمد شريف الزبيق : أساليب الغزو الفكرى للعالم الإسلامي ، القاهرة ، دار الاعتصام (بدون) ، ص ١٥ .
- (٤) عبد الرحمن الشافعى : مذكرة في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ١١٩ .
- (٥) عبد الرحمن الشافعى : مذكرة في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ١٣٦ - ١٣٧ .
- (٦) علي بن إبراهيم النملة : مصادر المعلومات عن الاستشراق والمستشرقين ، السعودية ، الرياض ، مطبوعات مكتبة الملك فهد ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ، ص ٧ .
- (٧) د/ مصطفى السباعي : الاستشراق والمستشرقون مالهم وماعليهم ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- (٨) عمر عودة الخطيب : لمحات في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ١٨٦ .
- (٩) مالك بن نبي : انتاج المستشرقين وأثره في الفكر الإسلامي الحديث ، بيروت ، دار الإرشاد ، ١٣٨٨هـ ، ص ٨ .
- (١٠) إبراهيم السامرائي : من دراسات المستشرقين (ترجمة وتعليق) عمّان ، دار الفكر ، ١٩٨٥ ، ص ٩٦ .
- (١١) د/ مصطفى السباعي : الاستشراق والمستشرقون مالهم وماعليهم ، مرجع سابق ، ص ص ١٥-١٩ .
- عمر عودة الخطيب : المرجع السابق ، ص ص ١٨٩ - ٢٠٩ .

(١٢) عبد الكريم عثمان : معالم الثقافة الإسلامية ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ٩٩ هـ ، ص ١٤٠٩ .

(١٣) للاستزادة حول هذا الموضوع انظر المراجع التالية : كتابي (النبا العظيم) و(مدخل إلى القرآن الكريم) للدكتور محمد عبد الله دراز ، وكتاب (الظاهرة القرآنية) للأستاذ : مالك بن نبي ، ومقدمة كتاب (المحات في الثقافة الإسلامية) التي كتبها محمود محمد شاكر ، وكتاب (القرآن والمبشرون) للأستاذ : محمد عزة دروزة .

(١٤) للاستزادة حول الرد على من يشككون في صحة رسالة النبي ﷺ ومصدرها الإلهي ، انظر المراجع السابقة وأضف إليها كتاب (الرسول ﷺ) للأستاذ : سعيد حوى ، الجزأين الأول والثاني ، وكتاب (محمد ﷺ المثل الكامل) للأستاذ : محمد أحمد جاد المولى ، وكتاب (دفاع عن العقيدة) للشيخ محمد الغزالى .

(١٥) للاستزادة انظر كتاب (السنة مكانتها في التشريع الإسلامي) للدكتور : مصطفى السباعي .

(١٦) د/ مصطفى السباعي : الاستشراق والمستشرقون مالهم وما عليهم ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، ص ٢٨٢٦ .

(١٧) أبو الأعلى المودودي : الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة .

(١٨) انظر : (التفكير الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي) للدكتور محمد البهبي ، ص ٥٣٥ - ٥٣٦ .

(١٩) هذا الكتاب : قد طبع مرتين في بيروت ، وحاول بعض أذناب الاستعمار في العهد الماضي منع تداوله في سوريا العربية المسلمة .

(٢٠) - محمد الغزالى : دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين ، القاهرة ، دار الكتب الحديدة ، ١٣٩٥ هـ .

- سليمان بن عبد الرحمن الحقيل : حقوق الإنسان في الإسلام والرد على الشبهات المثارة حولها ، الرياض ، مطبع الفرزدق ، ١٤١٤ هـ .

- عباس موسى مصطفى : حقوق الإنسان بين دعاوى الغرب وأصالحة الإسلام (مجلة الدراسات الدبلوماسية) العدد ١٤٠٦ هـ .
- محمود حمدي زقزوق : الإسلام في تصورات الغرب ، القاهرة ، مكتبة وهبة ، ١٤٠٧ هـ .
- عبد الرحمن حسن جبنكة الميداني : أجنهحة المكر الثالثة وخوافيها ، بيروت ، دار القلم ، ١٩٨٠ مـ - ٤٢٧ - ٥٨٢ (مقططفات من الشبهات) .
- (٢١) تذير حمدان : الرسول ﷺ في كتابات المستشرقين ، جدة ، دار المنارة ، ١٤٠٦ هـ ، ص ١٢٥ - ١٤٧ .
- (٢٢) علي عبد الحليم محمود : الغزو الفكري وأثره على المجتمع الإسلامي ، القاهرة ، دار المنار الحديثة ، ١٤١٠ هـ - ١٩٧٩ مـ ، ص ٦١ .
- (٢٣) رواه البخاري عن أبي هريرة .
- (٢٤) ابن قيم الجوزية : زاد المعاد ، القاهرة ، مكتبة الحلبي ، ج ١ ، ص ٣٧ .
- (٢٥) رواه الترمذى والنسائي وابن ماجه ، وصححه الحاكم ، أورده ابن حجر في الفتح ج ٩ ، ص ٥٢٩ ، طباعة محب الدين الخطيب .
- (٢٦) رواه البخاري في باب الشجاعة ج ٥ ص ٣٥ برقم ٢٨٢٠ .
- (٢٧) تفسير الطبرى ج ١ ، ص ٢٩٦ .
- (٢٨) رواه مسلم بشرح السنوى ج ٨ ، ص ١٨١ ، وأبو داود ج ٢ ، ص ١٨٧ ، والترمذى ج ٣ ، ص ٣١ .
- (٢٩) أبو الأعلى المودودى : الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة .
- (٣٠) سليمان الحقيلى : حقوق الإنسان في الإسلام والرد على الشبهات المثار حولها ، الرياض ، مطابع الفرزدق ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ مـ ، ص ١٤٣ .
- (٣١) المرجع السابق ، ص ١٤٤ .

- (٣٢) متفق عليه .
- (٣٣) عبد الرحمن الجزيري : كتاب الفقه على المذاهب الاربعة ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي (بدون) ص ٢٠٤ .
- (٣٤) عبد القادر عودة : التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي ، ج ١ ، بيروت ، دار الكتاب العربي (بدون) ص ٦٥٦ .
- (٣٥) محمد المبارك : نظام الإسلام ، بيروت ، دار الفكر ، ١٤٠١ هـ ، ص ١٣٢ .
- (٣٦) سليمان الحقيل ، المرجع السابق ، ص ١٤٧ .
- (٣٧) رواه الإمام أحمد في مسنده .
- (٣٨) للاستزاده انظر كتاب : سليمان الحقيل : حقوق الإنسان في الإسلام ، الرياض ، مطابع الفرزدق ، ١٤١٤ هـ ، ص ١٤٧ - ١٥٠ .
- (٣٩) سليمان الحقيل : المرجع السابق ، ص ١٥٣ .
- (٤٠) محمد بن عبد الله الزاحم : آثار تطبيق الشريعة الإسلامية في منع الجريمة ، القاهرة ، دار المنار ، ١٤١٢ هـ ، ص ١٢٠ .
- (٤١) انظر في ذلك الموضوع الخاص بمقالات سلمان رشدي ، فهمي الشناوي : من وراء سلمان رشدي ؟ أسرار المؤامرة على الإسلام ، القاهرة ، المختار الإسلامي (بدون) ، ص ٦٣ .
- محمد يحيى ، الآيات الشيطانية : الظاهرة والتفسير ، القاهرة : المختار الإسلامي (بدون) ، ص ١٠١ .
- رفعت سيد أحمد : آيات شيطانية : جدلية الصراع بين الإسلام والغرب ، القاهرة ، الدار الشرقية ١٤٠٩ هـ ، ص ١٩٦ .
- أحمد ديدات : شيطانية الآيات الشيطانية وكيف خدع سلمان رشدي الغرب ، (نقلة للعربية وندم له علي الجوهري) ، القاهرة ، دار الفضيلة ، ١٩٩٠ ، ص ١١٢ .

- W. Montgomery Watt. Muhammad at Mecca-Karchi : (٤٢) Oxford University , Press, 1979, P. 100-109 .
- (٤٣) محمود محمد شاكر : رسالة في الطريق إلى ثقافتنا ، القاهرة ، دار الهلال ، ١٤٠٨ هـ ١٩٨٧ م ، ص ٢٠٨ - ٢٢١ (بتصريف) .
- (٤٤) جوستاف بفانولر : سيرة الرسول في تصورات الغربيين (ترجمة محمود حمدي زقزوق) ، البحرين ، المحرق ، مكتبة ابن تيمية ، ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م ، ص ٥٥ .
- (٤٥) عبد الوارد كير : المستشركون ليسوا كلهم أعداء للعروبة والإسلام ، فمنهم من أدى للعروبة والإسلام أجل الخدمات ، (مجلة العربي) ع ١٠٢ / ٥ (١٩٦٧) ، ص ١٤٤ - ١٤٥ .
- (٤٦) عبد الوارد كير : المستشركون لم يفتروا ، ولكن هذا ما قاله المفسرون ، (مجلة العربي) ع ٦٨ / ٧ (١٩٦٤) ، ص ١٤٦ .
- (٤٧) ينسب هذا الأثر إلى الرسول ﷺ ، وقال ابن حبان : لا أصل له ، وقال البيهقي : متنه مشهور وإسناده ضعيف ، انظر «الغماز للماز» لنور الدين أبي الحسن السمهودي (تحقيق محمد عبد القادر عطا) بيروت ، دار الكتب العلمية ١٤٠٦ هـ ، ص ٤٣ ، وقد ضعفه «ناصر الدين الألباني» في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ على الأمة ، مجلد ٥ ، ط٥ ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ١٤٠٥ ، ٤١٣ / ١ (ال الحديث رقم ٤٦١) .
- (٤٨) صلاح الدين المنجد : المتقدى من دراسات المستشرقين : دراسات مختلفة في الثقافة العربية ، ج ١ ، ط٢ ، بيروت ، دار الكتاب الجديد ، ١٣٩٦ ، ص : ج ، ع .
- (٤٩) عبد اللطيف الطيباوي : المستشركون الناطقون بالإنجليزية ، دراسة نقدية (ترجمة وتقديم قاسم السامرائي ، الرياض ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ١٤١١ هـ ، ص ١٥٩ - ١٦٠) .

— ١٤٠ — أصوات على الثقافة الإسلامية —

- (٥٠) عبد اللطيف الطيباوي ، المرجع السابق ، ص ١٦٠ .
- (٥١) مالك بن نبي : إنتاج المستشرقين وأثره في الفكر الإسلامي الحديث ، بيروت ، دار الإرشاد ٣٨٨ هـ ، ص ٢٥ .
- (٥٢) عبد النبي اصطفيف ، «نحن والاستشراق : ملاحظات نحو مواجهة إيجابية ، المقال الثاني ، (مجلة مجمع اللغة العربية) (دمشق)» مجلة رقم ٥٩ ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، ص ١١٦ - ١٣٥ .
- (٥٣) زكي مبارك : «نفعهم أكثر من ضررهم» الهلال مج ٤٢ ، ع ٢ (١٢ / ١٩٣٣ م - ١٩٥٢ م) ص ٣٢٥ - ٣٢٨ .
- (٥٤) صلاح الدين المنجد : «جهود المستشرقين في تحقيق التراث العربي» المنهل مج ٥٥ ع ٤٧١ (١٤٠٩ / ١٠) ص ٢١٧ - ٢١٠ .
- (٥٥) سامي الصقار : «دور المستشرقين في خدمة التراث الإسلامي» - المنهل مج ٥٥ ع ٤٧١ (١٤٠٩ / ١٠ - ١٤٢ - ١٣٧) ص ١٤٢ ، سامي الصقار : «الجوانب الإيجابية لنشاط المستشرقين البريطانيين» مجلة كلية الآداب ، جامعة الملك سعود - مج ١٤٠٢ هـ .

الفصل الخامس

التبشير

- مفهوم التبشير.
- علاقة التبشير بالاستشراق.
- أهداف التبشير.
- أساليب التبشير ووسائله.
- كيف يواجه المسلمون حملات التبشير.

1920-1921 Session

卷之三

卷之三

卷之三十一

• Introducing

Journal of the Royal Statistical Society, Series B, 1998, 56, 129–138.

• 36 •

- 12 -

• 5 •

— 1 —

التبشير

مفهوم التبشير:

كلمة تبشير تعني في اللغة : الخبر الذي يفيد السرور ، إلا أنه - بحسب أصل اللغة - هو عبارة عن الخبر الذي يؤثر في البشرة تغيراً وهذا التغيير يكون للحزن أيضاً كما يكون للسرور ، فوجب أن يكون التبشير حقيقة في القسمين ، أما أن يقصد بالتبشير الدعوة إلى الدين فتكون الكلمة بهذا المعنى (محدثة) ^(١).

والتبشير عند المسيحيين يعني هجوم المسيحية على الديانات المستوطنة في البلاد التي يتوجه إليها المبشرون المسيحيون للتبشير فيها خصوصاً على الإسلام ^(٢).

والتبشير مرادف في المعنى لكلمة (التنصير) لأن التبشير يكاد يكون مقصوراً على الدعوة إلى النصرانية ، فما معنى التنصير ؟

معنى كلمة (التنصير) لغة : الدخول في النصرانية ، أو الدخول في دين النصارى ، ونصره : جعله نصرانياً ، وفي الحديث « كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه اللذان يهودانه وينصرانه » ^(٣).

ومعنى كلمة (التنصير) اصطلاحاً : أنها حركة دينية سياحية استعمارية بدأت بالظهور إثر فشل الحروب الصليبية بُغية نشر النصرانية بين الأمم المختلفة في دول العالم الثالث بعامة وبين المسلمين وخاصة بهدف إحكام السيطرة على تلك الشعوب ^(٤).

ويقول د/ إبراهيم عكاشه في تعريف له آخر : إن المبدأ العام (المفهوم التنصير) هو قيام مجموعة من المنصرين باحتلال منطقة معينة ، والعمل على تصدير سكانها ، وإنشاء كنيسة وطنية تؤول مسؤولياتها الإدارية والمالية تدريجياً

للأهالي الذين يقومون بدورهم بنشر النصرانية في المناطق التي لم يصل إليها المتصرون^(٥).

وحتى يتقبل الناس هذا العمل الجديد عليهم سماه أهله «بالتبشير» لما لهذه الكلمة من أثر جيد في النفوس ، ولذلك فهي أشهر كلمة مرادفة للتنصير .

ويقول د/ علي جريشة عن التبشير : «فقد استخدم علماء على تلك الحملة التي تولتها الصليبية فيما أسمى بتعليم الدين المسيحي ونشره ، ويقول : إنه تعريف غير دقيق ؛ لأن التبشير حمل في نفس الوقت أهدافاً أخرى غير (تنصير غير النصراني)^(٦) .

علاقة التبشير بالاستشراق :

من خلال التعريف السابقة لكل من التبشير والاستشراق يمكن أن نقول إن هناك عناصر وأهداف يلتقيان فيها وهي :

ـ الالقاء على الكراهية والخذل .

ـ الالقاء على محاربة الإسلام والمسلمين .

ـ الالقاء على كسب المغانم .

ـ محاولات الفصل الكلي بين الإسلام والمسلمين .

ـ محاولات الفصل الجزئي بين الإسلام والمسلمين^(٧) .

أهداف التبشير :

يخدع نفسه من يتصور أن عمليات التبشير في العالم الإسلامي تقوم بها قوى متعددة كل منها يعمل وفق ما يتيسر له العمل ، وإنما الذي أكدته تجربة المسلمين المرة مع الصليبية الحاقدة ومن بعدها الشيوعية الملحدة ، أن هذه القوى المتعددة التي تجمعها وحدة الهدف تنتطلق وفق خططٍ موحدةٍ وغايات مرسومةٍ من منطلق أطماع دولية تستهدف في خاتمة المطاف أمة الإسلام^(٨) .

ويكن حصر أهم أهداف التبشير في النقاط التالية :

- ١ - إن الهدف الأساس هو تحويل المسلمين عن دينهم ، ولو إلى الإلحاد والكفر ، فالهدف تحويلهم عن الإسلام ، ولا يهم ما يعتنقه بعد ذلك .
- ٢ - القضاء على الإسلام في نفوس المسلمين : بإضعاف القيم الإسلامية عن طريق شرح تعاليم الإسلام ومبادئه شرحاً يُضعف في المسلم تمسكه بالإسلام ، ويقوي في نفسه الشك فيه كمنهج سلوكي .
- ٣ - القضاء على وحدة العالم الإسلامي : ببث الفتنة الطائفية داخل المجتمعات الإسلامية حتى إن المنصر (زوير) قد اندس بين أبناء الأزهر في زي طلبة العلم ، ثم راح يوزع منشورات توقع الفتنة الطائفية بين المسلمين والأقباط ، وقد أثارت هذه الحادثة ضجة كبيرة في الصحافة المصرية سنة ١٩١٩ م ، وكذلك كان المبشر (هنري لامانس) يقوم بأعمال مماثلة في الشام ، وقد قال القس (سيمون) إن التبشير عامل مهم في كسر شوكة الوحدة الإسلامية ، ويجب أن نُحوّل بالتبشير مجاري التفكير في هذه الوحدة حتى تستطيع النصرانية أن تتغلغل في نفوس المسلمين^(٩) .
- ٤ - محاولة وقف انتشار الإسلام في بلادهم ، بالعمل على تشويه الإسلام في نظر الشعوب الأوربية ، وخاصة بعد أن عاد المحاربون النصارى من الحروب الصليبية وهم يحملون صورة طيبة عن معاملات المسلمين ، وسماعة الإسلام ، ونقاء عقيدته وصفائها ، لذلك خاف رجال الكنيسة من الإسلام ، فقام المنصرون بمحاولات خبيثة لتشويه الإسلام ، وسمعة المسلمين في نظر شعوب أوروبا ؛ بهدف حجب الإسلام عن أوروبا والخلولة دون نفاذه إليها^(١٠) ، ولما كانت شعوب أوروبا وحكوماتها - آنذاك - لا تعرف شيئاً عن الإسلام إلا اسمه ، قام المبشرون بالأعمال التالية :

- أـ نقلوا صورة سيئة لأوضاع المسلمين وأحوالهم ، فادعوا أنهم متخلفون ، وأصحاب عقائد وثنية ، يعشرون المذات ، ويدمنون المخدرات .
- بـ نقلوا صورة زائفة لوضع النصارى في العالم الإسلامي ، فادعواـ وما زالوا يدعونـ أن النصارى مظلومون تحت ظل الحكم الإسلامي ؛ بسبب تخلف المسلمين وعنجهيتهم ، وعدم أخذهم بأسباب الحضارة .
- ٥ـ ومن أهداف التبشير إيجاد نوع من الهزيمة النفسية بين المسلمين : بتشويه حضارتهم الإسلامية ، والحط من شأنها في نفوس أصحابها ، حتى يخلقا نوعاً من التخاذل والهزيمة النفسية في وجdan المسلمين ، فراحوا يقارنون بين العلوم الإسلامية والعلوم الغربية ؛ ليخرجوا دائمًا بتفضيل الآداب والعلوم الغربية على الآداب والعلوم الإسلامية ، وذلك كاف لإيجاد الشعور بالتفقص في نفوس المسلمين ، فيخضعون بعد ذلك للمدنية الغربية ، ويفتحون للتنصير المسيحي طريقاً إلى تحويل بعض ضعاف العقيدة عن دينهم .
- ٦ـ معاونة الاستعمار الغربي والتجسس على العالم الإسلامي ، يقول (جاك مندلسون) أحد المبشرين : لقد تمت محاولات نشطة لاستعمال المبشرين لا لصالحة المسيحية وإنما لخدمة الاستعمار والعبودية ، كما أعلن (بلفور) وزير خارجية بريطانيا تأيده لحركة التنصير في تصريح جاء فيه : «إن المبشرين هم ساعد جميع الحكومات المستعمرة وغضدها في كثير من الأمور الهامة ، ولو لاما لتعذر على تلك الحكومات أن تذلل كثيراً من العقبات .
- إن معظم قادة الغرب النصراني كانوا أعضاء في حركات التبشير ، مما يدل على مدى التعاون بين التبشير والاستعمار ، فقد مزج المبشرون الدين بالسياسة ؛ لأن الدين عندهم كان وسيلة فقط ، أما السياسة فكانت هي الهدف الحقيقي ، فالكتاب المقدس عندهم لم يكن أكثر من وسيلة لاستلاب الأرض من أصحابها^(١) .

٧- خدمة الصهيونية العالمية : وتحقق ذلك بالتمهيد لاغتصاب فلسطين من يد المسلمين وتسليمها لليهود ، فاللتقت أهداف اليهود مع أهداف التبشير في العمل على تزييق العالم الإسلامي وإنشاء قاعدة حرية لهم في قلبه كما أوصى بذلك لويس التاسع .

إن أهداف التبشير - كما بينا سابقاً - تهدف إلى القضاء على وحدة العالم الإسلامي ، والعمل على تفرقته ، فاليهود يريدون إقامة دولتهم ، والمستشارون يريدون تزييق العالم الإسلامي ، ومن هنا التفت الإرادات الآتية .

ومن هنا قامت مراكز التبشير في فلسطين بمحاولة إماتة الروح الإسلامية عند المسلمين عن طريق نواديها وملاعبها التي تجمع بين المسلمين واليهود معاً.

يقول د/ عمر فروخ : إن الألعاب الرياضية كانت تخدم قضية المشردين ، وتخدم الصهيونية في فلسطين خدمة عظيمة حتى اندفعت مدارس التبشير تؤله الروح الرياضية .

وبعد ذلك صرنا نسمع أن الروح الرياضية تعني أن يلتقي المسلم باليهودي في الرياضة ولاخرج في ذلك^(١٢) .

٨- الربح المادي والمكسب التجاري : لم تكن حركة التبشير خالصة لدينهم - كما يزعمون - وإنما كانت تخفي وراءها أغراضأ أخرى ، منها : استخدام التبشير كأسلوب تجاري يدر على القائمين به الأرباح الطائلة ، كما قاموا بابتذار أموال المسلمين ، واقتناص خيراتهم بما يصدرون لهم من وسائل الترف والزينة ، بما يسهل لهم سبلآ محرمة تتصل مختلف طاقات المسلمين الفكرية والجسدية والنفسية .

لقد كان المبشرون يستغلون الإعفاءات الجمركية على ما يستوردونه من الخارج لحاجتهم الخاصة ، واتخذوا من هذا فرصة للربح والتجارة ، حيث

يستوردون البضائع المختلفة ، ثم يبيعونها للتجار الوطنيين في البلاد التي يิشارون فيها ، وقد لاحظت تركيا هذا الأمر فالغت الإعفاءات الجمركية للمبشرين (١٣) .

٩ - إنشاء جيل جديد من المسلمين يحب ويحمل أفكار الغرب ومدننته : وهذا ما يشير إليه القس (استورد كوفوردا) بقوله : إن المسلمين يقتبسون من حيث لا يشعرون شطراً من المدنية النصرانية ، ويدخلونه في ارتقائهم الاجتماعي ، ومادامت الشعوب الإسلامية تتدرج إلى غايات وتزعم ذات علاقة بالإنجيل ، فإن الاستعداد لاقتباس النصرانية يتولد فيها عن غير قصد منها (١٤) .

والمبشرون يبذلون جهدهم من أجل إنشاء جيل من المسلمين يحمل أفكار الغربيين وثقافتهم حتى يسهل الاتصال به والتفاهم معه ، وبالتالي السيطرة على البلاد الإسلامية واستعمارها بعد أن تخلوا الأجيال من الدين ومن الثقافة الإسلامية ، والخمية الدينية ، وبذلك يتم إخضاع العالم الإسلامي لسيطرة الاستعمار والتحكم في مقدراته وإمكاناته (١٥) ، والعمل على تفرقة صفوف المسلمين ؛ خوفاً من اتحادهم في قوة متماسكة تهدد مصالح الكفار .

يقول (لورانس براون) : إذا أخذ المسلمون في إمبراطورية عربية يمكن أن يصبحوا العنة على العالم وخطراً ، وأمكن أن يصبحوا نعمة له أيضاً ، أما إذا بقوا متفرقين فإنهم يظلون بلا قوة ولا تأثير (١٦) .

١٠ - الدعوة إلى الشعوبية والقومية : من أجل تخريب العالم الإسلامي ، وقطع أي أوصاله فقد لفق المبشرون وأشياعهم لكل بلد إسلامي قومية محلية ، فقد عملوا ببعث الفرعونية في مصر ، والفينيقية في ساحل الشام ، والآشورية في العراق ، والبربرية في المغرب ، لقد أراد البشر (جسب) «أن تولد فينيقية جديدة تكون فيها النصرانية أوسع انتشاراً ، ولقد أكد على أن المدارس التبشيرية والصحافة شبه التبشيرية والكنيسة ستتضافر كلها على تحقيق هذا الهدف» .

ولما أخفقت هذه الدعوات الإقليمية الضيقة ، كان البديل هو التمسح بشعارعروبة ورفع لوايئها ، باعتبارها انسلاخاً عن الإسلام ، رغم ما في هذا من مجازفة للحقائق المعروفة ، فالإسلام هو الأعم والأشمل ، وهو القوة الكبرى التي تظلل العروبة وتستطيع أن تحميها وتدرأ عنها الأخطار . لقد قال (جي مولين) - رئيس وزراء فرنسا آنذاك - أن الحركة الإسلامية التي تتسع في أفريقيا هي التي تهدد الإمبراطورية الفرنسية في المغرب .

لقد انتصر شعب الجزائر لأنه جاهد باسم الإسلام ، ومن قبل انتصرت شعوب باكستان وإندونيسيا ؛ لأن الإسلام كان القوة المحركة لجهاد هذه الشعوب ، لكن شعوباً إسلامية أخرى انتكست في نضالها ضد الاستعمار ؛ لأنها أغفلت الإسلام ، وتمسحت بأشياء أخرى ، هيئات أن تفعل من أجلها شيئاً ذا قيمة^(١٧) ، فمثلها كمن قال الله فيه : ﴿كَبَاسِطٌ كَفَيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَلْعُغْ فَإِنَّمَا هُوَ بِالْفَهْ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [الرعد: ١٤] .

١١ - التفيس عن الصليبية من الانهزامات التي مني بها الصليبيون طوال قرنين من الزمان ، يقول (اليسوعيون) : ألم نكن نحن ورثة الصليبيين ؟ أو لم نرجع تحت راية الصليب لنستأنف التسرب التبشيري ، والتدمير المسيحي ، ولنعيدي في ظل العلم الفرنسي وباسم الكنيسة مملكة المسيح^(١٨) .

فمن كل ما مر معنا من أهداف للتبيشير يتضح أن التبشير في حقيقته حرب صليبية جديدة ، وامتداد لتلك الحرب الصليبية الضخمة التي بدأها الغرب المسيحي منذ تسع قرون والتي فشلت في تحقيق أهدافهم ، ثم تعرضت للإدانة الشديدة من قبل الكثير من المسيحيين من مؤرخين وفلاسفة ومتكلمين .

أساليب التبشير ووسائله :

لقد استخدم المبشرون جميع الطرق في سبيل تحقيق أهدافهم ، وذلك بعد أن درسو أحوال المسلمين ، وعرفوا طباعهم ، ونقاط الضعف لديهم ، وأفادوا

كثيراً من بحوث المستشرقين ودراستهم ، وبذلك استغلوا جميع المناسبات وال حاجات والمهن من : التطبيب والتعليم ، والإعلام .. وغيرها ، فكلها يجب أن توجه توجيهأً يفيد التبشير ، مهما كانت الوسائل حتى وسائل أعمال البر والإنسانية يجب أن تكون في خدمة التبشير .

وإذا أمعنا النظر في وسائل التبشير وجدناها تنقسم إلى قسمين رئيسين :

أ- وسائل مباشرة وهي محدودة .

ب- وسائل غير مباشرة وهي كثيرة وخطيرة .

(أ) الوسائل المباشرة :

تركز الوسائل المباشرة في مجال التحدي المباشر للإسلام عن طريق المنازرة لعلماء المسلمين ، كما حصل في الهند ، بين القس (فندر) والشيخ رحمت الله الهندي ^(١٩) ، وكما حصل بين الداعية الأفريقي الشيخ أحمد ديدات وكثير من قساوسة أوروبا وأمريكا .

ويقوم بهذا النوع من التبشير مبشرون متفرغون تم تدريبهم وعاظاً لنشر النصرانية وقد أهمل هذا النوع منذ فترة طويلة ، وحلت محله وسائل جديدة لا تلتزم غالباً بالمنهج الأخلاقي ، وذلك لأن نتائج تلك المنازرات تكون عكسية - بالنسبة لهم - في أغلب الأحيان ، ويتصر فيها الجانب المسلم بقوة حججه ، وسطوع براهينه .

(ب) الوسائل غير المباشرة :

وهي وسائل مساعدة ، من خلالها يتم التبشير بالنصرانية ، وهي وسائل خطيرة أدت إلى نتائج باهرة ، وهذه الوسائل عرفت في القرن الثالث عشر الميلادي ، ثم تطورت بعد الحرب العالمية الأولى في القرن العشرين ، ومن أهم هذه الوسائل :

١- استغلال التعليم في التبشير :

لقد صار في حكم المؤكد أن التعليم أفضل طرق التنصير غير المباشرة ؛ حيث إنه من أقوى المؤثرات الفكرية على الإطلاق^(٢٠) ، لذلك أقام المبشرون بمساعدة حكوماتهم وسفاراتهم في الدول الإسلامية المدارس التبشيرية التعليمية في مختلف المجالات التعليمية فيما دون المرحلة الجامعية التي هي من اختصاص المستشرقين ، وقد أسسوا في هذا المجال مدارس كثيرة في بلدان العالم الإسلامي من دور الحضانة حتى شهادة الدراسة الثانوية^(٢١) .

وقد حاولوا بهذه المدارس أن يضيقوا الخناق على المدارس والمؤسسات الوطنية ، وأن يأخذوا الطفل منذ نعومة أظفاره عجينة لينة ، فيبعدوه عن الإسلام بقدر ما يقتربوه من النصرانية ، وهذه المدارس تقوم الدراسة فيها على أساس ونظم غربية ، يشرف عليها المبشرون ويراقبونها ويوجهونها ، ويضع لها المبشرون المناهج والكتب التي تدرس فيها .

وكانوا لا يعنون في هذه المدارس مسلماً أبداً ، ويضيفون إلى مناهجهم الكتب التي تشوّه الإسلام وتاريخه وشخصياته بالبهتان ولا يعوقهم شيء عن بناء كنيسة بجوار أي مدرسة ، كما لا يفوت المستشرقين أن يؤسسوا كلياتهم بجانب المراكز الإسلامية التي ينبعث منها النور إلى شتى بقاع العالم ، وشغلوا أبناء المسلمين بدراسة العلوم النظرية دون التطبيقية النافعة ، كما شغلوهم بالفلسفات الفكرية المتناقضة المتعارضة ، وإدخال فنون الرقص والتمثيل والغناء والتصوير والنحت في قائمة العلوم التي يتوقف عليها ارتقاء الأمم ؛ وذلك لصرف المسلمين عن العلوم النافعة .

٢- استغلال المرض وعلاجه كوسيلة غير مباشرة للتبرير :

لقد رأى المبشرون ضرورة استغلال مهنة الطب وجعلها معيناً على التنصير ، فقد أدرك هؤلاء ميل المريض للتضحية بأي شيء في سبيل شفائه أو شفاء ابنه أو

أمه أو أبيه ، ولهذا أسسوا العديد من مراكز التطبيب ، والتي بدأت كمركز لعلاج المرضى ، ثم مالبشت أن أفحصت عن وجهها الحقيقي بكونها مراكز للتبرير ، وقالوا : حيث تجد بشرًا تجد آلاماً ، وحيث تكون الآلام تكون الحاجة إلى الطبيب ، وحيث تكون الحاجة إلى الطبيب فهناك فرصة مناسبة للتبرير (٢٢) ، وقد بلغت بهم الدناءة في بعض المستشفيات أنهם لا يعالجون المريض إلا بعد أن يركع للصلب ، فإذا رفض طلب منه الاعتراف بأن شفاءه في يد المسيح ، أو أن يسأل المسيح الشفاء ، ومن يرفض فلن يحصل إلا على وصفة غير صحيحة ، لافتة فيه ، ولا تضره .

تقول (إيدا هاريس) تنصح الطبيب الذاهب بمهنة تبشيرية : يجب أن تنتهز الفرص لتصل إلى آذان المسلمين وقلوبهم فتُكرَّز لهم بالإنجيل (تُكرَّز : تدخل عليهم مستخفياً) ، وإياك أن تضييع التطبيب في المستوصفات والمستشفيات فإنه أثمن تلك الفرص على الإطلاق ، ولعل الشيطان يريد أن يفتنك فيقول لك إن واجبك التطبيب فقط لا التبشير فلا تسمع له .

ولم يفت المبشرون أهمية دور المرأة المسلمة ، فأرسلوا إليها طبيبات مبشرات للاتصال بهن مباشرة لبث الفكر النصراني كتحديد النسل ، هذا فضلاً عن تشغيل الراهبات في مهنة التمريض .

هذا الانحراف الجسيم في مهنة الطب الإنسانية عن أداء مهمتها السامية ارتكب إثنم المبشرون المسيحيون ، وتكمن الخطورة فيه في أن المسلم أو المسلم هما اللذان يطلبان مقابلة المسيحي وهم بحاجة إلى مساعدته ، لهذا السبب يمكن وصف هذه المراكز بأنها مراكز تبشيرية مسيحية كاملة .

٣- استغلال الأعمال الاجتماعية في التبشير :

جاء المبشرون إلى الشرق الإسلامي ومعهم أفكارهم عن بعض الأغراض الاجتماعية ، فأرادوا أن ينقلوها إلى المسلمين ، وفاتهم أن الإسلام ليس ديناً

فحسب بل هو عقيدة ونظام اجتماعي متكمال ، فكل ماجاء به المبشرون موجود في الإسلام بشكل أتم وأفضل ، ومع أن المبشرين رفعوا شعارات ضخمة مثل : (الرفق بالحيوان) و(إنصاف العُمال) و(الطفل للمدرسة لا للعمل) و(تنظيم الأسرة) . . . فإن هذه الشعارات لم يقصد بها الإصلاح الاجتماعي ، وإنما قصد بها استمالة القلوب المسلمة ، فيسهل على المبشرين التسلل إلى الجماعات المسلمة بالتبشير .

وقد رسم المبشرون خطة محكمة ترمي إلى حل التماسك ، وفك الترابط الأسري بين أفراد الأمة الواحدة ؛ حتى لا تكون لها شخصية موحدة قوية ، وحيث إن الوحدات الجماعية تلتقي على وحدات أربع هي : الوحدة الفكرية ، والاعتقادية ، والسلوكية ، والعاطفية ، فإن هذه الوحدات الأربع كانت المرمى الذي يسدد إليه الأعداء سهامهم فيعملون على تقسيتها ، وإحداث التناقض بينها ، فأرادوا أن يضعوا بدل الوحدة الفكرية عند المسلمين أشتاتاً وأخلاطاً فكرية متضادة ، كما أرادوا أن يتلاعبوا بمناهج البحث السليمة عند المسلمين وهي المنهاج التي أرشدتهم الله إليها بالوحى ، فيستبدلونها بمناهج قصيرة النظر تقف عند حدود الظاهر المادي فقط ولا تعمدها إلى الحقائق الكامنة وراءها ، وأرادوا أن يضعوا بدل وحدة الاعتقاد المهيمنة على قلوب المسلمين اتجاهات وجودية إلحادية علمانية تعمل على تحويل الإنسان إلى مخلوق أنانى متواحش يستخدم كل ذكائه لإشباع رغباته الأنانية المتوحشة ، وأرادوا أن يضعوا محل الوحدة العاطفية المستندة على أساس ديني متين راسخ يحرك المسلمين بقوة هائلة وحدة إقليمية متباudeة تجعلهم أشتاتاً في عواطفهم الإقليمية أو الطبقية أو المصلحية .

أما أخلاق الشعوب الإسلامية فقد اكتشف المبشرون طريقتين للوصول إلى إفسادها والهبوط بها إلى حضيض النقص والرذيلة وهما :

- ١ - العبث بالمفاهيم الخلقية ، فقام المبشرون بمحض النظريات الفلسفية المنحرفة عن الشرائع الربانية ، فمن نظرياتهم ما يعتمد على تمجيد اللذة الفردية ،

وإباحة كل ما يتحققها مهما أخذ ذلك بصحبة الفرد ، أو مجتمعه ، أو خالف أوامر الله تعالى ومنها النظريات التي تمجده قوة الجماعة ، فتمثلها دولة سياسية ، ومنها الضلالات التي تدرس بين الشعوب المسلمة بأن الأخلاق أمر اعتباري تعليه المصلحة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، ويضربون لذلك أمثلة من المجتمعات البدائية ليقولوا : إن بعض القبائل تأكل موتاها بداعف اقتصادي ، وبعض الشعوب لاترئ في العري والزنا بأساً .

فيستدل السامع من هذه الأمثلة على أن الأخلاق أمر اعتباري تتواضع عليه الشعوب .

ولقد كان على المبشر صاحب هذه الضلالات أن يكون منسجماً مع نفسه فيقول : إن التقدم المدني ليس له صورة ثابتة أيضاً ، فاستخدام السكاكين أبدل باستخدام الأسلحة في القتال ونحوها من صور المدينة الحديثة ، ويجب أن توضع هذه أيضاً على قدم المساواة مع الأخلاق ، فإن كان هذا أمراً مرفوضاً في المدينة فهو في ميدان الحضارة الخلقية أحق بالرفض .

٢ - غمس المجتمعات المسلمة بالأخلاق الفاسدة ، والقيم المنحطة مثل الدعوة إلى تحرير المرأة ، والاختلاط وغيرهما ، واستخدم المبشرون في سبيل ذلك عنصر المال كعنصر فعال لشراء الرجال لإفساد أخلاق المسلمين ، فاشتروا بالمال أصحاب النفوس الضعيفة ، وأخذوا يوجهونها كما يريدون ، وعملوا على نشر الرشوة ، والتشجيع على اختلاس الأموال العامة ، ودعم الاحتكارات المحرمة والتغاضي عن الغش ، وتهريب المحظورات الدولية .

كما استخدم المبشرون عنصر النساء للاستيلاء على أصحاب النفوس الضعيفة وخاصة الشباب ، وعنصر الخمر الذي يلغى العقل و يجعل الإنسان تابعاً لشهوته ، وعنصر المادة الترفية لغمض المسلمين في المتعة واللذة الجنسية ، وكانت وسيلة لهم في ذلك : إنشاء بيوت للطلبة والطالبات ، وإنشاء جمعيات للشباب

والشابات ، وإيجاد الأندية وتشجيع الاختلاط ، وجلب النساء الأجنبيات اللائي يعملن في مجال التبشير ؛ ليتصلن بالنساء المسلمات ، وتشجيع الشباب المسلم على الزواج بالاجنبيات ، مستغلين إباحة الإسلام لزواج المسلم من الكتابية (٢٣) . . . وهذا يهدم بناء الأسرة المسلمة من الداخل .

٤- التبشير الخفي أو (أصحاب الخيام) :

التبشير الخفي وَصُفْ لاصحاب المهن الذين يدخلون الدول الإسلامية متظاهرين بأنهم أصحاب مهن مختلفة .

ويرجع تاريخ هذا الأسلوب التبشيري إلى عهد مبكر في تاريخ النصرانية إلى أيام القديس (بولس) (٢٤) الرسول - كما يسمونه عندهم - حيث يقال إنه اتخذ تجارة الخيام مصدر التموينه في رحلاته التبشيرية في القرن الأول الميلادي .

وهذا الأسلوب تستخدمه الإرساليات في الوقت الحاضر ليس من أجل أسباب اقتصادية ؛ وإنما كوسيلة للتسلل إلى مناطق العالم التي عجز التبشير المباشر عن الوصول إليها ، وأهم ما يستهدفه هذا النوع من التبشير هو تعريف المواطنين بالسلوك النصراني وتوزيع الإنجيل والشرات النصرانية سرًا وعن طريق هذا الأسلوب تصبح النصرانية أمراً مالوفاً بالنسبة لقطاعات الشعب المختلفة وتزول ظواهر الشك والريبة ، وسيتيح ذلك بعد جيل أو جيلين المجال للتنصير العلني ، وفي المؤشرات ينصحون المبشرين السريين باحترام القانون ، والتوسع في العلاقات الشخصية (٢٥) .

٥- التبشير عن طريق الإعلام :

لقد استخدم المبشرون الإعلام كوسيلة تبشيرية فعالة من خلال وسائله المتعددة المقروءة والمسموعة والمرئية : وبالنسبة لمجال الصحافة قام المبشرون باستغلال الصحافة بشكل واسع ، فإن الكلمة المكتوبة من الوسائل المهمة لتأثير

المبشرين فقامت بعض الإرساليات بإنشاء مطابع لطبع ونشر الكتب والمؤلفات عن الإسلام للمبشرين الذين يعملون بين المسلمين^(٢٦) ، كما كانوا يستغلون إمكاناتهم المادية الواسعة لطبع الملايين من الكتب الدينية المسيحية والرسائل والنشرات وتوزيعها على المسلمين ولا تزال عما ترکه تلك الكتب من تشويه لقيم الإسلام ، وإثارة للشبهات في أذهان شباب المسلمين ، خاصة أنها توزع مجاناً ، أو بأسعار ميسرة ؛ ليقتنيها أكثر الناس.

ومن الكتب التي ألقواها ونشروها :

ـ الباکورة الشهية في الروایات الدينية .

ـ أصول الإیمان .

ـ الصلیب في الإنجیل والقرآن .

ـ شخصیة المیسیح في الإنجیل والقرآن .

ـ دین المیسیح لام ینسخ .

وهذا الكتاب كان يرسل مجاناً عن طريق صناديق البريد وهم يبثون هذه الكتب وتلك النشرات بين صفوف المسلمين مقرونة بالأساليب الودية والوعد بتلبية المطالب^(٢٧) .

وبالنسبة للإذاعة أنشئوا الإذاعات الخاصة بالدعوة إلى التصرانة ، ونشر الإنجيل إما بصورة علنية أو بصورة خفية متوارية ، ومن هذه الإذاعات :

ـ إذاعة مونت کارلو . ـ إذاعة صوت الغفران .

ـ إذاعة مركز النهضة ، وغيرها . ـ هيئة الإذاعة البريطانية (بندن) .

وهذه الإذاعات المسيحية تبث يومياً من محطات مختلفة إلى البلاد العربية والإسلامية ، ولديهم أساليب مختلفة لاجتذاب المستمعين ، من بينها تقديم

نشرات إخبارية : علمية ، وسياسية ، واقتصادية ، يعتبرها كثير من المستمعين ممتازة وصريحة .

وأظهر مثال لذلك ما تقدمه هيئة الإذاعة البريطانية من برامج لتعليم اللغة الإنجليزية للشعوب الناطقة بالعربية ، وفي نهاية البرنامج يسألون المستمع : إذا كان يرغب في اقتناء كتاب يحوي نصوصاً عربية مترجمة إلى الإنجليزية ، وفي حال الموافقة يرسلون له إنجيلاً مترجمًا (٢٨) .

وبالنسبة للتلفاز - وخاصة بعد التطور الحديث - خُصصت محطات تلفازية للتبشير موجهة إلى الدول الإسلامية ، وبدأت نشاطها بالفعل في شمال أفريقيا .

ولأنسني هنا أن نشير إلى الأفلام السينمائية التي خصصت أهدافها للتبرير ، فقد كانوا ينتجون قصصاً تدعو إلى تعجيد الصليب ، وأنه الوسيلة الوحيدة لحفظ الإنسان وحمايته من الشر ، وعلى سبيل المثال (فيلم دراكولا مصاص الدماء) رأيت الفيلم بنفسي لإنسان يتحول إلى وحش بائياً طويلاً ويهاجم الناس في اللياليظلمة ومن يغضّه يتحول وحشاً مثله ، وكان يرتعد هذا الوحش ويهرب إذا ووجه بالصلب ، فكان الناس يحملون الصليب لحمايتهم من شره . . . وهكذا أغروا الناس وبخاصة الشباب الخائف بحمل الصليب بطريقة نفسية موحية من هذا الفيلم وأمثاله فقد أنتجوا على غراره أفلاماً كثيرة .

٦- التبشير عن طريق تعليم المرأة المسلمة وافسادها :

من المخططات الخبيثة التي بحث إليها الاستعمار وبعثاته التبشيرية هي : العمل على تعليم المرأة المسلمة - تعليمها يناسب هواهم ، فالإسلام أحقر على تعليم المرأة منهم - ثم إخراجها من بيتها وإفسادها في مجتمعها ، ولم يفت الاستعمار أن للتعليم النسائي أهمية كبيرة في بناء المجتمع ؛ لذا فقد أولوها كل عنياتهم ، وسعوا إلى : إسفار المرأة سفراً أخلاقياً ، واحتلاطها اختلاطاً بشعاً ، وترجمها

التبرج الجاهلي الأولي الحديث ، حتى يكنته - بواسطتها وهي أخطر سلاح - أن يحارب الأخلاق والقيم ، ويقضى على الفضيلة في المجتمع المسلم .

ولقد أدرك المبشرون خطورة دور المرأة ، فوجهوا مخططاتهم ومؤامراتهم إلى تعليم النساء المسلمات ، والعمل على إفسادهن بواسطة هذا التعليم المنحرف الأهوج ، وبلغ هذا الأمر من الأهمية عندهم بحيث قال المبشر (جسب) «إن مدرسة البنات في بيروت هي بؤرة عيني ، لقد شعرت دائمًا أن مستقبل سوريا إنما هو بتعليم بناتها ونسائها ، لقد بدأت مدرستنا (للبنات) ولكن ليس لها بعد بناء خاص ، وهاهي قد أثارت اهتمامًا شديداً في أواسط الجمعيات التبشيرية» .

وكان اهتمام المبشرين بالمدارس الداخلية للبنات أشد ، وقالوا إن التشhir يكون أتم حبكًا في المدارس الداخلية ؛ لأن المدرسة الداخلية تجعل الصلة الشخصية بالطالبات المسلمات أوثق ؛ لأنها تتزععن من نفوذ حياة بيته إسلامية إلى نفوذ حياة اجتماعية مسيحية صرفة ولابد أن تؤثر فيهن هذه الحياة .

ومن المؤسف أنه قد حقق الاستعمار أغراضه من المرأة المسلمة ، فهاهي قد خرجت في بعض البلدان الإسلامية ، وأسفرت ، وتبرجت ، وخرجت على كثير من تقاليدها وعاداتها الإسلامية وتشبهت بالغرب في كثير من تصرفاتها ، وقلدت نساء الغرب تقليداً أعمى .

فعلى المرأة المسلمة أن تتبه إلى المؤامرة الخطيرة التي تحاك حولها ؛ لتخرجها عن دينها وتقاليدها الإسلامية الشريفة .

إن الإسلام قد كرم المرأة تكريماً لا مثيل له في الغرب أو الشرق ، وتكريها لم يكن في المظاهر الشكلية ، وإنما كان في جوهر حياتها ، كفل لها الملكية الخاصة ، وحفظ لها اسمها ونسبها ، وأعطها الحرية في مفارقة الزوج إذا كرهت معاشرته عن طريق الخلع .. وغير ذلك ، فأين هذا مما يقع للمرأة في الغرب من ضياعها لكثير من حقوقها ، فليست لها ملكية خاصة مع زوجها ، ويندمج اسمها بعد

زواجهما باسم زوجها ، والكلام عن ضياع المرأة في الغرب التي فهمت الحرية فهما خاطناً كلام كثير لامجال له هنا ، وقد أشرت في هذا الكتاب إلى بعض هذه الجوانب من الضياع في الفصل الذي خُصّ عن وضع المرأة في الإسلام ، فلتتدارر المرأة المسلمة .

٧- التبشير عن طريق نشر المبادئ والأفكار الهدامة : مثل :

(أ) الدعوة إلى العلمانية :

وهي دعوة إلى إقامة الحياة على غير الدين ، وتعني في جانبها السياسي (اللادينية في الحكم) وهي اصطلاح لاصلة له بكلمة العلم والمذهب العلمي ، وإنما العلمانية بالإنجليزية هي «Secularism» وترجمتها الصحيحة : اللادينية أو الدنيوية ، ومن أساليب نشر العلمانية الدعوة إلى فصل الدين عن الدولة ورد النتائج والأسباب للطبيعة أو إلى المصادفة ، وهنا يكمن الخطير الشديد الذي يذر بذور التشكيك في نفوس المسلمين ، ويؤدي إلى اضطراب في القيم والمفاهيم لدى المسلم فتنازعه التيارات المعاكسة ، فتضيع ملامح شخصيته ، وتنهار قواه الذاتية ، ويفخلع عنه الرداء الإسلامي . . . وبهذا يتحقق للتباشير غرضه الخطير (٢٩) .

(ب) الدعوة إلى اللهجات العامية في البلاد العربية :

وهي دعوة خطيرة ، لأن اللغة العربية ليست لغة عادية ، وإنما هي لغة عقائدية مرتبطة بالعقيدة والعبادات والقرآن الكريم ، والدعوة إلى الابتعاد عن الفصحى إلى العامية الهدف منه فصل هذه الأمة عن لغتها الخالدة ثم فصلها عن دستورها السماوي وهو القرآن الكريم ، فيصبح القرآن مهجوراً من أهله لا يتلوه إلا المتخصصون .

وإذا تمكّن المبشرون من حمل العرب العرب على الكتابة باللهجات العامية أصبح لكل قطر لغة خاصة يصعب على غيره من الأقطار التفاهم معه بها ، وبهذا

تنقطع الاواصر بين البلاد العربية ، ثم هم يجهدون - مع ذلك - لإقناع العرب بالكتابة الحرف اللاتيني مكان العربي ؛ ليجتمع - بذلك - الشران : شر اللهجات العامية ، والحرف اللاتيني ، ليتم فصل هذه الأمة عن لغتها الخالدة ، اللغة العربية الفصحى ، لغة القرآن الكريم ، ولغة العقيدة الإسلامية^(٣٠) .

(ج) الدعوة إلى تحديد النسل بين المسلمين :

لقد كان من وسائل التبشير دعوة المسلمين والمسلمات إلى تحديد النسل بعدد قليل من الأولاد ينجيرونهم ثم يتوقفون عن الإنجاب ، وفي الوقت نفسه وجهوا الدعوة إلى تشجيع المسيحيين على الإكثار من النسل ، ويضعون حواجز مادية لهم ، وخاصة بين نصارى البلاد العربية والإسلامية ، فهم ينفقون بسخاء على الدعوة إلى تحديد النسل بين المسلمين ، وأطلقوا عليها (تنظيم النسل) لما ووجهوا بالاعتراض على تسمية (تحديد النسل) ، ثم أطلقوا عليها (تنظيم الأسرة) وقد وصل الأمر في بعض البلدان العربية إلى تحريض الأطباء المسيحيين على إقناع المسلمات بضرورة تحديد النسل ، أو محاولة بعضهن إزالة رحم المرأة ، أوربط مناطق الإنجاب دون علم منها ، فلتتبه المرأة المسلمة لذلك ، ولا تُسلم نفسها - في العلاج - إلا من تثق به من الطبيبات أو الأطباء .

كيف يواجه المسلمون حملات التبشير ؟

تقوم بين حين وآخر في مختلف البلاد الإسلامية نهضات إصلاحية تتبنى الدعوة إلى الإسلام والعمل على نشر علومه ؛ لإبراز عنصر التأكيد بين علوم الدين وعلوم الدنيا ؛ ولتوسيع قيمة الثقافة الإسلامية المفترى عليها من أجنبية المكر الثلاثة (التبشير والاستشراق والاستعمار) ؛ ولتنقية هذه الثقافة الأصلية مما يلحقها بها دعاة التنصير ، ولكن - للأسف - لا تجد متساعدة من أحد ، بل أنها تقابل بالصد والتعجيز والمحاربة بكل الطرق مثل : - سد الموارد عنها حتى تعجز عن أداء رسالتها .

- دس عناصر سيئة داخلها تغري القائمين عليها بأنواع المغريات ؛ لإفسادهم ، وتحويل عن مسار دعوتهم .
- تسليط أنواع الاتهامات ضد القائمين عليها ؛ حتى لا يكونوا محل ثقة الناس .
- العمل - أحياناً - على هدمها بشكل سافر وقع لا مبرر له بحال .

ولقد أثبتت التجربة أن بعض هولاء الدعاة للنهضة والإصلاح الذي يعملون بدافع ذاتي من قلوبهم وبمقدارهم الخاصة لهم تأثير يعادل تأثير عشرات المبشرين الذين أعدوا عليها إعداداً عالياً وتوفرت لهم الوسائل المادية والمعنوية ؛ لأن علماء المسلمين يتلون الله العلي العظيم في عملهم . لذلك فإن العمل الإسلامي الحق يتطلب تضافر الجهود الإسلامية كلها من مستوى وحكام وعلماء ومفكرين لصد حركات التنصير من ناحية ، ونشر المبادئ الإسلامية وقيمها الروحية والأخلاقية . في حركة فعالة متزنة تسم بطول الصبر ، وسعة الصدر ، وتقريب وجهات النظر في الخلافات الشكلية بين المسلمين عن طريق الكتابات المتسمة بالاعتدال والرفق واللين وعرض الحق مقترباً بالدليل ، دون إبراز صورة التعصب له ، مع فضح دسائس أعداء الإسلام^(٣١) .

ويكفي تلخيص ما يجب على المسلمين فعله في مواجهة حملات التبشير باتباع الآتي :

- ١ - أن يتمسك المسلمون بتعاليم الإسلام وأدابه ؛ حتى يضعوا المثل الكامل والقدوة الحسنة لجذب الناس إلى الإسلام ، وهذه مهمة العلماء المسلمين ، والوعاظ ، وأنئمة المساجد ، وأولياء الأمور ، والأباء والأمهات ، والعمل على ربط البيت المسلم بالمسجد .
- ٢ - صيانة الحقائق الدينية والمفاهيم الإسلامية من التحريف ، ومن إخضاعها للتظيرات العصرية الغربية ، أو المصطلحات السياسية والاقتصادية ، والتجنب

عن تفسير الإسلام تفسيراً سياسياً بحثاً ، والغالبة في الإسلام) ووضعه على مستوى الفلسفات العصرية والنظم الإنسانية ؛ لأن هذه الحقائق الدينية هي أساس للإسلام الدائم ، والأصل الذي منه البداية وإليه النهاية ، وإليها كانت دعوة الأنبياء ، وفي سبيلها كان جهادهم وجهودهم ، وبها نزلت الكتب السماوية (٣٢) .

٣ - تطوير مناهج التعليم في مراحل التعليم المختلفة ؛ مما يجعلها تلاءم مع طبيعة العلوم الإسلامية ، واستيعابها ، مع الاهتمام بدراسة القرآن الكريم وحفظه ؛ حتى ينشأ جيل يفهم الإسلام ويتأثر بتعاليمه .

٤ - العمل على إزالة العوامل والأسباب التي فرقت بين المسلمين ، وجعلتهم أحزاباً مختلفة ، ومذاهب متعددة : سياسية ، واجتماعية ، وذلك يكون بالرجوع إلى جوهر الإسلام وعماده : القرآن الكريم ، والستة النبوية المطهرة ، وأعمال الخلفاء الراشدين المهديين بعد رسول الله ﷺ .

٥ - يجب على الحكومات الإسلامية أن تتجه نحو التشريع الإسلامي ؛ لأن فيه أسباب النهضة والرقي ، وأن تُنْظَر قوانينها وتشريعاتها بما علق بها من قوانين ومواد أجنبية تختلف عن يسنتها وطبع أهلها ، فإذا تحقق ذلك تحول المجتمع في فترة وجizaء إلى مجتمع إسلامي صحيح في نظمه وأخلاقه .

٦ - العمل على تطوير الكتب الدينية والمؤلفات الإسلامية ؛ حتى يظهر الإسلام بصورة الجميلة البسطة السهلة ؛ لأن الإسلام دين يخاطب العقل ، ولا يدعو إلى الانطلاق دون التجارب الأخرى والحضارات العلمية المختلفة ، بل يدعو إلى القراءة والعلم ، فإن أول سورة نزلت في القرآن الكريم سورة العلق ، قال تعالى : ﴿أَفَرَا بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۖ﴾ خلق الإنسان من علق ﴿أَفَرَا وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۖ﴾ الذي علم بالقلم ﴿إِنَّمَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ - ٥] ، ومادام بباب البحث والاجتهاد في علم الفقه مفتوحاً أمام العلماء المتخصصين

لذلك كان من اليسير حل المشكلات الكبيرة التي تعترض حياة الناس ، ولم تكن معروفة في العهد الإسلامي الأول بحيث لا يجعل للتنصير مدخلًا في حل مشاكلنا .

٧- تثقيف الدعاة المسلمين المزمع إرسالهم إلى الدول الأجنبية ، وتطوير مهمتهم ؛ حتى يكونوا على المستوى الذي يليق بالإسلام ، وأن يكونوا على دراسة بكيفية نشر الدعوة الإسلامية واللغة العربية على أوسع نطاق ؛ لأن أغلب الدعاة - للأسف - أرسلوا فقط لتعليم الحساب والخط وقواعد الإملاء واللغة العربية .

٨- إنشاء المنظمات الإسلامية المختلفة التي تخدم الإسلام على أن تكون مهمة هذه المنظمات منحصرة في النقاط التالية :

(أ) كشف أساليب التبشير المسيحي ومؤامرات المبشرين والمستشارين أو لأول والرد عليهم وعلى افتراءاتهم وأساليبهم ضد الإسلام والمسلمين ، ونشر هذا الرد على العالمين .

(ب) القيام بالدعوة الإسلامية في جميع أنحاء العالم ، وهذه يجب أن تتحشد لها الشخصيات المفكرة الوعية ، وأن توضع تحت تصرفها الإمكانيات الواسعة من المال والإعلام والدعائية والنشر ، وأن تعمل الحكومات الإسلامية بتقديم المساعدات الفعالة لهذه المنظمات داخل البلاد وخارجها ، وتشكيل جهاز نسائي للدعوة الإسلامية يضم خريجات الكليات الدينية الإسلامية للنفاذ إلى البيوت الإسلامية ؛ لإرجاع النساء المسلمات إلى تعاليم دينهن ، وبذلك لن تتمكن النساء المبشرات واليسوعيات من النفاذ إلى عقيدتهن .

٩- على الدول والحكومات الإسلامية إعادة النظر في مراكز التطهير والتمريض كالمستشفيات والمستوصفات ، وكذا دور العلم من مدارس

وجامعات ، وكذا الأندية الاجتماعية والرياضية ، وكذا دور الطباعة والنشر التي أقامها المبشرون .

١٠ - إحصاء أغاليط وأضاليل المستشرقين وجمعها في سفر واحد يتضمن الردود المقنعة التي كتبت عليها ، مع تعقب الكتب التي يصدرها المبشرون - بطريقة مستمرة - والرد عليها ، وإيجاد حلول علمية لمشكلة إرسال البعثات العلمية إلى الغرب ، ولقد فطن الأزهر لذلك فأوقف بعوه إلى الغرب .

وختاماً توجّه إلى طائفة المبشرين المسيحيين كلمة صدق : أنه ليس بين الله وبين أحد من عباده نسب ولا قرابة - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - فالناس كلهم عباده ، ولكن لله أوامر ونواهي ، وعلى مقدار اتباع العبد لتلك الأوامر ، واجتنابه لتلك النواهي يكون له نصيب من التقوى ، وعلى مقدار نصيب العبد من التقوى يكون نصيبه من إكرام الله وتأييده ، وما النصر إلا من عند الله يؤتيه من يشاء وفق حكمته ، وحكمته قضت بنصر المؤمنين ، قال تعالى : ﴿ وَكَانَ حَقّاً عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الروم : ٤٧] (٣٣) .

هوامش الفصل الخامس

- (١) المعجم الوسيط ، ج ١ مادة (بشر) .
- (٢) محمد بن ناصر الشري : التنصير في البلاد الإسلامية ، الرياض ، دار الحبيب ، ١٤١٨هـ ، ص ١٥ .
- (٣) المعجم الوسيط ، ج ٢ مادة (نصر) ، مختار الصحاح ص ٥٣ . والحديث رواه البخاري ومسلم وابن ماجه والترمذى في الإيمان .
- (٤) د/ عبد العزيز إبراهيم العسكر : التنصير ومحاولاته في بلاد الخليج العربي ، الرياض ، مكتبة العبيكان ، ١٤١٤هـ ، ص ١٣ .
- (٥) د/ إبراهيم عكاشة علي : ملامح عن النشاط التنصيري في الوطن العربي ، الرياض ، طبعة جامعة الإمام ، ص ٢٦ .
- (٦) د/ علي جريشة : الاتجاهات الفكرية المعاصرة ، ص ٢٧ .
- (٧) عبد العزيز العسكر : المرجع السابق ، ص ١٩ .
- (٨) د/ صابر طعيمة : أخطار الغزو الفكري على العالم الإسلامي ، ط ١ ، بيروت ، عالم الكتب ، ١٤٠٤هـ ، ص ١٧٩ .
- (٩) سعد الدين السيد صالح : الأساليب الحديثة في مواجهة الإسلام ، ط ١ ، القاهرة ، دار الأرقم ، ١٤٠٩هـ ، ص ٥٣ ، ٥٤ .
- (١٠) د/ علي جريشة ، محمد الزبيق : أساليب الغزو الفكري ، بيروت ، طبعة دار الاعتصام ، (بدون) ، ص ٢١ .
- (١١) سعد الدين صالح : المرجع السابق ، ص ص ٥٥ - ٥٧ .
- (١٢) د/ عمر فروخ ، د/ مصطفى خالدي : التبشير والاستعمار في البلاد العربية ، ص ١٨٣ من كتاب عبد العزيز العسكر : التنصير ومحاولاته في بلاد الخليج ، المرجع السابق ص ٢٥ ، ٢٦ .

— ١٦٦ — أضواء على الثقافة الإسلامية —

- (١٣) سعد الدين صالح : المرجع السابق ، ص ٥٨-٥٩ .
- (١٤) أ، إل شاتلين : الغارة على العالم الإسلامي ، (ترجمة وتلخيص مجد الدين الخطيب ، ومساعد اليافي) بيروت ، ص ٦٥ .
- (١٥) أحمد عبد الوهاب : حقيقة التبشير بين الماضي والحاضر ، القاهرة ، دار غريب ١٤١٢ هـ ، ص ١٦٢ .
- (١٦) محمد البهري : الفكر الإسلامي الحديث ، بيروت ، المكتبة العصرية ، ١٩٦٥ ، ص ص ٤٢٣ ، ٤٢٤ .
- (١٧) صابر طعيمة : المرجع السابق ، ص ١٨١-١٨٢ .
- (١٨) د/ مصطفى خالدي ، د. عمر فروخ : التبشير والاستعمار في البلاد العربية ، ط٤ ، بيروت ، المكتبة العصرية ، ١٩٧٠ ، ص ١١٥ .
- (١٩) الشيخ رحمت الله الهندي : إظهار الحق ، (تقديم وتحقيق وتعليق د/أحمد حجازي السقا) ، القاهرة ، دار التراث العربي ، (بدون) ، المقدمة .
- (٢٠) أحمد عبد الوهاب : المرجع السابق ، ص ١٦٦ .
- (٢١) د/ عمر فروخ : التبشير والاستعمار ، ص ٥٩ .
- (٢٢) المرجع السابق ، ص ٦١ .
- (٢٣) محمد بن ناصر الشري : التنصير في البلاد الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ص ٢٨-٢١ .
- (٢٤) كان (بولس) يهودياً مشهوراً بحقده على النصارى ، وكان يعتذبهم ، وهو من أشد أعداء النصرانية فجأة وهو في طريقه إلى دمشق قرر أن يكون نصرانياً ، فرجع إلى الأردن وتنصر ، وهو أبو النصرانية الحديثة الآن ، وهو يروي أن تنصره كان نتيجة مشاهدة نور خلال رحلته لدمشق ، أو لرؤيا رأها ، وكان اسمه (شاول) ، عن (رفاعة الطهطاوي في كتابه النصرانية والإسلام ، ص ٢٤٨) .

- (٢٥) إبراهيم عكاشه : ملامح عن النشاط التنصيري ، مرجع سابق ، ص ص ٣٢ ، ٣٣ .
- (٢٦) إبراهيم عكاشه : المرجع السابق ، ص ٣٥-٣٦ .
- (٢٧) عبد الرحمن الميداني : أجنة المكر الثلاثة وخوافيها ، بيروت ، دار القلم ؛ ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م ، ص ص ١٠٥-١٠٨ .
- (٢٨) أحمد فون دنifer : التبشير المسيحي في منطقة الخليج ، ص ٦ .
- (٢٩) عبد العزيز العسكر : التنصير ومحاولاته في بلاد الخليج العربي ، مرجع سابق ، ص ٤٧-٤٨ .
- (٣٠) المرجع السابق ، ص ٤٨ .
- (٣١) حسن جبنكة : أجنة المكر الثلاثة ، مرجع سابق ، ص ص ٦١١-٦١٢ .
- (٣٢) أبو الحسن الندوی : ترشيد الصحوة الإسلامية ، القاهرة ، دار السلام للطباعة والنشر ، ط ٢ ، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م ، ص ٨٢ .
- (٣٣) محمد بن ناصر الشري : المرجع السابق ، ص ٩٧-١٠٦ .

الفصل السادس

المراة في الإسلام

- تقديم .
- حالة المرأة قبل الإسلام .
- حالة المرأة في العصر الحديث .
- المرأة في ظل الإسلام .
- فوائد الزواج ودواجه في الإسلام .
- الاختيار في الزواج .
- حق المرأة في اختيار زوجها .
- الكفاعة في الزواج .
- مزاعم باطلة نرد عليها

المرأة في الإسلام

تقديم :

لقد حظيت المرأة في الإسلام بمكانته لم تحظ بها على مر التاريخ - قديماً وحديثاً - فلقد رفع الإسلام مكانتها عالياً ، وهى لها في المجتمع الإسلامي والمجتمع الإنساني منزلة ممتازة يدركها كل من فهم التفكير الإسلامي وتدرسه .

ولقد كثر الهجوم من أعداء الإسلام ضد موقف الإسلام من المرأة ، وما يحملونه إياها من افتراءات واتهامات وأكاذيب الص quoها بالإسلام ، وشهروا بها على أنها سقطة إسلامية ، تقلل من مكانة الإسلام وتضع من شأنه .

وكان لزاماً على كل غير على دينه أن يهب للدفاع عن عقيدته ، ويصحح المفاهيم الخاطئة المتعلقة بهذا الموضوع .

و قبل أن ندخل في صلب الموضوع ، ونبين الحقوق التي كفلها الإسلام للمرأة ، نود أن نشير إلى بعض الأمور التي أدت إلى تشويه صورة المرأة المسلمة ، وللأسف ، نسبت هذه الأمور إلى الإسلام ، وهو منها بريء .

١ - أصيـبـ العـالـمـ الإـسـلـامـ بـنـكـسـةـ عـنـيفـةـ فـيـ أـفـكـارـهـ وـتـرـاثـهـ إـيـانـ الـاستـعـمـارـ الذي جـشـ علىـ صـدـرهـ عـدـةـ قـرـونـ ، حتىـ أـصـبـعـ الـمـسـلـمـ مـسـلـمـاـ بـالـوـرـاثـةـ ، لـاعـنـ اعتـقـادـ رـاسـخـ ، وـكـانـ هـذـاـ سـبـبـاـ فـيـ التـخـلـفـ الـفـكـرـيـ لـلـرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ عـلـىـ السـوـاءـ .

٢ - جاءـ الـاسـتـعـمـارـ الغـرـبـيـ وـمـعـهـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـعـادـاتـ وـالتـقـالـيدـ التـيـ لـاـتـفـقـ وـتـعـالـيمـ الإـسـلـامـ ، وـاـنـتـقـلـتـ هـذـهـ الـعـادـاتـ وـالتـقـالـيدـ إـلـىـ الـمـجـتمـعـ الإـسـلـامـيـ - بـحـكـمـ تـقـلـيدـ الـضـعـيفـ لـلـقـوـيـ - ثـمـ نـسـبـتـ إـلـىـ الـإـسـلـامـ ، وـهـوـ مـنـهـ بـرـيءـ .

٣ - عـنـدـمـاـ بـدـأـتـ حـرـكـاتـ التـحرـيرـ فـيـ الـعـالـمـ الإـسـلـامـيـ ضـدـ الـاحـتـلـالـ ، كانـ الرـجـلـ أـفـرـ نـصـيـبـاـ مـنـ الـمـرـأـةـ فـيـ مـقاـومـتـهـ لـلـاحـتـلـالـ ، فـكـانـ الـفـائـدـةـ لـهـ أـسـرعـ مـنـ

المرأة ؛ فعندما افتتحت المدارس للتعليم لم تكن بالكثرة التي تتسع للذكور والإناث ، ولذلك تعلم الأبناء أولاً ، وتأخر تعليم البنات .

فبسبب هذه الأمور الثلاثة تخلفت المرأة المسلمة فترة من الزمان ، كان بسببها اتهام الإسلام بأنه لم يعط المرأة حقها في الحياة كاملاً ، والإسلام من ذلك بريء . والحقيقة التي سندليل عليها أن الإسلام منح المرأة المسلمة - منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان - من الحقوق مالم تمنحه لها الحضارة الغربية إلا منذ فترة وجيزة .

لذلك كان لابد من الإشارة إلى وضع المرأة قبل الإسلام ، ثم نستعرض حالتها الراهنة في الغرب ؛ لنرى ما أعطاه الإسلام لها من حقوق ، وما منحتها الشعوب الأخرى لها من عطايا ، ثم نقارن ماعليه المرأة المسلمة في عصرنا الحديث ، وما أالت إليه حالة المرأة غير المسلمة ، أو المسلمة التي جرفها تيار الغرب ، وخدعها بريقه ؛ لندرك الفرق بين هذه وتلك ؛ ولنرى عن كثب أيهما أفضل ؟ حالة المرأة المسلمة المتزمرة بتعاليم الدين الإسلامي ، أم حالة غيرها من النساء اللواتي تمردن على القيم والأخلاق ، ونسين المثل والأداب .. ثم ترك - بعد ذلك - للمنصفين . ، وال مجردين من الأهواء الحكم على موقف الإسلام من قضية المرأة ، التي كثيراً ما يعرضها أعداء الإسلام في صورة لا تمثل الواقع ، ولا تحكي الحقيقة^(١) .

حالة المرأة قبل الإسلام :

لم تكن المرأة - قبل الإسلام - شيئاً من حقوقها كإنسانة ، بل على العكس من ذلك كانت عند كثير من الشعوب : مسلوبة الإرادة ، متزرعة الحقوق ، لرأي لها يسمع ، ولا كلمة لها تختزن ، ولا مكانة لها تذكر .

فبعد الرومان : كانت المرأة أقرب إلى الرقيق منها إلى المرأة الحرة . . . وكانت تباع وتشترى في الأسواق كما يباع المتاع ، وقد اجتمع مجتمع (ماكون)

في القرن الخامس الميلادي في روما ، وبحث في شؤون المرأة ، وقرر : أنها خلوا من الروح الناجية (هن عذاب جهنم ماعدا أم المسيح)^(٢) ، وكانوا يسمونها «رجسًا من عمل الشيطان» ، لاحق لها في التعيم ، ولاحق لها في الميراث ، ولا تصرف في أموالها بدون إذن الرجل الموكول إليه أمرها .

وعند اليونان : تبدل حال المرأة من سيء إلى أسوأ ، فحرّم عليها أكل اللحم ، والضحك ، وليس لها الحق في الكلام ، هذا غير العقوبات البدنية التي كانت توقع عليها باعتبار أنها أداة الإغراء ، يستخدمها الشيطان لإفساد القلوب^(٣) .

يقول الشيخ محمد أبو زهرة وهو يتحدث عن طبيعة القانون الروماني : «ولم يعتبر ذلك القانون المرأة ذات شخصية مستقلة لها كيان مستقل ، بل اعتبرها ومالها في حكم الملوكة للرجل لا يُسأل عما يَفْعَلُ بشأنها ، حتى لقد عبر بعض الكتاب الاجتماعيين عن ذلك بأن عقد الزواج عند الرومان كان عقد رق بالنسبة للمرأة»^(٤) .

ولذلك شاع الاختلاط غير المحدود بين الرجال والنساء في الأماكن العامة ، وأصبح الزنا أمراً عادياً ، واعترفت دياناتهم بالعلاقات غير الشرعية بين الرجل والمرأة ، وأصبحت المرأة في النهاية لعبة يتسلى بها الرجل لإشباع رغباته غير المشروعة .

وكذلك كان حال المرأة في الهند ، بل إن الوباء ، والموت ، والجحيم ، والسم ، والأفاعي ، والنار - عندهم - خير من المرأة ، ولاحق للمرأة في الحياة بعد وفاة زوجها فتحرق معه وهي حية ، وإن لم تفعل حلّت عليها اللعنة الابدية ، كل ذلك جاء في تشريع الديانة الهندوسية^(٥) .

وعند اليهود : تعتبر بعض طوائف اليهود البنت في مرتبة الخادم ، فلأنها لها الحق في أن يبيعها قاصرة ، ويعتبر اليهود المرأة لعنة ؛ لأنها أغوّت آدم^(٦) ، وقد

جاء في التوراة : « المرأة أمّ من الموت ، وإن الصالح أمام الله ينجو منها رجلاً واحداً بين ألف وجدت ، أما امرأة فين كل أولئك لم أجده »^(٧) .

وعند النصارى : استمر احتقار المرأة ، وحرمانها من الحقوق الأساسية لها طيلة القرون الوسطى ، يقول الكاتب الدنماركي (Wieth Kondsren) : « خلال العصور الوسطى كانت العناية بالمرأة الأوروبية محدودة جداً ، تبعاً لاتجاه المذهب الكاثوليكي الذي كان يعد المرأة مخلوقاً في المرتبة الثانية »^(٨) .

وفي فرنسا : لم يعترف الفرنسيون بالمرأة كإنسان إلا في عام ٥٨٦ م ، أما ماقبل هذا التاريخ فكانت إنسانيتها مشكوكاً فيها ، وعندما أثبتوها جعلوها خادمة للرجل .

وفي إنجلترا حَرَمْ (هنري الثامن) على المرأة الإنجليزية قراءة الكتاب المقدس ، وما يدعو للعجب أن القانون الإنجليزي حتى عام ١٨٠٥ م كان يبيح للرجل أن يبيع زوجته^(٩) .

وعند العرب قبل الإسلام : كانت المرأة مهضومة الحق ، فقد كانت مصدر عار لا يبها ولذلك كانت بعض القبائل العربية تندبناتها بعد ولادتها حيّة مخافة العار والفقير ، يقول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُثْنَيْنِ ظُلْ وَجْهُهُ مُسْوِدًا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾^(١٠) يتوارى من القوم من سوء ما يُبَشِّرُ به أَيْمَسِكَهُ عَلَى هُونِ أَمْ يَدُسُهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [التحل: ٥٨، ٥٩] ، فإذا نجت المولودة من الموت ، وجدت في انتظارها حياة ظالمة ، ليس لها فيها نصيب من الميراث ، وقد تكره على البغاء ، أو تعضل عن الزواج^(١١) ، تعضل المرأة عن الزواج : منعها التزوج ظلماً ، وفي التنزيل : ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ ينكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ [آل عمران: ٣٣]^(١٢) ، بل إن في بعض القبائل كان الرجل إذا مات وله زوج وأولاد من غيرها ، كان ولده الأكبر من غيرها أحق بزوجة أبيه من غيره ، فإن شاء أخذها لنفسه وإن شاء تركها

ولذلك جاء القرآن محظياً بذلك في الإسلام فقال سبحانه : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحْتُ أَبْأَرْكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قُدِّسَ لَهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمُقْنَأً وَسَاءَ سِبِيلًا﴾ [النساء : ٢٢].

تلك هي حالة المرأة في العصور القدية ، فما حالها في العصر الحديث؟

حالة المرأة في العصر الحديث :

عرفنا - من العرض السابق - أن المرأة لم يكن يعترف بها كإنسان حتى القرن السادس الميلادي ، وفي العصر الحديث حصلت المرأة في الديانة المسيحية على بعض الحقوق المحدودة :

ففي فرنسا : صدر قانون ١٩٣٨ م يلغى القوانين التي كانت تمنع المرأة الفرنسية من بعض التصرفات المالية ، ففي المادة ٢١ من القانون الفرنسي مايلي : «المرأة المتزوجة - حتى لو كان زواجهما قائماً على أساس الفصل بين ملكيتها وملكية زوجها - لا يجوز لها أن تهب ، ولا أن تنقل ملكيتها ، ولا أن ترهن ولا أن تملك بعوض أو بغير عوض ، بدون اشتراك زوجها في العقد أو موافقته عليه موافقة كتابية» ومع ماأدخل على هذه المادة من قيود وتعديلات فيما بعد فإن كثيراً من آثارها لا يزال ملازماً لوضع المرأة الفرنسية من الناحية القانونية إلى الوقت الحاضر» (١٢).

وفي إنجلترا ظلت المرأة حتى ١٨٨٢ ليس لها حقوق شخصية ، فلا حق لها في التملك الخاص ، بل هي ذاتية في أبيها أو زوجها ، وما زال بعض ذلك باقياً إلى الآن ، فالمرأة في أوروبا وأمريكا ليست لها شخصيتها المستقلة حتى في اسمها ، بل إن اسمها يتبع أبيها قبل زواجهها ، ويتبع زوجها بعد زواجهها فهي تابعة دائماً.

وبعد كل هذا لا يعد الأمر مستغرباً إذا تصورنا أن مأاصاب العالم الإسلامي من تخلف وجحود ، ومأاصاب المرأة - على وجه الخصوص - من تقاليد مشينة ، قد وصل إليها من الاستعمار الغربي إثبات حملاته القدية والحديثة ، وليس ذلك بمستبعد .

المرأة في ضل الاسلام :

ابشق نور الإسلام؛ ليضع الأمور في مكانها الصحيح، وليعطي للإنسان ما عجزت وقصرت عنه الملل السابقة، والنظم المختلفة، وفي مقدمة من أعطيت له حقوقه المرأة المسلمة وغير المسلمة، فلقد كرم الإسلام المرأة أمّا، وكرمها زوجة، وكرمها بنتاً، وكرمها بوجه عام.

وستحاول فيما يلي أن نوضح مظاهر هذا التكريم من حقوق كفلها الإسلام للمرأة المسلمة وغير المسلمة .

(١) الظلم في ظل الإسلام :

الام هي الوعاء الوحيد الذي جعله الله قراراً مكيناً لتكوين نوعي الإنسان (الذكر والاثن)، يقول الله تعالى : ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾ [١٢] ثم جعلناه نطفة في قرار مكين [١٣] [المؤمنون : ١٢ ، ١٣].

وقد اعتنى الإسلام بالأم أكبر عنابة ، تنبئها لأهمية وظيفتها كأم ، فجعل يبرها مع الآب في المرتبة الثانية بعد طاعة الله - عز وجل - فقرنها مع الآب في الوصية بالوالدين في سبع سور من القرآن .

بل إن الإسلام رفع درجة البر بالوالدين ، فأمر الله ببرهما ومحابيتهم بالمعروف حتى ولو كانوا كافرين ، يقول الله تعالى : ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِمُهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنْتَابَ إِلَيْ شَمَاءِ إِلَيْ مَرْجِعِكُمْ فَأَنْتُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [لقمان: ١٥] .

كما أوصى الرسول ﷺ بالوالدين والبر بهما في أكثر من حديث ، وخصص الأم بالوصية في أكثر من حديث ، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : سألت النبي ﷺ : أي العمل أحب إلى الله عز وجل ؟ قال : «الصلوة على وقتها ، قلت : ثم أي ؟ قال : بير الوالدين ...»^(١٣) ، وأكد رسول الله ﷺ على الوصية

بالأم فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله من أحق بحسن صحابتي ؟ قال : أمك . قال : ثم من ؟ قال : أمك ، قال : ثم من ؟ قال : أمك . قال : ثم من ؟ قال : أبوك »^(١٤) حتى قال العلماء نتيجة لهذا الحديث إن الأم لها ثلاثة أرباع البر ، والاب له الربع فقط ، لأنها تعبت في ثلاثة مراحل : الحمل ، والوضع ، والإرضاع . بل زاد رسول الله ﷺ في الوصية بالأم فسمع بصلتها وهي مشركة ، فعن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - قالت : أتنى أمي راغبة في عهد النبي ﷺ ، فسألت النبي ﷺ : أصلها ؟ قال : نعم ، قال ابن عيينة : فأنزل الله تعالى فيها ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [المتحدة: ٨]^(١٥) .

(٢) البنت في ظل الإسلام :

لقد كرمت الشريعة الإسلامية البنت (قبل أن تصبح زوجة وأمًا) أعظم تكرييم ، فأمرت الآباء برعاية بناتها والعطف عليهن ، والإحسان إليهن ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من ابتدى من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له ستراً من النار »^(١٦) ، وعن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من كانت له ثلاث بنات أو أخوات ، أو بنتان أو أختان ، فأدبهن وأحسن إليهن وزوجهن فله الجنة »^(١٧) .

وقد يضيق بعض الناس ذرعاً بالبنات - إذا مارزق بهن - ويتمون لو أن الله مارزقهم سوى البنين ، ولم يدر هؤلاء الثواب العظيم الذي أعده الله للوالد الذي رزقه الله البنات ، فصبر عليهم ، وأحسن تربيتهم ، وفاضت نفسه بالحنان عليهم ، ولو علموا مقدار هذا الثواب الذي يتضرر أبا البنات البار الكافل الرحيم ، لغبطوه عليه ، ولتمتوا بهذا لأنفسهم .

كما أن الإسلام يحضر الأب على رعاية ابنته التي تُطلَّقُ من زوجها ، وتعود إلى بيت أبيها ، فعن سراقة بن مالك أن النبي ﷺ قال : «ألا أدلّكم على أفضل الصدقة ؟ ابتك مردودة إليك ليس لها كاسب غيرك»^(١٨) .

فأي أبو يتألف من تربية البنات والإتفاق عليهم بعد أن يستمع إلى ما أعدده الله له من أجر عظيم ، ونجاة من عذاب أليم !! .

(٢) الزوجة في ظل الإسلام :

من الأمور البديهية في مبادئ الشريعة الإسلامية أن الشريعة حاربت الرهبانية ، لكونها تتصادم مع فطرة الإنسان ، وتتعارض مع ميله وأشواقه وغراائزه ، فعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : «إن الله أبدلنا بالرهبانية الحنيفة السمححة»^(١٩) ، وقال رسول الله ﷺ : «إن الرهبانية لم تكتب علينا»^(٢٠) ، وقال أيضاً : «عليك بالجهاد فإنه رهانة الإسلام»^(٢١) .

فأنت ترى من هذه الأحاديث وغيرها أن شريعة الإسلام تحرم على المسلم أن يمتنع عن الزواج ، ويزهد فيه بنية الرهبانية ، والتفرغ للعبادة ، والتقرب إلى الله ، ولا سيما إذا كان المسلم قادرًا عليه متى سأله ووسائله .

لذلك رغب الإسلام في الزواج ، وحضر عليه ، فعن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : «ياً معاشر الشباب ! من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحسن للفرح ، ومن لم يستطع ، فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء»^(٢٢) ، وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «النكاح من سنتي ، فمن لم يعمل بيستبي فليس مني ، وتزوجوا ، فإني مكاثر بكم الأأم ، ومن كان ذا طولٍ فلينكح ومن لم يجد فعليه بالصوم ، فإن الصوم وجاء له»^(٢٣) .

وغريرة «الزوجية» غريزة فطرية يلتزم بها شمل كل شيء حولنا ، يقول الله تعالى : «﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات : ٤٩] ، ولا يعلم

أحد إلا الله مدعى شمولية تلك (الكلية) في الكون التي تضمنتها الآية في قوله سبحانه **﴿وَمَنْ كُلَّ شَيْءٍ﴾** فإنها في مفهوم اللغة تسحب على الأشياء جميعاً حتى الحمدادات منها السالب والوجب ، **﴿سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلُّهَا مِمَّا تَبَتَّ** الأرضُ **وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾** [يس : ٣٦] ، فنظام الزوج ليس دائرة ضيقة ، ولا أفقاً محصوراً على الإنسان والحيوان والنبات ، بل هو سنة كونية دقيقة واسعة المدى ، اتخذت مكانها في أنواع الكائنات وقسمت أفراد كل نوع قسمين ، أو زوجين ، وحلت في أحد القسمين بسر يخالف السر الذي حللت به في القسم الآخر **(٢٤)** ، وفي الوقت نفسه لا يستغني أحدهما عن الآخر بل لابد من تلاقيهما لتحقق حكمة الله في وجوده ، وتعطي سنة الله ثمرتها المقصودة باستمرارية هذا النوع .

فمن النصوص السابقة - وغيرها - يتبيّن لكل ذي عقل وبصيرة أن الزواج في الإسلام فطرة إنسانية ، ليحمل المسلم في نفسه أمانة المسؤولية الكبرى تجاه من له في عنقه حق التربية والرعاية . . . حينما يلبّي نداء هذه الفطرة ، ويستجيب لأشواق هذه الغريزة ، ويساير ستن هذه الحياة .

وقد كرم الإسلام المرأة كزوجة ، فأعطى لها الحق في الموافقة على الزوج الذي يتقدم خطبتها ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «لاتنكح الأمين حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، قالوا : يا رسول الله ، وكيف إذنها ؟ قال : أن تسكت» **(٢٥)** ، ويقصد بالأمين : هنا المرأة التي سبق زواجها وهي الآن بغیر زوج ، في مقابلة البكر التي لم يسبق زواجها ، ولم يسمح الإسلام بأي نوع من الإكراه ، ولا ممارسة الضغط النفسي أو الفكرى على الفتاة ، يستوي في ذلك أن تكون بكرًا أو ثيابًا ، أما الثياب والتي عبر عنها (بالأيم) في الحديث فيشترط في قبولها وضوح رأيها ، والتصريح بالقبول قولًا ، أما البكر فيكتفى سكوتها (حياة) للدلالة على القبول .

ومن مظاهر تكريم الإسلام للزوجة حسن معاملة الزوج لها ، وعشرتها بالمعروف ، وكل حق للزوج يقابلة واجب عليه لزوجته ، وكذلك كل حق للزوجة يقابلها واجب عليها لزوجها ، يقول الله تعالى : ﴿ وَاعْشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهُنَّ مُؤْمِنَةً فَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء : ١٩] ، ويقول سبحانه : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة : ٢٢٨] .

ومن مظاهر تكريم الإسلام للزوجة احتفاظها باسمها بعد الزواج فلاتنسب لزوجها كما في الغرب ، واحتفاظها بملكيتها الخاصة ، وحرية التصرف فيما تملك دون الرجوع للزوج .

أما بعض القضايا المتصلة بالحياة الزوجية فإن الإسلام قد عالجها أفضل معالجة وستعرض لها بعد أن نذكر فوائد الزواج ودوافعه .

فوائد الزواج ودوافعه في الإسلام^(٢٦) :

من المعلوم أن للزواج في الإسلام فوائد متعددة ، ومصالح اجتماعية ستعرض - بتوفيق الله - لأهمها :

١ - المحافظة على النوع الإنساني : فالزواج يستمر بقاء النسل الإنساني ، ويتکاثر ، ويتسلى .. إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، ولا يخفى ما في هذا التكاثر والتسلسل من محافظة على النوع الإنساني ، ومن حافز لدى المختصين لوضع المنهج التربوية ، والقواعد الصحيحة لأجل سلامه هذا النوع من الناحية الخلقية والجسمية على السواء ، وقد نوه القرآن الكريم عن هذه الحكمة الاجتماعية ، والمصلحة الإنسانية حين قال : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَهْدَةٍ ﴾ [النحل : ٧٢] .

٢ - المحافظة على الأنساب : فالزواج - الذي شرعه الله - يفتخر الأبناء بانتسابهم إلى آبائهم ، ولا يخفى ما في هذا الانتساب من اعتبارهم الذاتي

واستقرارهم النفسي ، وكرامتهم الإنسانية ، ولو لم يكن ذلك بالزواج - الذي شرعه الله - لعَجَ المجتمع بأولاد لا كرامة لهم ولا أنساب .

٣ - سلامة المجتمع من الانحلال الخلقي : فبالزواج يسلم المجتمع من الانحلال الخلقي ، ويؤمن الأفراد من التفسخ الاجتماعي .. ولا يخفى على كل ذي إدراك وفهم أن غريزة الميل إلى الجنس الآخر حين تشبع بالزواج المشروع ، والاتصال الحلال ، تتحلى الأمة - أفراداً وجماعات - بأفضل الأدب ، وأحسن الأخلاق ، وتكون جديرة بآداء الرسالة ، وتحمل المسئولية على الوجه الذي يريد الله منها .

٤ - سلامة المجتمع من الأمراض : فبالزواج يسلم المجتمع من الأمراض السريرية الفتاكـة ، التي تنتشر بين أبناء المجتمع نتيجة للنـزـنـي ، وشـيوـعـ الفـاحـشـة ، والاتصال المحرـم .. ومن هذه الأمراض الزهـريـ ، وـداءـ السـيـلانـ (ـالـتعـقـيـبـةـ) ، والإـيدـزـ (ـتـحـطـيمـ جـهاـزـ المـناـعـةـ عـنـدـ الإـنـسـانـ) .. . وغيرـهاـ منـ الـأـمـرـاـضـ الـخـطـيرـةـ التي تقضـيـ عـلـىـ النـسـلـ ، وـتوـهـنـ الجـسـمـ ، وـتـنـشـرـ الـوـبـاءـ ، وـتـفـتـكـ بـصـحةـ الـأـوـلـادـ.

٥ - السكن الروحي والنفسي : فبالزواج تنمو روح المودة والرحمة والألفة ما بين الزوجين ، فالزوج حين يفرغ - آخر النهار - من عمله ، ويركـنـ عندـ المـسـاءـ إلىـ بـيـتـهـ ، ويـجـتـمـعـ بـأـهـلـهـ وـأـوـلـادـهـ ، يـنسـنـ هـمـوـهـ ، وـيـتـلاـشـيـ تـعبـهـ ، وـكـذـلـكـ المرأةـ ، وهـكـذاـ يـجـدـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـماـ فـيـ ظـلـ الـآخـرـ سـكـنـهـ النـفـسـيـ وـسـعادـتـهـ الزوجـةـ ، يـقـولـ اللـهـ تـعـالـىـ : ﴿وَمِنْ آيـاتـهـ أـنـ خـلـقـ لـكـمـ مـنـ أـنـفـسـكـمـ أـزـوـاجـاـ لـتـسـكـنـوـ إـلـيـهـاـ وـجـعـلـ بـيـنـكـمـ مـوـدـةـ وـرـحـمـةـ إـنـ فـيـ ذـلـكـ لـآيـاتـ لـقـوـمـ يـتـفـكـرـونـ﴾ [ـالـرـوـمـ : ٢١ـ] .

٦ - تعاون الزوجين في بناء الأسرة وتربية الأولاد : فبالزواج يتعاون الزوجان على بناء الأسرة ، وتحمل المسئولية ، فكل منهما يكمل عمل الآخر ، فالمرأة تعمل في حدود اختصاصاتها ، وما يتفق مع طبيعتها وأنوثتها ، وذلك في الإشراف على إدارة البيت ، والقيام بتربية الأولاد وصدق من قال :

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعباً طيب الأعراق

والرجل كذلك يعمل في حدود اختصاصاته ، وما يتفق مع طبيعته ورجولته ، وذلك في السعي على الرزق والقيام بالأعمال الشاقة ، وحماية الأسرة من عوادي الزمن ، ومصائب الأيام .

٧- فيضان عاطفة الأمومة والأبوة : فالزواج تفيس في نفس الوالدين العواطف الصادقة والمشاعر النبيلة ، والاحساق المتدايق نحو أولادهم ، وفي ذلك ما فيه من أثر كريم ، ونتائج طيبة في تربية الأولاد ، والسهر على مصالحهم ، والنهوض بهم نحو مستقبل باهر ، وحياة هنية سعيدة .

٨- الدافع الجنسي : ولقد أخرت هذا الدافع إلى آخر الدوافع - هنا - لما يكتنفه من شبهة سنوضحها - بعون الله - ونزيل الشكوك التي حولها .

ينظر الإسلام إلى الدافع الجنسي لدى الإنسان نظرة مختلفة عنها فيسائر المخلوقات ، فلما كان الإنسان قد كرم الله وفضله ، كانت طريقة في إشباع دوافعه الفطرية تختلف كل الاختلاف عن الحيوانات والبهائم الأخرى ، فطريقته في مأكله ومشربه وملبسه ، وسعيه إلى معاشه ، وعمقه بالحياة تختلف تماماً عن مسلك الحيوانات لماله من عقل وقييز وشعور وإحساس ، وكان الدافع الجنسي من أقوى الدوافع ؛ لأنه متعلق ببقاء النوع الإنساني وامتداد حياة الإنسان على هذه العمورة وكان تحقيقه وفق قانون الفطرة هو الذي يليق بالإنسان ، ويضمن تحقيق التائج الصالحة المترتبة عليه ، يقول الله تعالى : **﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ النَّارِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسِيًّا وَصَهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾** [الفرقان: ٤٥] .

وقد حدد الإسلام طريقة تلبية الرغبة الجنسية وحصرها في الزواج ، وفتح كل الأبواب الميسرة له ، وأغلق الأبواب الأخرى ، وجعل تلبية هذه الرغبة بهذا السبيل نعمة من نعمه يعقبه النسل الطيب الذي يرى في الزوجان قرة أعينهما وامتداد حياتهما **﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَهَدَةً وَرَزْقَكُم مِّنَ الطَّيَّابِلِ يُؤْمِنُونَ وَيَعْمَلُونَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ فَوْنَانٌ﴾** [الحل: ٧٧] .

يقول ابن القيم : «فكان هديه (أي النبي ﷺ) فيه (أي في الجماع والنكاح) أكمل هدي يحفظ به الصحة ، ويتم به اللذة وسرور النفس ، ويحصل به مقاصده التي وضع لأجلها ؛ فإن الجماع وضع في الأصل لثلاثة أمور هي مقاصده الأصلية ، أحدها : حفظ النسل ودوام النوع إلى أن تتكامل العدة التي قدر الله بروزها إلى هذا العالم ، الثاني : إخراج الماء الذي يضر احتباسه واحتقانه بجملة البدن ، الثالث : قضاء الوطر ونبيل اللذة والتمتع بالتعمة» (٢٧) .

ومن هنا كان سلوك المسلمين تجاه الغريرة سلوكاً فطرياً ، لتحكمه العقد النفسية والفكرية التي وقع فيها آباء الكنيسة المسيحية ، ولا التخبطات والانحرافات التي وقع فيها الفرس ، ولا الإغرار في الشهوات والإدمان عليها كما حدث في الحضارة الهندية ، ولا الفرضي الجنسية التي وقع فيها عرب الجahلية ولا التحلل والإباحية التي غطت وجه الحضارة الصناعية الحديثة ، وإنما تحكمه نظرة الإسلام إلى فطرة الإنسان ، وما جبل عليه من دوافع لا يغلب دافعاً على حساب دافع آخر ، وإنما يشبع الدوافع كلها بعدل وتوازن وانسجام ، من غير إسراف أو تجاوز للحد (٢٨) .

الاختيار في الزواج :

إذا عرف المرء أن الزواج سنة أزلية ، وأنه هو نفسه فُطِرَ على ما يوانم هذه السنن فقد وقف على رأس أمره ، وهُدِيَ إلى ما يصلحه ويسعد عاقبته ، وقد سُنَّ الزواج للنسل ، والسكن النفسي ، والالتقاء على ما يشمل المودة والرحمة ومشاعر الخير والتواصل ، ومن البديهي أن أفضل الزوجات هي ما يتوفّر فيها من خصائص النفس ، ومزاياها الروح ، ما يجعلها أقرب من غيرها إلى تحقيق مقاصد الزواج الحسية والمعنوية على خير وجه (٢٩) .

لذا يجب أن تنصرف همة الإنسان العاقل إلى تطلب الصفات الكريمة ، والمعاني الجميلة ، والخلق الطيب الذي يمثل الإنسانية الراقية .

والإسلام بتشريعه السامي ، ونظامه الشامل ، قد وضع أمام كل من الخطاب والمخطوبية قواعد وأحكاماً إن اهتدى الناس بهديها ، ومشوا على نهجها كان الزواج في غاية التفاهم والمحبة والوفاق . . . وكانت الأسرة المكونة من البنين والبنات في ذروة الإيمان المكين ، والجسم السليم ، والخلق القويم ، والعقل الناضج ، والنفسية المطمئنة الصافية .

وقد أجمل الرسول الكريم ﷺ أهم هذه القواعد في اختيار الزوجة ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «تنكح المرأة لأربع : مالها ، ولحسبها ، ولجهلها ، ولديتها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك» (٣٠) .

و سنحاول فيما يلي أن نوضح فضل كل حالة من الحالات الأربع السابقة في الحديث :

(أ) الزوجة والغنى : من الناس من جهل قدر الحياة ، وظنها مالاً يقتني ، وترفاً يوفر لحواس البدن ماتشتته ، فراح ينشد الغنى فيمن يطلبها للزواج ، وذلك فيه من الخطأ ما فيه ، فقد تكون المرأة خرقاء ، أو سيئة الخلق ، فماذا ينفع مالها حينذاك ، وقد تستطيل عليه بمالها فيتضيع من حيث طلب الرفعة ، ولذا يقول الرسول ﷺ فيما يرويه عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهم - «ولا تزوجهن (أي النساء) لأموالهن فعسى أموالهن أن تطفئهن» (٣١) .

(ب) الزوجة والحسب : من الناس من يفتنه الجاه والحسب والمناصب ، يجبر به نقصاً عنده ، أو خس Isa اتصف بها ، فراح ينشد الزوجة ذات الجاه والحسب ، وذلك فيه من الخطأ ما فيه ، فإن مثل هذه المرأة قد تكون وبالاً عليه ، كما أن هذا من عمل أهل الجاهلية الذي كانوا يتفاخرون بالأنساب ، ولذا يقول الرسول ﷺ : «من تزوج امرأة لحسبها لم يزده الله إلا دناءة» (٣٢) .

(ج) الزوجة والجمال : من الناس من كانت همته لذة الحيوان ، فيطلب الجمال في الزوجة التي يريد أن يتزوجها ، وذلك فيه ما فيه من الخطأ ، لأن فيه

إهانة للجمال الحق في الإنسان ، فالجمال الروحي أهم من الجمال الشكلي ، فربما يكون جمالها وبالأ علىها وعليه ، ولذا يقول الرسول ﷺ فيما يرويه عبد الله ابن عمرو : «لَا تَزَوِّجُوا النِّسَاءَ حُسْنَهُنَّ أَنْ يُؤْذِيَنَّ»^(٣٣) .

ولقد جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : إني أحببت امرأة ذات حسب وجمال ، وإنها لاتلد ، أفتزوجها ؟ فقال عليه السلام : «لا» .. ثم أتاه الرجل ثانية ، فنهاه .. ثم جاءه الثالثة ، فقال عليه السلام : «تزوجوا الودود الولدود ، فإني مكاثر بكم»^(٣٤) ، والودود هنا على ماقدره علماء المسلمين ، هي الموددة المحبوبة لما هي عليه من حسن الخلق ولطف التودد إلى الزوج .

(د) الزوجة والدين : نقصد بالدين - حين نطلق لفظه - الفهم الحقيقي للإسلام ، والتطبيق العملي السلوكى لكل فضائله السامية ، وأدابه الرفيعة ، ونقصد كذلك الالتزام الكامل بمناهج الشريعة ، ومبادئها الخالدة على مدى الزمان والأيام .

فأجمل ما في الإنسان إنسانيته : أي دينه وخلقه ، وصفاته المحببة ، فإذا أوتيت الزوجة حظها من ذلك فقد أوتيت حظها من الجمال الحق ، ولذلك يقول الرسول ﷺ في الحديث الذي ذكرناه «فاظفر بذات الدين تربت يداك» .

فعندما يكون الخطاب أو المخطوبية متصفان بهذه الصفات الدينية ، يمكن أن نطلق على أحدهما أنه ذو دين وخلق ، وعندما يكون الواحد منهمما على غير هذا المستوى من الفهم والتطبيق والالتزام .. فمن البديهي أن نحكم عليه بانحراف السلوك ، وفساد الخلق ، والبعد عن الإسلام ..

لذلك حث الإسلام على الصفة الدينية لكل من الرجل والمرأة على حد سواء ، وقد عرفنا من حديث رسول الله ﷺ أفضلية ذات الدين عن غيرها ، وعن بقية الصفات الأخرى ، وكذلك في الرجل ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا أَتَاكُم مِّنْ تَرْضُونَ خَلْقَهُ وَدِينَهُ فَرُوْجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فَتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادًا عَرِيضًا»^(٣٥) ، وفي رواية الترمذى «وفساد كبير» .

حق المرأة في اختيار زوجها :

لقد كفل الإسلام للمرأة الحرية الكاملة في اختيار الزوج سواءً أكانت المرأة - بكرًا أم ثياباً - وقد أشرنا فيما سبق إلى أن الشيب لابد أن تصرح بالموافقة، أما البكر فيكفي سكتها - سكت الحigel لاسكتوت الخوف والرفض - وتكلمة لهذا الجانب نورد بعض المواقف التي حدثت في عهد رسول الله ﷺ لنأخذ منها الدرس والعبرة والقدوة الحسنة .

فمما جاء في الشيب أن خنساء بنت خدام ، زوجها أبوها وهي ثيب ، فكرهت ذلك ، فأتت رسول الله ﷺ فرد زواجها ، فنكحت أبا لبابا بن عبد المنذر (٣٦) .

ومما جاء في البكر أن فتاة بكرًا ذكرت لرسول الله ﷺ أن أبيها زوجها وهي كارهة فخيرها ﷺ أي جعل لها الخيار في إبطال العقد أو إمضائه ، فقالت : قد أجزت ماصنع أبي ، ولكن أرددت أن تعلم النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء (٣٧) .

وهذا من أعظم وأسمى مانالت المرأة من الحرية والكرامة ، والاعتراف بشخصيتها ، وحقها في قبول أو رفض أي خاطب يتقدم خطبتها ، في الوقت الذي كانت تباع فيه البنت كالسلعة عند الغرس والميونان ودول آسيا وأوروبا آنذاك ، ولا يراعى لشخصيتها أي اعتبار ، فليلقوا المهاجمون للتشريع الإسلامي حجرًا في أفواههم بعد كل ذلك .

الكفاءة في الزواج :

الكفاءة لغة : مصدر كفأ والكاف بمعنى المدل : النظير ، وكذا الكفء بمعنى الماء ، والكاف بضم الماء ، والكاف : المائل ، والكافاء : المائلة في القوة والشرف ، ومنه الكفاءة في الزواج : أن يكون الرجل مساوياً للمرأة في حسبها ودينها وغير ذلك (٣٨) .

والكفاءة في اصطلاح الفقهاء : هي مساواة الزوج لزوجته ، أو مقاربته لها في أمور مخصوصة ، إذا لم يتساويا أو يتقاربا فيها ، تكون الزوجة وأولياؤها عرضة للتغيير والذم لزوجها من هو دونها بحسب العرف .

والتكافؤ بين الزوجين من أسباب استمرار الزواج ودومه ، فكلما تواافق الزوجان في العادات والصفات ، وتقاربا في الثقافة والمعرفة والأفكار كلما زادت بينهما المودة والألفة والانسجام وقوي ارتباطهما ونجح زواجهما ، (وهذا واقع مشاهد في كل العصور) ، وكلما بعدت الشقة بين الزوجين في الأمور السابقة كلما كان هذا عاملاً من عوامل التباعد والاختلاف والتنازع والشقاق ، ولذا كان للκفاءة بين الزوجين وزنها ، ولكن هل يشترط لصحة الزواج أن يكون الزوج كفناً للزوجة بحيث إذا لم يتوافر فيه ذلك يفسد العقد؟

اختلف الفقهاء في ذلك :

فذهب المالكية وفريق من الأحناف والظاهرية إلى أن الكفاءة ليست شرطاً في النكاح ، لأن الإسلام سُوئٌ بين الناس ، فلا تتفاصل إلا بالتفوي والعمل الصالح ، كما أن الكفاءة غير معتمدة في الجنينيات فيقتل العالم بالجاهل ، والأمير بالوضيع ، والنابه بالخامل ، وإذا كانت الكفاءة غير معتمدة في الجنينيات التي يلزم فيها الاحتياط أكثر مما يلزم في غيرها ، فمن باب أولى لاعتبر في الزواج .

وذهب جمهور الفقهاء من أئمة الأحناف والشافعية والحنابلة إلى اعتبار الكفاءة في الزواج شرطاً فيه ، واستندوا في ذلك إلى أن الزواج يراد لمصالح كثيرة ، فهو شركة وعشرة وألفة قوامها المودة والرحمة ، ولا تتحقق هذه المصالح ولا تستقيم الحياة الزوجية إلا إذا تقارب الزوجان في العادات والصفات التي يتحدث الناس بها أو يُعيّرون ، وردوا على الرأي الأول في قولهم : (إن الإسلام سُوئٌ بين الناس جميعاً فلا اعتبار للكفاءة) بأن الإسلام سُوئٌ بين الناس في

الحقوق والواجبات أما فيما عدا ذلك فالناس متغاضلون : فهم متغاضلون في الرزق ، وفي العلم ، وفي الجاه ، وفي المال .. وهذا نظام الله وترتيبه لعمارة الأرض واستقامة الحياة ، يقول تعالى : ﴿وَاللَّهُ فَضَلَّ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِلُوا بِرِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِي سَوَاءٍ أَفْبَعَمَةُ اللَّهِ يَجْحُدُونَ﴾ [الحل : ٧١] ، ويقول جل وعلا : ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكُمْ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مَا يَجْمَعُونَ﴾ [الزخرف : ٣٢] ، ويقول سبحانه : ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾ [المجادلة : ١١] ، فتضالل الناس في شتون الحياة فطرة إلهية لاستئصال الحياة بدونها ، كما أن العقل لا يسوى بين عالم وجاهل ، ولا بين نابه وخامل ، وقياس الزواج على القصاص قياس مع الفارق ؛ لأن القصاص النفس فيعتبره ، والنفوس في الحياة متساوية ، ولو اعتبرت الكفاءة في القصاص لادت إلى ضياع حقوق كثيرة ، وضاعت المصلحة من تشريع القصاص ، وتعطل القصاص ، واعتبر فيه (أي القصاص) الكفاءة المناسبة كالحرية ، كما اعتبرت الكفاءة في القصاص فيما دون النفس في وظائف الأعضاء ، أما الزواج فالمعتبر فيه المصالح التي تدعوه إلى دوام العشرة والمودة والالفة والتراحم بين الزوجين ، وهذه تقتضي الكفاءة لوجودها واستمرارها .

الأمور التي تعتبر فيها الكفاءة :

ذهب بعض الفقهاء إلى أن الأمور التي تعتبر فيها الكفاءة سبعة أمور هي :

- ١- الإسلام .
- ٢- النسب .
- ٣- الحرفة .
- ٤- الحرية .
- ٥- التدين .
- ٦- المال .
- ٧- السلامة من العيوب المزمنة .

و سنحاول توضيح كل واحدة منها على حدة :

ملحوظة : نطلب الكفاءة من جانب الرجال لامن جانب النساء ، أي يشرط في الرجل أن يكون كفأاً للمرأة ، ولا يشرط في المرأة أن تكون كفأاً للرجل ، وذلك لأن المرأة وأولياءها هم الذين يُعِيرُون بزواج غير الكفاءة .

١ - الإسلام : المراد به السبق في الإسلام والأقدمية فيه ، وليس المراد به إسلام الزوج ، لأن إسلام الزوج شرط أساس لانعقاد الزواج ، فلا ينعقد زواج المسلمة بغير المسلم .

٢ - النسب : وهو ما يتميّز إليه الإنسان من الآباء والأجداد ، فإذا كانت المرأة تنتمي إلى أصل معلوم فإن كفأاها هو الرجل المائل لها ، وقد خص بعض الفقهاء التكافؤ في النسب بالعرب ؛ لأنهم هم الذين حفظوا أنسابهم وتفاخروا بها ، أما العجم (وهو كل من لا يتميّز إلى قبيلة عربية ولو كان يتكلّم العربية) فلا كفاءة بينهم ، فكلّ أعمامي كفاءة لأية أعممية من حيث النسب ، أما العربية فإن الأعمامي ليس بكافء لها .

وقد أسس هؤلاء الفقهاء رأيهم في كفاءة النسب على ماروي عن النبي ﷺ أنه قال : «قريش بعضهم أكفاء بعض ، والعرب بعضهم أكفاء بعض قبيلة بقبيلة ، والموالي بعضهم أكفاء بعض رجال ب الرجل»^(٣٩) ، وروي عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «تغيرة لطفكم وأنكروا الأكفاء ، وأنكروا إليهم»^(٤٠) .

وفي عصرنا هذا يرى أن الكفاءة في النسب ليست على رطاقها السابق ، وإنما يعتبر إذا حافظ الشخص على شرف النسب بأن كان تقىاً صالحاً ، أما إن ضيع شرف النسب فإنه لا يكون جديراً به ، كما أن الصلاح والتقوى يرتقيان ب أصحابهما إلى ماتفوق النسب من الشرف والكرامة ، فالتحقوى تعلو النسب ، ويؤيد هذا الرأي ماجاء في خطبة الرداع من قول النبي ﷺ : «الحمد لله الذي أذهب عنكم

نخوة الجاهلية وتفاخرها بآياتها ، أيها الناس : إنما الناس رجالن : ومن تقيٌ كريم على الله ، وفاجر شقي هين على الله ليس لعربي على عجمي فضل إلا بالتعري كلكم آدم وآدم من تراب ، ثم تلا قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُوَّالًا وَقَبَائِلَ لِتَعْرَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٢] [٤١] .

وبهذه الكلمات المضيئة يقرر النبي ﷺ أن التفاخر بالأنساب من أمور الجاهلية ، وفي ذلك يقول النبي ﷺ : «إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض» [٤٢] ، وفي رواية الترمذى «فساد كبير» ، وهذا أمر بإنکاح صاحب الدين دون نظر إلى نسبه وحسبه ، والفتنة والفساد المشار إليهما في الحديث هو الخلل الاجتماعي المترتب على الامتناع عن إنکاح ذي الدين ، ومن ذلك كثرة العوانس من بنات الأسر التي تتمسك بالأحساب ، ولا يتقدم لهن الحبيب المتظر .

٣- الحرفة : والمراد بها العمل الذي يزاوله الشخص لاكتساب رزقه ، سواء أكان عملاً يدوياً أم ذهنياً ، أم فنياً ، أم وظيفة حكومية ، أم وظيفة لدى الأشخاص أو الهيئات ، والإنسان قد يرتفع بصناعته وعمله الذي يزاوله ، وقد يتضع به في نظر المجتمع ؛ ولذلك اعتبرت الحرفة في الكفاءة ؛ لأن الناس يتفاخرون بشرف الصناعة والوظيفة ويتغيرون ببدناءتها .

ودنانة الحرفة وشرفها خاضع للعرف ، ويختلف باختلاف الزمان والمكان ، فليتذر كل ذي لب .

٤- الحرية : الرق لا وجود له الآن : والرق - في أيام وجوده - منقصة ، فالعبد منقوص لأنه لا يملك أمر نفسه ، فهو ليس بكافٍ للحرفة ؛ لأن الناس كانوا - يغرون بمصاهرة العبيد .

٥- التدين : ويقصد به التمسك بأحكام الدين ، فالفاقد ليس كفناً للتقية الصالحة ؛ لأن التدين والاستقامة مما يتفاخر به الناس أكثر من تفاخرهم بالمال

والنسب ، ولأن زواج التقية من الفاسق قد يكون وبالاً عليها ، فيضر بها ، وينعكس فسقه عليها ، وقد يطلب منها مالا ترضاه لدينها ، وإن كان بريء - بعض الفقهاء - أن الكفاءة لا تعتبر في التدين لأنه من أمور الآخرة التي بين الإنسان وربه ، والكافأة من أمور الدنيا ، وكم من فاسق مستتر له متزلته الاجتماعية ، ولا يغير الآتيء بمصاهرتهم ، مالم يجاهر بفسقه ، فإنه إن جاهر بفسقه لا يكون كفناً للثقة .

٦ - المال : المال هو كل ما يتموله الناس وله قيمة ، والناس يتفاخرون بالمال ، كما يتفاخرون بالأنسب ؛ ولأنه ضروري في الحياة وفي أمور الزواج ، ولكن ما هو حد المال الذي تتحقق به الكفاءة ؟ ذهب بعض الفقهاء إلى أن حد ذلك هو التقارب في الثروة ، فلا يكون الشخص كفناً مالياً لمن تفوقه الزوجة كثيراً بثروتها ومالها ، وذهب البعض الآخر من الفقهاء إلى أن الكفاءة المالية تكون بقدرة الزوج على مقدم المهر والنفقة لمدة شهر ؛ لأن المال غادي ورائع ، فلا اعتبار في الكفاءة لكثرة أو قلتها ، وهو الرأي الراجح في هذا الموضوع .

٧ - السلامة من العيوب المزمنة : زاد الشافعي هذا الأمر في الكفاءة لخيار فسخ النكاح وعدّ من العيوب المزمنة : الجنون ، والبرص ، والجذام ، فمن كان مريضاً بمرض من هذه الأمراض لا يكون كفناً للسليمة منها .

مزاوم باطلة نرد عليها :

هناك بعض القضايا التي كثر حولها الكلام ، وجعلها أعداء الإسلام ذريعة للنيل من تعاليمه السمححة ، بل جعلوها سوءات تشوّه صورة الإسلام ، وتقلل من مكانته ، فسارع أعداء الإسلام ، ومن حذا حذوهم بنشرها في صورة الغيورين على المرأة ، المدافعين عن حقوقها التي زعموا أن الإسلام هضمها ، ومن أهم هذه القضايا : تعدد الزوجات ، والطلاق والقوامة للرجال على النساء ، وتأديب الزوجة ، والميراث .

و قبل أن نرد على هذه القضايا نحاول أن نشير إلى تعليل واحد رعاه الإسلام في كل هذه القضايا ، وهذا التعليل واضح لكل ذي عقل يعي ويفهم ، ولا يخفى إلا على من طمس الله على قلبه ، وجعل على بصره شاوة ، فأغمض عينيه حتى لا يبصر النور ، والتعليق : هو أن الإسلام دين الفطرة ، ودين الطبيعة السليمة ، فهو يعترف بواقع الحياة ، والشرع الحكيم يعلم طبائع البشر وأخلاقهم فيشرع لهم تشريعًا ينظم به طبائعهم الشاردة من كبح جماح الضلال في نفوسهم .

وما يؤكد أن الإسلام دين الفطرة أنه في اعترافه بأن الرجل يفضل المرأة في بعض الأمور ، لم يجاوز الواقع ، فالرجل أطول قامة من المرأة في المتوسط ، وهيكله العظمي أضخم من هيكلها ، وعضلاته أصلب ومحنه أكبر ، وكذلك قلبه ، فهو أقوى بنية وأصلب عوداً ، ويعتري المرأة كل شهر عارض الحيض ، فيهز جسمها بضعة أيام ، فتصبح ضعيفة واهنة ، ويتغير جسم المرأة بسبب الحمل ، بل إن النجاح في الحياة كلها على وجه العموم يكون غالباً للرجل ، يقول أحد الكتاب الغربيين : «إنا لنرى الغرب أطلق حرية المرأة منذ أمد بعيد في الثقافة وفي كل شيء ، ومع هذا لم تبرز في جنس النساء كاتبة أو شاعرة أو مؤرخة أو قصصية عظيمة ، بل لم ينجحن في الطب ولافي المحاماة ، ولافي العمل في الدواوين الحكومية ، ومن نجحن كن بتراكيثهن الجسمية أشبه بتراكيث الرجال ، من حيث العضلات والقوى ، وما نجح النساء في تولي السلطات الكبيرة لو لم يكن لهن مؤازرون عظماء من الرجال يعملون وتنسب الأعمال للنساء» ، وكتب أحد عظماء الغربيين إلى إحدى بناته يقول : «إذا أدعى فوتير أن النساء قادرات على أن يعملن كل ما يعمله الرجال فماذاك إلا للتقارب من قلوب بعض الغوانئ ، فالنساء لم يأتين بأثر يذكر في دروب الآداب ؛ فهن لم يؤلفن (الإلياذة) ... ولم يخترعن الجبر ، ولا المجاهر ، ولا مضخات النار ، ولا صناعات الجنوارب ، وما برزت امرأة عالمة لتصبح جديرة أن تُعدَّ في صفوف العلماء المبرزين ، فالمرأة متبردة إذا هي أرادت التساوي مع الرجل»^(٤٣) .

وفي ضوء ماقلنا نحاول فيما يأتي الرد على الاتهامات المثارة ضد الإسلام :

أولاً - تعدد الزوجات :

لم يكن الإسلام هو المشرع الأول لتعدد الزوجات ، فقد قام بالمجتمع البشري مبدأ تعدد الزوجات قبل الإسلام ، فكان التعدد موجوداً عند المصريين والصينيين والبابليين والهندو وغيرهم ، وكذا في الديانة اليهودية التي تبيح التعدد بلا حدود ، «وقد جاء في التوراة أن نبي الله سليمان - عليه السلام - كان له سبعمائة امرأة من الحرائر ، وثلاثمائة من الإماء كما ذكر أن أحد أباطرة الصين كان عنده ثلاثون ألف امرأة ، أما الديانة النصرانية فليس فيها نص صريح يمنع التعدد»^(٤٤) ، كما كان التعدد موجوداً عند العرب فعن قيس بن الحارث قال أسلمت وعندي ثمانين سيدة ، فأتتني النبي ﷺ فقلت له ذلك ، فقال : اختر منهن أربعين»^(٤٥) .

فتعدد الزوج لليس من صنع الإسلام ، وإنما هو تشريع قديم عرفه كل الحضارات والديانات القديمة ، وفي مقدمتها التوراة ، وأقره الإنجيل ، وظل معمولاً به في العالم المسيحي حتى حرمته القوانين الوضعية ، يقول الأستاذ محمد فؤاد الهاشمي - وهو عالم كان مسيحياً وأسلم - : «إن اعتراف الكنيسة بتعدد الزوجات بقي إلى القرن السابع عشر ، وإن جميع الأديان ، ومنها ديانة البراهمة وبودا وعبد الوئن والمجوس ، وكذلك المبادئ الوضعية قد سايرت الحياة الطبيعية ، وجارت الطبيعة البشرية في شتى الزواج ، ولكن كهنة المسيحيين أبوا أن يفرطوا في مفاتيح السجن ؛ لأن في ضياع هذا المفتاح ضياعاً لسلطتهم»^(٤٦) .

ولم يبح الإسلام تعدد الزوجات على النحو الذي عرفه حضارات الماضي ، بل حدده بعد أن لم يكن محدداً ، ونظمه بعد أن كان لا نظام له ، وقيده وكان من قبل مطلقاً .

وكانت إباحة الإسلام للتعدد من منطلق المصلحة العامة التي تعلقها ظروف الحياة ، والله - سبحانه وتعالى - الذي خلق الخلق هو الذي يعلم ما يصلح شأنهم ، فإذا أباح التعدد فإنما لحكمة يعلمها هو سبحانه .

وحتى تتضح بعض جوانب الحكمة في هذا الأمر نراه قد أحاط التعدد بالحقائق التالية :

ـ أن الله - جل شأنه - أباح تعدد الزوجات ولم يجعله واجباً .

ـ أن الله أمر بالعدل بين الزوجات ، وعدم الحيف على واحدة دون غيرها .

ـ عند الخوف من عدم العدل أمر بالاقتصار على زوجة واحدة .

ـ أن الله عندما أباح التعدد لم يكن الهدف منه إشباع الرغبة الجنسية عند الرجل فحسب ، وإنما كانت هناك أشياء قد تحمل الرجل على أن يتزوج بأكثر من واحدة^(٤٧) .

داعي تعدد الزوجات :

عني الإسلام بالأسرة عناء بالغة ، فقد حصر تلبية الدافع الجنسي فيها ، وألزم كلاً من الزوج والزوجة بواجبات على كل منها للآخر ، ووعد على ذلك بالجنة لمن يفي بذلك الواجبات ، وحرّم جميع الرواقي التي يمكن تلبية الدافع الجنسي بها ، قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفِرْوَاهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتُ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مُلُومِينَ﴾ [المؤمنون : ٦٥] ، وقال تعالى : ﴿وَلَا تَقْرِبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سِبِيلًا﴾ [الأسراء : ٢٢] .

فك كل تلبية لدافع الجنس خارج نطاق الزواج الشرعي حرام ، وفرض الإسلام العقوبة على من يقترف جريمة الزنا رجلاً كان أو امرأة ، فيجلد كل منهما أو أحدهما مائة جلدة إن كانا غير متزوجين ، ويرجمان بالحجارة حتى الموت إن كانوا متزوجين أو أحدهما ، قال الله تعالى : ﴿الَّذِيْنَ وَالَّذِيْنِ فَاجْلِدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يَشَهِدُ عَذَابَهُمَا طَافِقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ [التور: ٢] .

فكل من الزاني والزانية لا يهدف إلى إقامة أسرة وإنشاء حياة مشتركة ، إنما يقصد إلى إرواء ثورة اللحم والدم بالطريقة الفوضوية المحرمة ، هرباً من تحمل الواجبات التي يفرضها نظام الأسرة في الإسلام (٤٨) .

وهناك حالات متعددة تدفع الرجل - مسلماً كان أو غير مسلم - إلى التزوج بزوجة أخرى ، وتكون هذه الحالة ملحمة أحياناً ، ومنها :

١ - أن تكون الزوجة مصابة بمرض مزمن لا تستطيع معه القيام بالواجبات الزوجية ، فيبقيها الرجل في عصمته ، حفاظاً عليها ورعايتها لها ، ويتزوج بأخرى ؛ ليقضي معها حاجته الشرعية خوفاً من الوقوع في المحرم.

٢ - أن تكون المرأة عقيماً لا تلد ، والإنسان بطبيعته محب للولد ، فيُبقي الزوجة الأولى ويتزوج بأخرى ؛ لينجب منها الولد ، وقد ثبتت من التجارب الكثيرة أن زوجات عقيمات قمن بتزويج أزواجهن بأنفسهن ؛ كي تبقى آمنة في عصمته ورعايته ، ولتحقق لزوجها ما يحب .

٣ - إن الحروب نار تلتهم الكثير من الرجال ، وتبقي النساء كثيرات العدد بالنسبة لمن تبقى من الرجال ، وفي هذه الحالة يكون التعذر ضرورة تفرضها الحياة وأمراً مرغوباً فيه من النساء حفاظاً عليهم من الضياع والانحلال .

٤ - قد تسوء العلاقة بين الرجل وزوجته إلى درجة لا تسمح بالعيشة الزوجية ، وللمرأة أولاد من هذا الزوج ، فلا يبقى إلا أن تطلق ويضيع الأولاد وتنسى العشرة السابقة أو الإبقاء على الزوجة لرعاية أولادها ، ويتزوج الرجل زوجة ثانية .

٥ - هناك بعض الرجال ليست عندهم القدرة على الصبر دون الاتصال الجنس فترة الحيض والنفاس ، فيباح للرجل التزوج بأخرى خوفاً من وقوعه في الزنا .

٦ - هناك بعض الرجال تغلب عليهم الرغبة الجنسية ، فلا يطئثها إلا عدد من الزوجات ، وعن هذا النوع يقول الإمام ابن القيم - رحمه الله - «ومن الناس من يغلب عليه سلطان هذه الشهوة بحيث لا تخصنه المرأة الواحدة ، فيستحب لصاحبها الزيادة عن الواحدة إلى الأربع . . . ومهمما كان الباعث معلوماً فينبغي أن يكون العلاج بقدر العلة ، فالمراد تسكين النفس ، فليننظر إليه في الكثرة والقلة»^(٤٩) .

فهؤلاء وأمثالهم لم يدعهم الإسلام لغواية النفس والشيطان ، بل رسم لهم ما يحقق رغبتهم ، أو بعضها في إطار حلال ، وهو إباحة تعدد الزوجات .

ويكفي أن نتساءل : هل الأفضل للمرأة أن تتزوج من رجل متزوج ، أم أن تظل دون زواج طيلة حياتها ؟ والإجابة بكل بساطة هي : أن تتزوج من متزوج ، وتساؤل آخر : هل المرأة التي تتزوج من متزوج هل كانت تقدم على ذلك لو أنها وجدت سواه في مكانته ؟ والإجابة قطعاً بالنفي ، فهي ما قبلت التزوج من متزوج إلا لأنها لم تجد غيره ، أو لم تجد من يماثل مكانته ويكون عزيزاً .

وقد حرص الإسلام على أن يعدل الرجل بين زوجاته في حدود قدراته ، يقول الله تعالى : «وَإِنْ خَفْتُمُ الْأَنْتَنِي فَانكحُوهَا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُشْتَقِي وَثَلَاثَ وَرِبَاعَ فَإِنْ خَفْتُمُ الْأَنْتَنِي فَلَا تَعْدِلُوهَا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا ملَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَعُولُوهُ» [النساء: ٢] ، يقول قتادة في معنى هذه الآية : «إن خفت أن لا تعدل في أربع نساء ، وإنما فاثنين ، وإنما فواحدة» ، وعن الضحاك : «العدل في المجامعة والحب»^(٥٠) ، فإن عجز عن العدل بين الزوجات فقد أباح له الإسلام التّسْرِي بالإماء فهو أقرب إلى عدم الجور مع الزوجات في حالة التعدد ، فنرى أن الشرع الإسلامي قد صعب التعدد في الزواج ، بوضع شرط العدل بين الزوجات ، والعدل يكون في النفقة من طعام وشراب وكسوة ومسكن ، وقد وضح القرآن أن الرجل غير قادر على العدل بين زوجاته عدلاً كاملاً فإذا أمكنه العدل في النفقة ،

فلن يمكنه العدل في المحنة ، يقول الله تعالى : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَضْتُمْ فَلَا تَعْدِلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُّوهَا كَالْمُعْلَقَةِ ﴾ [النساء : ١٢٩] ، أي فلا تميلوا إلى التي تحبونها في القسم والنفقة ، فتزيدونها في النفقة ، وقسمها في الليلي ، فتركون الزوجة الأخرى كالمعلقة لاهي أيم ولا ذات بعل ﴿ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء : ١٢٩] .

وقد حذر المشرع الإسلامي من مغبة عدم العدل بين الزوجات ، وتوعده بالفضيحة يوم القيمة ، فعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «إذا كانت عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيمة وشقه ساقط» [٥١] .

والعدل المقصود في الإسلام هو المتعلق بالمعيشة الاجتماعية من : بشاشة في الوجه ، وقسمة في الليلي ، ومساواة في الإنفاق على الطعام والملابس والمسكن ، أما الميل القلبي الذي لا يستطيع الإنسان التحكم فيه ، فغير محاسب عليه ؛ لأنّه خارج عن حدود استطاعته ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل ، ثم يقول : «اللهُمَّ هَذَا فَعْلِي فِيمَا أَمْلَكَ ، فَلَا تَلْمِنِي فِيمَا تَمْلَكَ وَلَا أَمْلَكَ» [٥٢] .

كما حذر الإسلام من الميل وعدم العدل بين الزوجات ، فعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما ، جاء يوم القيمة وأحد شقيه ساقط» [٥٣] ، وعن مجاهد «كانوا (أي الصحابة) يستحبون أن يسروا بين الضرائر حتى في الطيب ، يتطيب لهذه كما يتطيب لهذه» ، وعن جابر بن زيد قال : «كانت لي امرأتان ، فلقد كنت أعدل بينهما حتى أَعْدُ الْقُبْلَ» ، وأخرج ابن أبي شيبة عن إبراهيم قال : «إِنْ كَانُوا لِي سُوْلُونَ بَيْنَ الْمُرْسَلِينَ حَتَّى تَبْقَى الْفَضْلَةُ مَا لَا يَكُوْلُ مِنَ السُّوْلِيْقِ وَالْمُطْعَمِ ، فَيُقْسِمُونَهُ كَفَّاً كَفَّاً إِذَا كَانَ مَا لَا يَسْتَطِعُ كِيلَه» [٥٤] .

بقي سؤال يمكن أن يوجهه أي سائل فيقول :

لماذا يباح تعدد الزوجات للرجل ؟ ولما يباح تعدد الأزواج للمرأة ؟

والإجابة عن هذا السؤال تتحدد في عدة نقاط .

الأولى : أن الكثرة في عدد النساء هو الغالب ؛ لأن الحروب تلتهم الكثير من الرجال وتبقي النساء كثيرات العدد بالنسبة لمن تبقى من الرجال ، ولا أدل على ذلك مما حدث بعد الحرب العالمية الثانية التي التهمت عدداً كبيراً من الرجال في دول أوروبا وخاصة ألمانيا حتى وصلت النسبة بين من تبقى من الرجال مع النساء ، رجل واحد مقابل خمسة من النساء ، وفي هذه الحالة يكون التعذر ضرورة تفريضها الحياة ، وأمراً مرغوباً فيه عند النساء حفاظاً عليهم من السقوط في الرذيلة ، و فعل الحرام .

الثانية : أن الرجل عندما يتزوج باثنتين أو ثلاث أو أربع ، يتحمل مسؤوليتهن بالإنفاق عليهن ، وعلى أولادهن ، ولكن إذا تزوجت المرأة بأكثر من رجل فمن يتحمل مسؤولية الإنفاق في الحياة الزوجية ؟ وهي الزوجة ؟ أم أحد الأزواج ، أم كلهم ؟ أمر في غاية الغرابة والاضطراب ، وقلب للأوضاع في الحياة ، والإسلام دين يرتبط بواقع الحياة ، ولا يخالف طبيعتها .

الثالثة : أن الرجل عندما يتزوج بأكثر من واحدة ، ويرزق بالأولاد منهن فإن الأولاد كلهم يتسبون إليه ، لكن عندما تتزوج المرأة بأكثر من رجل ، فلا يرثي رجل يتسب الأولاد منها ؟ وكل واحد عاشرها معاشرة الزوجية ، هل يتسب الأولاد منها الواحد فقط من الأزواج ؟ أم يتسبون لهم جميعاً ، فيصبح للولد الواحد أكثر من أب ؟ أم تختار المرأة من تشاء منهم فتتسب له ماتنجب ؟ أمر - أيضاً - في متنهن الغرابة ، وقلب للأوضاع في الحياة .

ومن أجل كل هذا فالسؤال السابق غير منطقي ، ولا يتفق مع واقع الحياة .

ثانياً - الطلاق :

إن الطلاق دواء من المذاق ، ولكن مرض الشقاق أكثر منه مرارة وقسوة ، وطالما بتر الأطباء عضو إنسان حر صار على سلامه الإنسان كله ، « كما أن الطلاق

ضربة قاتلة في صميم الأسرة وأبناء الأسرة ، والأسرة وأبناؤها هم غرض الزواج أصلاً»^(٥٥) .

إن الإسلام لم يكن المشرع الأول للطلاق ، فإذا علمنا أن الطلاق كان موجوداً في عصور ما قبل الإسلام ، فقد كان موجوداً في الشريعة اليهودية ، وكان يتم بين النصارى عن طريق الكنيسة ، أدركنا أن الإسلام ليس أول من سن الطلاق ، وأن أعداء الإسلام في الشرق والغرب دائمًا يلصقون به التهم من أجل إبعاد الناس عنه وتنفيرهم منه .

إن الإسلام مأهول الطلاق ليشتت شمل الأسرة ، ويفرق بين أفرادها ، فتتحطم الأسرة بكلمة تصدر من الرجل لاتهمه الأسباب وأيسرها ، فيتشرد الأولاد ، وتضيع الزوجات ، وإنما أحل الله الطلاق في الإسلام ؛ ليكون المرحلة الأخيرة إذا ماسدت كل المنافذ لعلاج ماوصلت إليه حالة الأسرة من شقاق ونفور لا يرجى تغييره .

فالذى لاشك فيه أن الإسلام وهو يحضر على الزواج ، وضع في اعتباره ماينبغي أن تكون عليه الحياة الزوجية من استقرار دائم واطمئنان ثابت ، ومن أجل هذا أمر بالأآتي :

١ - أن يكون لكل من الزوجين كامل الحرية لاختيار كل منهما الآخر قبل الارتباط بالزواج .

٢ - إعطاء الفرصة لأن ينظر كل منهما لصاحبها ، فعن المغيرة بن شعبة أنه أراد أن يتزوج امرأة ، فقال له النبي ﷺ : «اذهب فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما»^(٥٦) ، وعن أبي هريرة قال : كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه متزوج امرأة من الانصار ، فقال له رسول الله ﷺ : «أنظرت إليها؟ قال : لا ، قال: فاذهب فانظر إليها فإن في أعين الانصار شيئاً»^(٥٧) .

٣ - أن تقوم الحياة الزوجية على المعاشرة الحسنة ، يقول الله تعالى : ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْلَهُ أَجَهْنَ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٣١] ، ويقول جل جلاله : ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ٢] ، فال العشرة والإمساك بالمعروف شرط لدوام العشرة الزوجية والحياة الأسرية ، وإلا فالمفارقة أيضاً بالمعروف .

إن الإسلام ينشد من الأسرة أن تكون سكناً لكلا الزوجين ، وهذا السكن آية الحياة الزوجية ، ونعمتها الكبرى ، يقول الله تعالى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتُسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١] .

وقد أحل الله الطلاق ، وفي الوقت نفسه نفر منه ، وبغض فيه ، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «أبغض الحال إلى الطلاق»^(٥٨) ، ولكن قبل أن يصل الشفاق إلى المرحلة الأخيرة وهي الطلاق ، أمر الله - حينما تسوء الحياة بين الزوجين - بمحاولة الإصلاح بينهما عن طريق الأهل من الطرفين ، يقول الله تعالى : ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ شِقاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهِا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوقِنُ اللَّهُ بِيَنْهَمَا﴾ [النساء: ٣٥] .

وقد حرص الإسلام على معالجة الخلافات بين الزوجين من بدايتها ، بالموعظة الحسنة أولاً ، ثم بالهجر ثانياً ، ثم بالضرب غير المبرح ثالثاً^(٥٩) ، يقول الله تعالى : ﴿الرَّجُلُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بِعَضُّهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ وَاللَّائِي تَخَافُونَ نُشُوزُهُنَّ فَقُطُورُهُنَّ وَاهْجِرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٣٤] .

ولكي تدرك مدى حرص الإسلام على دوام الحياة الزوجية ، اقرأ الآيات والأحاديث الآتية يقول الله تعالى : ﴿وَعَاشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكُرُهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩] ، ويقول سبحانه : ﴿وَإِنْ

امرأة حافت من بعلها نشوراً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير» [النساء: ١٢٨] ، وعن ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال : «خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي» [٦٠] ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «أكمل المؤمن إيماناً أحسنهم خلقاً ، وخياركم خياركم لنسائهم» [٦١] ، وقد ورد في الآثار «عن الله كل مزواج مطلق» ، «تزوجوا ولا تطلقا فإن الطلاق يهتز له العرش» [٦٢] .

هذا هو موقف الإسلام من الخلافات بين الزوجين ، يرشد إلى الإصلاح والوفاق ، ثم يشرع الطلاق ، يكره فيه ويذم ، ولا يجوز إلا بعد محاولات من الإصلاح متعددة ، مراحل أربعة : الوعظ ، ثم الهجر في المضجع ، ثم الضرب غير المبرح ، ثم التحكيم بحكم من أهله وحكم من أهلها للصلح والتوفيق .

و بما أن الإسلام دين الفطرة ، يقول الله تعالى : ﴿فَاقْرُبْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَيْنَا فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠] ، وبما أن الفطرة أثبتت أن كل شركة يمكن أن تفشل ، وأن الحب قد تعقبه الكراهية ، وأن الوفاق قد يعقبه شقاق ، وأن مراحل التوفيق الأربع السابقة قد تفشل في تحقيق الوفاق ، وعودة الحياة الزوجية إلى مجريها الطبيعي ؛ لذلك فإن الإسلام يقرُّ الأمر الواقع ، ويشرع الطلاق في النهاية حلاً أمثل - عند الضرورة - لهذه المشكلة ، يقول الله تعالى : ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] ، ويقول سبحانه محدراً من ظلم الزوج لزوجته إذا أصر على بقائها معه رغم الخلافات ؛ ليجبرها على التنازل عن مستحقاتها : ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضَرَارًا لَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ٢٣١] ، ويقول جل جلاله : ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِطْرَانًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [٢١] ، وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذنَّ منكم ميتاناً غليظاً» [النساء: ٢٠، ٢١] ، ويقول جل من قائله علیماً : ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلُّاً مِنْ سَعْتِهِ﴾ [النساء: ١٣٠] .

وإذا كان الإسلام قد جعل الطلاق بيد الرجل ، فإنه لم يهمل حق المرأة في ذلك ، بل جعل لها الحق في طلب الطلاق ، إن تضررت من البقاء مع زوجها ، بأن أصبحت غير قادرة على العيش معه ففي هذه الحالة يصبح من حقها أن تطلب الخلع من زوجها ؛ لتفي نفسها الضرر الناتج من البقاء مع زوج لا تطيق البقاء معه ، وفي مقابل طلاقها تعطي لزوجها ما أخذته منه ، فقد روي عن ابن عباس أن جميلة بنت سلول اخت عبد الله بن أبي بن سلول زوج ثابت ابن قيس أنت النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله : ثابت بن قيس مأذعن عليه في خلق ولادين ، ولكنني لأطيقه بغضنا ، وأكره الكفر في الإسلام ، قال : «أتربدين عليه حديقه» . وكان قد أصدقها إياها . قالت : نعم ، قال : «قبل الحديثة وطلقتها تطليقة» (٦٣) .

كما أن الإسلام حرم على الرجل أن يتعمد الإساءة لزوجته في معاشرته معها من أجل أن تعطيه شيئاً من المال في مقابل تطليقها ، يقول الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَّبُوا بِعَيْنِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ [النساء : ١٩] .

والإسلام عندما شرع الطلاق لم يترك المطلقة دون رعاية ، ولكنه ألزم الزوج الذي طلقها بالإنفاق عليها مدة عدتها الشرعية ؛ وذلك لأن الطلاق لا يفصّم العلاقة الزوجية فصماً تماماً من لحظة وقوعه ، بل تظل آثار الزوجية قائمة حتى تنقضي العدة ، وذلك لرعاة عدة أمور منها :

١- احتمال عودة الحياة الزوجية مرة أخرى ، فللزوج مراجعة زوجته في عدتها إذا كان الطلاق رجعياً ، دون عقد أو مهر جديدين .

٢- ولبقاء الأولية في حق الزوج للزوج الذي طلقها إذا كان الطلاق بائناً بینونه صغرى ، فيمكنه أن يعيد الحياة الزوجية ولكن بعقد ومهر جديدين .

٣- وأيضاً لاستبراء رحم المطلقة ، أو تضع حملها إذا كانت حاملاً ، حتى لاختلط الانساب لو تزوجت المطلقة بزوج آخر .

ولذلك حرم الإسلام خطبة المعتدة التي يمكن أن تحل لزوجها في العودة إليه ، وأباح الإسلام التلميح بالخطبة للمعتدة التي لا تحل بعد زوجها ، يقول الله تعالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتَذَكَّرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ سِرًا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَلْغُ الْكِتَابُ أَجْلَهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٥] ، يقول ابن قدامة : « مسألة ولو عرض لها وهي في العدة بأن يقول : إنني مثلك لراغب ، وإن قضى شيء كان . . فلا بأس مالم يصرح » يقول في الشرح المعتدات ثلاثة : القسم الأول : معتدة من وفاة ، أو طلاق ثلاث ، أو فسخ لتجريها على زوجها كالفسخ برضاع أو لعان ونحوه ، مما لا تحل بعد زوجها ، فهذه يجوز التعريض بخطبتها في عدتها ، لقوله تعالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتَذَكَّرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ سِرًا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَلْغُ الْكِتَابُ أَجْلَهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٥] ، ولما روت فاطمة بنت قيس أن النبي ﷺ قال لها لما طلقها زوجها ثلاثة : « إذا حللت فأذني - وفي لفظ - لاتسبقيني بنفسك - وفي لفظ - لاتفوتي بنفسك » ، وهذا تعريض بخطبتها في عدتها ، ولا يجوز التصريح؛ لأن الله لما خص التعريض بالإباحة دل على تحريم التصريح .

القسم الثاني : المعتدة من طلاق رجعي : فلا يحل لأحد التعريض بخطبتها ولا التصريح ؛ لأنها في حكم الزوجات فهي كالتي في صلب نكاحه .

القسم الثالث : المعتدة من طلاق باين ^{بيوننة} صغرى : يحل لزوجها نكاحها كالمختلعة ، والباين بفسخ لغيبة أو إعسار ونحوها ، فلزوجها التصريح بخطبتها ، والتعريض به ؛ لأنها مباحة له فيحل له نكاحها في عدتها فهي كغير المعتدة ، وهل يجوز لغيره التعريض بخطبتها ؟ فيه وجهان ، وللشافعية فيه أيضاً

قولان ، أحدهما : يجوز لعموم الآية ، ولأنها باين فأشبها المطلقة ثلاثة ، والثاني : لا يجوز ؛ لأن الزوج يملك أن يستبيحها فهي كالرجعية والمرأة في الجواب كالرجل في الخطبة فيما يحل ويحرم» (٦٤) .

والإنفاق على المطلقة أمر أوجبه الشرع ، و تستحقه المطلقة ، حتى ولو كانت موسرة ؛ لأن الزوجة محبوسة مدة عدتها لمصلحة الزوج : بالرجوع لها ، أو إبراء الرحم ، أو وضع الحمل ، يقول الله تعالى في حق المرأة المطلقة ، وبيان حقوقها : «**وَاللَّاَئِي يَسْنُنُ مِنَ الْمُحِيطِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْتُمْ فَعَدْتُهُنَّ ثَلَاثَةً أَشْهُرٍ وَاللَّاَئِي لَمْ يَحْضُنْ وَأَوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضْعُنْ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَقِنَ اللَّهُ بِيَعْلَمُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا** ﴿ **ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَقِنَ اللَّهُ بِيَكْفُرُ عَنْهُ سَيَّاتَهِ وَيَعْظِمُ لَهُ أَجْرًا** ﴾ **أَسْكَنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدَكُمْ وَلَا تُتَضَارُوهُنَّ لَتُضِيقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنُّ أَوْلَاتٍ حَمْلٌ فَأَنْفَقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضْعُنْ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَأَتُؤْمِنُنَّ أَجْوَرَهُنَّ وَأَتَمْرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاوَرْتُمْ فَسْتَرْضِعُ لَهُ أَخْرَى** ﴿ **لَيُنْفِقُ دُوْسَعَةً مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقٌ فَلَيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سِيَاجِلُ اللَّهُ بَعْدَ عَسْرٍ يُسْرًا** ﴾ [الطلاق: ٤ - ٧] ، وقال سبحانه : «**وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَنَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّقِينَ**» [البقرة: ٢٤١] ، وقال جل جلاله : «**لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فِرِيضَةً وَمِنْعُوهُنَّ عَلَى الْمُوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَهُ مَنَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُمْسِنِينَ**» [البقرة: ٢٣٦] ، فالإسلام أوجب النفقة على الزوج المطلق ، بل وأوجب النفقة على الزوج لزوجته التي لم يمسها ولم يدخل بها ، فهل بعد هذا يكون الإسلام قد ظلم المرأة المطلقة وهضمها حقها ؟ كلا وألف كلا .

ولاشك أن الطلاق للمرأة أفضل وأشرف وأكرم من الانفصال الشكلي الذي يحدث بين الزوجين في دول الغرب ، فعندما يدب خلاف بين الزوجين ، وتسوء العلاقة بينهما ، ويستحيل التوفيق بينهما ، يتخذ الرجل خليلة غير زوجته ، وتتخذ المرأة خليلاً غير زوجها ، ويسمون هذه فترة انفصال مؤقت بينهما ؛ لأن

الطلاق في عرفهم وشريعتهم صعب الحدوث إلا بإثبات خيانة أو فضيحة تشهو صورة الزوجين ، كما أن التعدد غير مباح في شريعتهم ، فلتكن الخليلة والخليل طريقاً آثماً حل هذه المشكلة^(٦٥) .

« وقد أدركت بعض دول الغرب المسيحية ما في ذلك من فساد وعث ، فسعت إلى تيسير الحصول على الطلاق ، رغم ثورة الكنيسة والباب على ذلك ، فصدر في إيطاليا قانون لجواز الطلاق سنة ١٩٧١م ، وعقب صدور القانون مباشرةً تمت ٦٧٠٠ سبعة وستون ألف حالة طلاق ، ولم يكن الطلاق عندهم - حيئذ - تدميراً للبيوت وتجنياً على الزوجة ، كما كانوا يتهمن الإسلام بذلك ، وإنما كان تنفيذاً لأمر واقع ، فقد كان الخلاف والشقاق قائماً بين الزوجين ، وكل مافعله هذا القانون هو أنه كشف هذه الفرقـة وأظهرها للنور ، ووضع لها الحل ، وفتح الطريق أمام حياة شرعية جديدة لكلا الزوجين ، فمن الواضح أن الرجل لا يستطيع أن يبيت مع الكراهيـة العميقـة في سرير واحد مع امرأة ، ولا يستطيع المرأة أن تعيش في حيز ضيق هو البيت مع رجل أصبحـت تبغضـه وتخافـه»^(٦٦) .

إن الطلاق يفيد المرأة أكثر مما يفيد الرجل : فأيهما أفضل : أن تبقى المرأة في بيت يسوده الشقاق والخصام ، وقد يأتي لها الزوج بامرأة أخرى تنفص عنها حياتها ؟ أم أن تطلق لتسعد بحياة جديدة مع زوج آخر قد تتفق طباعـها مع طباعـه ؟ إن الطلاق في الإسلام خطوة لاتـائـي إلا أخـيرـاً ، ولا يرضـى عنـها الإـسـلام إلا بعد أن تستـنـفـد كل الوسائل التي توصل إلى الإـصلاح^(٦٧) .

بقي تساؤلـ أخـيرـ ، وهو : لماذا كان الطلاق بـيدـ الرجل ، ولم يكن بـيدـ المرأة ؟

وللإجـابة عنـ هذا التـسـاؤلـ نقولـ : هناك سـبـبانـ :

السبـبـ الأولـ : هو أنـ الرجلـ صاحـبـ القـوـامـةـ - كما عـرـفـناـ منـ قـبـلـ - فهوـ الذيـ يـتـحـمـلـ تـكـالـيفـ الـمـهـرـ وـالـنـفـقـةـ وـجـمـيعـ شـتـوـنـ الـحـيـاةـ الـمـادـيـةـ ، فـجـعـلـ الطـلاقـ بـيـدـهـ أمرـ طـبـيـعـيـ يـنـسـجـمـ معـ المـنـطـقـ القـائـمـ علىـ أنـ الرـجـلـ يـتـحـمـلـ كـلـ شـيءـ ، بـيـنـماـ الـمـرـأـةـ لـاتـحـمـلـ أـيـ شـيءـ مـنـ تـكـالـيفـ الـحـيـاةـ مـعـ زـوـجـهـ .

السبب الثاني : أن الرجل غالباً ماتكون لديه القدرة على ضبط أعصابه والتحكم فيها عند حدوث نزاع بينه وبين زوجته ، لاسيما وهو يدرك ما يتربت على الطلاق من تحمل خسائر مادية كثيرة من : مؤخر صداق ، ونفقة عدة ، ومتعة ، ونفقة عيال ، ونفقة زواج جديد ؛ لذلك فهو لا يتسرع في إيقاع الطلاق، بينما لو كان الطلاق بيد المرأة ، وهي غالباً ماتكون سريعة التأثر ، تنفعل لافعل الأسباب ، فالمرأة عاطفية بطبيعتها ، وكثيراً ما تغلب جانب العاطفة على العقل ؛ ولأنها لا تتحمل أية مسؤوليات مادية تترتب على الطلاق ، من النعمات بجميع أنواعها ، بل هي المستفيدة منها ، فإنها لا تبالي بالنتائج لو كان الطلاق بيدها ، ومن أجل هذا كان من المنطق والمصلحة أن يكون الطلاق بيد الرجل لا بيد المرأة .

يَدِ الْإِسْلَامِ أَبَاحَ أَنْ يَتَنَازِلَ الرَّجُلُ عَنْ هَذَا الْحَقِّ لِزَوْجِهِ ، فَيَجْعَلُ مِنْ حَقِّهَا أَنْ يَكُونَ طَلاقَهَا يَبْدِئُهَا ، كَمَا أَبَاحَ لَهَا إِلَيْسَمْ أَنْ تَخَالِعَ زَوْجَهَا - كَمَا عَرَفْنَا فِتْرَدَ عَلَيْهِ مَا أَعْطَاهُ لَهَا مِنْ مَهْرٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعْطِيَهَا حَرِيَتَهَا وَيَطْلُقُهَا .

ثالثاً - القوامة:

أثبتت الحياة أن الرئاسة ضرورية لكل مجتمع صغير أو كبير ، وأن اختلاف الرأي قد يحدث ولابد - حينئذ - أن يوجد من يتخذ القرار ، ويكون مسؤولاً عن هذا القرار ، ومن هنا كانت القوامة في الأسرة للرجل ، فالعلاقة بين الرجل وزوجته علاقة قوية تكون من الزوجين مجتمعاً صغيراً، له مشاكله ، وله أهدافه ، وله قراراته ، وكان من الطبيعي أن تكون القوامة للرجل ؛ لأن صفات الرئاسة المتمثلة في : قوة الإرادة ، والإقدام على التنفيذ ، والتغلب على العواطف ، متوفرة لدى الرجل ، أما طبيعة المرأة التي تتصف : بالرقابة والحنان ، والعواطف المرهفة ، وسرعة الانفعال . وقد خلق الله هذه الصفات في المرأة ، لمهمة عظمى خاصة بها ؛ كي تستطيع أن تؤدي بها وظيفتها الأولى في الحياة ، وهي الأمومة والحضانة التي تحتاج إلى كل هذه الصفات ، وهذه الصفات لا تصلح في مضمار

القيادة والرئاسة ، فالرجل – غالباً – لا يندفع وراء عواطفه ووجданه كما تندفع المرأة ، بل يغلب عليه الإدراك والتعقل والتفكير المتأني ، ومن أجل هذا كانت القوامة للرجل مضافاً إليها المسئوليات المالية والأدبية^(٦٨) .

فالقوامة للرجل قوامة تكليف لا قوامة تشريف ، قوامة يتبعها تحمل مسئوليات الإنفاق ، واتخاذ القرار ، ومراعاة مصالح الأسرة ، والرجل أهل لكل هذا بما حباه الله من صفات خاصة به ، وغير متوفرة في المرأة ، يقول الله تعالى : « الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أُمُوْرِهِمْ » [النساء : ٣٤] ، ويقول سبحانه : « وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » [البقرة : ٢٢٨] .

على أن قوامة الرجل يجب أن تكون قوامة رحيمة ، يتعاون فيها الزوج برفق مع زوجته ، فرئاسة الرجل ليس معناها الاستبداد ، وفرض السيطرة بدون مبرر لذلك ، وإنما هي رئاسة تقوم على الحكمـة والتوجيه السليم لكافة جوانب حياة الأسرة الدينية والدنوية .

وقوامة الرجل لاتعني سلب المرأة كل سلطاتها ، وإلغاء رأيها ، واعتبارها كمـاً مهماً ، وإنما تعنى أن الرجل له قوامتـه في شـتـونـ الحـيـاةـ منـ إنـفـاقـ عـلـىـ الأـسـرـةـ ، وـتـرـبـيـةـ صـالـحةـ لـلـأـبـنـاءـ مـنـ أـمـرـ بـالـصـلـاـةـ وـالـصـوـمـ ، ولـلـمـرـأـةـ سـلـطـاتـهاـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـاـخـتـصـاصـاتـهاـ : فـمـرـاعـاـتـ شـتـونـ الـبـيـتـ مـسـؤـلـيـةـ الـزـوـجـةـ ، وـتـرـبـيـةـ الـبـنـاتـ وـتـعـلـيمـهـنـ مـاـيـتـعـلـقـ بـهـنـ ، ولـذـلـكـ جـعـلـ الإـسـلـامـ الـمـرـأـةـ رـاعـيـةـ وـمـسـؤـلـةـ عـنـ رـعـيـتـهـ ، فـعـنـ اـبـنـ عـمـرـ عـنـ النـبـيـ ﷺ أـنـهـ قـالـ : « كـلـكـمـ رـاعـ وـكـلـكـمـ مـسـؤـلـ عنـ رـعـيـتـهـ : الـإـمـامـ رـاعـ وـمـسـؤـلـ عـنـ رـعـيـتـهـ ، وـالـرـجـلـ رـاعـ فـيـ أـهـلـهـ وـهـوـ مـسـؤـلـ عـنـ رـعـيـتـهـ ، وـالـمـرـأـةـ رـاعـيـةـ فـيـ بـيـتـ زـوـجـهـاـ وـمـسـؤـلـةـ عـنـ رـعـيـتـهـ ، وـالـخـادـمـ رـاعـ فـيـ مـالـ سـيـدـهـ وـمـسـؤـلـ عـنـ رـعـيـتـهـ . قـالـ وـحـسـبـتـ أـنـ قـدـ قـالـ – وـالـرـجـلـ رـاعـ فـيـ مـالـ أـبـيـهـ وـمـسـؤـلـ عـنـ رـعـيـتـهـ ، وـكـلـكـمـ رـاعـ وـمـسـؤـلـ عـنـ رـعـيـتـهـ »^(٦٩) .

فإلا إسلام لم يجعل القوامة للرجل قوامة مطلقة بلا حدود ، بل هي قوامة مقيدة بقيود متينة ، فعلى أن يأمر أهله بالصلوة كما أمره ربها ، يقول الله تعالى : « وَأَمْرُ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا تَحْنُ تَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبةُ لِلتَّقْوَىٰ » [طه : ١٣٢] ، وعليه أن يتکفل بتوفير الطعام والمشرب والمسكن لأهل بيته ، وعليه أن يحميهم إذا تعرضوا لأي اعتداء ، وعليه أن يعاشر بالمعروف ، وأن يصبر على ما يحدث من زوجته من تجاوزات ، وأن يكون خيراً مع أهله كما أمر رسول الله ﷺ : « خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي » [٧٠] ، وأن يكون رفيقاً مع زوجته ، فعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَرُدُّ ذِي جَارِهِ ، وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّهُنَّ خَلْقٌ مِّنْ ضُلُّعٍ أَعْوَجٍ ، وَإِنْ أَعْرَجْ شَيْئاً فِي الضُّلُّعِ أَعْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقْيِيمَهُ كَسْرَتْهُ ، وَإِنْ تَرَكَهُ لَمْ يَزِلْ أَعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا » [٧١] ، فالإسلام في جعله القوامة للرجل ، كان يراعي ما يتصف به الرجل من صفات مميزة ، مع تكليفه بأمور أعنف منها المرأة ، فهي المستفيدة من هذه القوامة .

رابعاً - التأديب :

تقوم العلاقة بين الزوجين على الحب والوفاء والمرودة ، والآيات القرآنية تدل على ذلك ، يقول الله تعالى : « وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ » [الروم : ٢١] ، ويقول سبحانه : « هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ » [البقرة : ١٨٧] ، ويقول جلاله : « وَقَدْ أَفْضَنَ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْذَنَ مِنْكُمْ مِثَاقاً غَلِظًا » [النساء : ٢١] ، ويقول عز من قائل عليماً : « وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ » [البقرة : ٢٢٨] .

تلك هي العلاقة المثلثة التي رسمها الإسلام بين الزوجين ، ورغبة الناس فيها ، وقد تكونت أسر كثيرة في ظل هذا النظام الرائع ، ولكن الإسلام - كما عرفنا - دين النطارة ، فهو لا يهمل الواقع ، ولا يبعد عن الحقيقة ، وفي واقع الحياة

قد ينشب خلاف بين الزوج والزوجة ولابد من علاج لهذا الخلاف قبل أن يستفحـل ويصل إلى الفرقة .

وقد وضع الإسلام حلـ الخلاف بين الزوجين علاجاً يمر براحل متدرجه ، لا ينتقل فيها من مرحلة إلى أخرى إلا إذا استعصي الحلـ في المرحلة الأولى :
والمراحل هي :

المرحلة الأولى : تقوم على أساس من الهدوء ، والتذكير بالواجب ، والنصح بالخير ، وبيان أوجه الخطأ ومحاولـة نبذها ، وعدم العودة إليها .

المرحلة الثانية : إذا لم تتحقق المرحلة الأولى الهدف منها ، واستمرـ الخطأ من الزوجة انتـقال الزوج للمرحلة الثانية ، وهي أن يهجر زوجـته في المضـجع ، ويـستعلـي على مـغـريـات الأنـوثـة والـجـمـالـ فيـ المرأةـ ، فـإنـ المرأةـ تـتأـثـرـ بـذـلـكـ تـأـثـرـ كـبـيرـاـ .

المرحلة الثالثـةـ : إذا لم تتحقق المرحلة الثانية الـهـدـفـ منـهاـ ، اـنـتـقلـ الزـوـجـ إـلـىـ المـرـحـلـةـ الثـالـثـةـ وـهـيـ أـنـ يـضـرـبـهاـ ضـرـبـاـ غـيرـ مـبـرـجـ ، لـاـ يـكـسـرـ عـظـمـاـ وـلـاـ يـخـدـشـ لـحـماـ ، وـلـاـ يـتـرـكـ أـثـرـاـ ، عـلـىـ أـنـ يـتـجـنـبـ الـوـجـهـ .

المرحلة الرابـعةـ : إذا لم تتحققـ المـراـحلـ الـثـلـاثـةـ السـابـقـةـ الـهـدـفـ مـنـهاـ ، بـأنـ اـنـسـعـتـ شـقـةـ الـخـلـافـ وـالـشـقـاقـ بـيـنـ الزـوـجـيـنـ ، اـنـتـقـلاـ إـلـىـ المـرـحـلـةـ الـرـابـعـةـ ، بـأنـ يـخـتـارـ الرـجـلـ حـكـماـ مـنـ أـقـارـبـهـ وـتـخـتـارـ الـرـأـءـ حـكـماـ مـنـ أـقـارـبـهـ ؛ كـيـ يـنـظـرـاـ فـيـ أـسـبـابـ الـخـلـافـ بـيـنـهـمـ ، وـبـذـلـاـ جـهـدـهـمـ فـيـ إـذـالـهـاـ ، وـيـأـمـرـاـ الـظـالـمـ بـالـرجـوعـ عـنـ ظـلـمـهـ ، وـيـحاـواـلـاـ التـوـفـيقـ بـيـنـ الزـوـجـيـنـ ، عـسـىـ اللـهـ أـنـ يـمـنـ عـلـيـهـمـ بـالـإـصـلاحـ ، وـعـلـىـ الـحـكـمـيـنـ أـنـ يـخـلـصـاـ فـيـ مـسـاعـهـمـ ، وـتـكـونـ نـيـتـهـمـ صـادـقـةـ فـيـ الـإـصـلاحـ بـيـنـ الزـوـجـيـنـ حـتـىـ يـوـقـنـهـمـ اللـهـ فـيـ مـسـاعـهـمـ ، يـقـولـ اللـهـ تـعـالـىـ مـرـتـبـاـ الـمـراـحلـ الـأـرـبـعـةـ : ﴿ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُورُهُنَّ فَعُظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَغُوا عَلَيْهِنَّ سِبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْأَكُمْ بَرِيرًا ﴾ (٢٧) وـإـنـ خـفـقـ شـقـاقـ بـيـهـمـ فـاـبـعـثـاـ حـكـماـ

مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمَا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُؤْتِيَ اللَّهُ بِئْتَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا خَبِيرًا ﴿٢٤﴾ [النساء: ٢٥].

وهكذا وضع الإسلام هذه الخطوات الأربع ، وقسمها الله سبحانه بحكمته السامية إلى مرحلتين : المرحلة الأولى : هي التي يسوى فيها الزوجان خلافاتهما بنفسهما دون تدخل عنصر خارجي من الأقارب ، وفي هذه المرحلة محاولات ثلاث مرتبة - كما عرضنا - ترتيباً منطقياً دقيقاً : الوعظ ، ثم الهجر في المضجع ، ثم الضرب غير المبرح ، والمرحلة الثانية : هي التي يجب أن يتجنباها الزوجان حيث يجهزان بأسرارهما أمام الحكمين ، ويعرضان حياتهما الخاصة لالسنة الناس .

وفي التشريع الإسلامي مايفيد أن إياحة أسرار الزوجين مرحلة يلزم تحاشيها ماامكن ذلك ، وضرب الرجل زوجته أفضل من كلام الناس عنهم ، فكل ما يحدث بين الرجل وزوجته سر يمكن إخفاؤه ، والاعتذار عن هفواته ، وعلاج سلبياته ، ولكن حديث الناس عنهم كشف للسر قد يمتد ويتشر ولايمكن وقفه ، وقد يتسبب كشف السر في أمور لا تحمد عقباها بين الزوجين وأهليهما .

وهنا وقف أعداء الإسلام عند مرحلة الضرب ، واعتبروها قسوة من الإسلام على المرأة ورجعيه وهمجية ، ولم يكن هجومهم على الإسلام من هذه الناحية جائفاً في المرأة ، وإنصافاً لها ، وإنما لمرض في نفوسهم ، وحدق كامن في قلوبهم ضد الإسلام والمسلمين ، ولم ينظروا إلى الناحية المشرفة والمضيئة التي يدعوا فيها الإسلام إلى المعاشرة الحسنة ، وحسن المعاملة من الرجل لزوجته بالمعروف ، وعدم البغي على الزوجة إذا أطاعت زوجها ، يقول الله تعالى : ﴿وَاعْشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩] ، ويقول سبحانه : ﴿فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٤] ، وعن عمرو بن الأحوص أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله ﷺ ، فحمد الله وأثنى

عليه وذَكْرُ وَعَظَ ثم قال : «ألا واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن عوان عندكم ، ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك ، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعل فاهاجروهن في المضاجع ، وأضربوهن ضرباً غير مبرح ، فإن أطعنكم فلاتبغوا عليهن سبيلاً ، إلا إن لكم على نسائكم حقاً ، ولنسائكم عليكم حقاً ، فحقكم عليهن إلا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذن في بيتكم لمن تكرهون ، ألا وحقهن عليكم أن تحسنو إليهن في كسوتهن وطعامهن»^(٧٢) ، وعن أبي هريرة أن رجلاً سأله النبي ﷺ : ما حق المرأة على الزوج ؟ قال : «أن يطعمها إذا طعم ، وأن يكسوها إذا اكتسى ، ولا يضرب الوجه ، ولا يقبح ، ولا يهجر إلا في البيت»^(٧٣) ، فهل بعد هذا يمكن أن يقال إن الإسلام يقوس على المرأة .

إن الإسلام أمر بحسن المعاشرة ، وحذر من البغي والاعتداء على الزوجة ، وما يباح الضرب إلا لظروف معينة ، فالمرأة الكريمة التي تفضل التحكيم على الضرب ، أو الطلاق على الضرب ، لا يصح معها الضرب ، وهناك بعض النساء اللاتي لا ينصلحن إلا بالضرب ، بل إن بعض النساء تزداد إعجاباً بزوجها كلما ضربها وقسّا عليها ، وتعتبر هذا مظهراً من مظاهر الرجولة تعتز به وتغترّ أمام غيرها من النساء .

يقول أحد علماء الغرب وهو G.A. Hadfield : «وغريرة الخصوص تقرى أحياناً ، فيجد صاحبها للذة في أن يكون متسطلاً عليه ، ويتحمل للذلة الالم بغبطه ، وهذه الغريرة شائعة بين النساء ، وإن لم يعرفنها ، ومن أجلها اشتهرن بالقدرة على احتمال الالم أكثر من الرجل ، والزوجة من هذا النوع تزداد إعجاباً بزوجها كلما ضربها وقسّا عليها» ، ولا شيء يحزن بعض النساء مثل الزوج الذي يكون رقيق الحاشية دائماً ، لا يثور أبداً على الرغم من تحديهن ، ولا يعرف شقاء هذه المعيشة ، ولا التوق إلى الزوج الذي يستطيع أن يثور ولو مرة واحدة ، إلا النساء اللاتي جربن الحياة مع زوج من هذا الطراز»^(٧٤) . «المرأة تحب الرجل العصبي ،

تحب أن تصطدم إرادتها بـإرادته ، تحب الصراع للظفر تأكيداً لسلطانها ، وتحب أكثر من كل شيء الهزيمة أمام إرادته .. ولكنها تغضب .. تغضب وغلاً الدنيا صيحاً وفي قراره نفسها حلاوة الضعف أمام قوة الرجل»^(٧٥) .

خامساً- الميراث :

يتساءل بعض من لا يدركون عظمة الإسلام ، ويبحثون عن الأخطاء في تشريعاته الحكيمـة : فيقولون : لماذا تأخذ المرأة في الميراث نصف ما يأخذـه الرجل ؟ وللإجابة عن هذه المغالطة في السؤال نقول : إن نظرـة الإسلام في تميـزـ الرجل عن المرأة في الميراث نـظرة اقتصادية محضـة ، توافقـة واقعـة الحياة ، وتمـشـيـ مع طبيعتـها ، ولم يقصدـ منها تفضـيلـ الرجل أو تمـيـزـه عنـ المرأة .

والنـظـمة مـبنـية علىـ أساسـ أنـ الرـجـل هوـ القـائمـ علىـ شـتـونـ الأـسـرـة ، والمـكـلـفـ بالـإنـفـاقـ عـلـيـهـا ، سـوـاءـ أـكـانـتـ المـرـأـةـ : اـبـنـةـ لـهـ ، أـمـ أـمـاـ ، أـمـ أـخـتـاـ ، أـمـ زـوـجـةـ ، فـالـبـنـتـ نـفـقـتـهاـ عـلـىـ أـبـيهـاـ ، وـالـأـمـ نـفـقـتـهاـ عـلـىـ اـبـنـهـاـ فـيـ حـالـةـ عـدـمـ وـجـودـ الزـوـجـ ، وـنـفـقـتـهاـ عـلـىـ زـوـجـهـاـ إـذـ كـانـ مـوـجـودـاـ ، وـالـأـخـتـ نـفـقـتـهاـ عـلـىـ زـوـجـهـاـ إـذـ كـانـتـ مـتـزـوجـةـ ، وـعـلـىـ أـبـيهـاـ أوـ إـخـوتـهـاـ إـذـ كـانـتـ غـيـرـ مـتـزـوجـةـ أوـ أـرـمـلـةـ أوـ مـطـلـقـةـ ، وـالـزـوـجـةـ نـفـقـتـهاـ عـلـىـ زـوـجـهـاـ ، هـذـاـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ جـانـبـ ماـيـلـتـرـمـ بـهـ الرـجـلـ فـيـ الـحـيـاةـ مـنـ نـفـقـاتـ عـلـىـ أـوـلـادـهـ ، وـبـعـضـ أـقـرـبـائـهـ ، وـالـمـرـأـةـ غـيـرـ مـكـلـفـةـ بـشـيـءـ مـنـ هـذـاـ .

فـإـذـاـ أـعـطـتـ الشـرـيـعـةـ إـلـيـهـاـ مـنـ المـيرـاثـ نـصـفـ مـاـتـعـطـيـهـ لـنـظـيرـهـاـ مـنـ الرـجـالـ . وـهـيـ غـيـرـ مـسـئـولـةـ عـنـ الإـنـفـاقـ حـتـىـ عـلـىـ نـفـسـهـاـ وـهـيـ غـنـيـةـ . كـانـ ذـلـكـ مـتـهـيـنـ الـحـكـمـةـ وـالـعـدـلـ ، إـذـ لـيـسـ مـنـ الـعـدـلـ وـالـإـنـصـافـ أـنـ يـتـسـاوـيـ فـيـ المـيرـاثـ مـنـ يـنـفـقـ وـمـنـ لـاـ يـنـفـقـ ، مـنـ يـتـحـمـلـ جـمـيعـ أـعـبـاءـ الـحـيـاةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ ، مـعـ مـنـ لـمـ يـكـلـفـ بـشـيـءـ مـنـهـاـ ، بـلـ إـنـ إـلـاسـلـامـ جـعـلـ الـقـوـامـةـ لـلـرـجـلـ بـسـبـبـ الإـنـفـاقـ وـمـاـ فـضـلـ بـهـ مـنـ خـصـائـصـ جـسـمـيـةـ وـعـقـلـيـةـ ، يـقـولـ اللـهـ تـعـالـيـ : ﴿الرِّجَالُ قَوْمٌ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء : ٢٤] .

لقد كان الإسلام كريماً ومتسامحاً حين أعفى المرأة من كل الأعباء الاقتصادية، وألقاها على عاتق الرجل ، ثم أعطى المرأة - رغم ذلك - نصف ما يأخذ الرجل من الميراث ، وإذاً فلا مجال للمطالبة بمساواة المرأة مع الرجل في الميراث ، ولا يقال إن في ذلك تنقيضاً لإنسانية المرأة أو مكانتها ، ولا معنى كذلك للتشريع على الإسلام في هذه القضية ، وكيف يقال مثل هذا القول والإسلام قد أعطى للمرأة حق الميراث ، بينما كانت المرأة محرومة منه في عصور ماقبل الإسلام ، بل إنها كانت تُورث كالملال ، فيرثها الابن الأكبر بعد وفاة زوجها ، وأيضاً بعض الشعوب في العصور الحديثة لا تورث المرأة .

ولا يقال إن الزوجين - في عصرنا الحاضر - يتقاسمان تأثير منزل الزوجية وتتكاليف الحياة المعيشية ، فإن هذا التصرف ليس من الإسلام في شيء ، فالرجل في الشريعة الإسلامية مكلف بالإنفاق على زوجته حتى ولو كانت غنية ، وعليها أن تتفرغ لمهنتها الأصلية وهي ملكتها الخاصة بيتها وتربيتها أبنائها وبناتها .

تعقيب :

بعد أن استعرضنا المزاعم الباطلة والتساؤلات التي هوجم الإسلام بسببها ، وشرحنا وجهة نظر الإسلام فيها ، وردنا على بطلان تلك المزاعم ، نقول للغربيين والشرقيين الذين أطلقوا عليهم وأقلامهم للنبيل من الإسلام والمسلمين - متسترين وراء ادعاء حماية المرأة والدفاع عن حريتها وحقوقها - نقول لهم : اتجهوا بدفعكم وأسلتمكم وأقلامكم إلى علاج مشاكل المرأة الغربية : فكم من آنسات أصبحن أمهات بغير زواج ، وكم من مواليد ولدوا ولا يعرفون لهم أبياً ، فقد ذكرت إحصائية رسمية في بريطانيا أن كل تسعة أطفال ولدوا في لندن خلال عام ١٩٦٠ م ، كان هناك طفل واحد منهم من أم غير متزوجة أي أنه ولد من سفاح ولم يولد من نكاح شرعي ، يعني كل تسعة أطفال ، كان منهم طفل غير شرعي ^(٧٦) ، وفي أمريكا سنة ١٩٦٧ م ولد طفل غير شرعي من بين كل ستة

أطفال ، وقد كانت النسبة سنة ١٩٥٧ م ولادة طفل غير شرعي من بين كل خمسة عشر طفلاً^(٧٧) ، فانظر إلى هذه الزيادة المهولة ، فخلال عشر سنوات كانت النسبة ١٥ : ٦ ، ثم أصبحت ١ : ٦ ، كما أن المرأة بزواجهها تصبح منتبة في الاسم إلى زوجها لا إلى أبيها ، يعني أن يلغى اسم أبيها ، وتصبح تابعة لزوجها حتى في التسمية .

فهل بعد كل هذا يمكن أن يقال إن الإسلام قاسٍ في معاملة المرأة ، وظالم لها !!^(٧٨) .

الله يعلم أن حجتهم داحضة بينهم ، وعليهم غضب من الله ولهم عذاب شديد .

هوامش الفصل السادس

- (١) كتاب المؤلف : الإنسان في التصور الإسلامي خلقاً وتكيلاً ، الرياض ، دار المسلم (تحت الطبع) .
- (٢) محمد السيد الزعبلاوي : الأمومة في القرآن والسنّة ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط٤ ، ١٤٠٩ ، ص ١٥ .
- (٣) عبد الغني عبود : الأسرة المسلمة والأسرة المعاصرة ، القاهرة ، دار الفكر العربي ، ١٩٧٩ ، ٨٦ ، ٨٧ .
- محمد عبد السميع شعلان : نظام الأسرة بين المسيحية والإسلام ، الرياض ، دار العلوم ، ١٩٨٣ هـ - ١٤٠٣ م ، ص ٣٣٤ - ٣١٩ بتصرف .
- (٤) محمد أبو زهرة : تنظيم الإسلام للمجتمع ، القاهرة ، دار الفكر العربي ، ١٩٧٥ ، ص ٥ .
- (٥) سعيد عبد العزيز الجندول : الجنس الناعم في ظل الإسلام ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠١ هـ ، ص ١٥ .
- (٦) أحمد شلبي : مقارنة الأديان ، ج٤ ، القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٧٧ ، ص ٧٤ - ٧٢ .
- (٧) العهد القديم : الإصلاح السابع ، الفقرتان : ٢٥ ، ٢٦ .
- (٨) Feminism. Translated to English by Arther, P.200.
- (٩) سعيد الجندول : المرجع السابق ، ص ١٥ ، ١٦ .
- (١٠) محمد أبو زهرة : المرجع السابق ، ص ١٣ .
- (١١) المعجم الوسيط : مرجع سابق ، ص ٦٠٧ مادة (عَضْل) .
- (١٢) أحمد شلبي : مقارنة الأديان (الإسلام) ، القاهرة مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٧٧ ، ص ٢١٤ .

- (١٣) رواه البخاري ج ٧ ، ص ٦٩ .
- (١٤) رواه البخاري ج ٧ ، ص ٦٩ ، ورواه مسلم ج ٦ ، ص ١٠٢ .
- (١٥) جلال الدين السيوطي : الدر المنشور في التفسير المأثور ، بيروت ، دار الفكر
١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م ، ج ٨ ، ص ١٣١ .
- (١٦) رواه البخاري ج ٢ ، ص ١١٥ ، ومسلم ج ٦ ، ص ١٧٩ .
- (١٧) رواه الترمذى ج ٣ ، ص ٢١٣ ، وابن ماجه ج ٢ ، ص ١٢١٠ ، وأحمد ج ٤ ،
ص ١٥٤ .
- (١٨) رواه ابن ماجة ج ٢ ، ص ١٢٠٩ .
- (١٩) رواه البيهقي .
- (٢٠) رواه أحمد بن حنبل في مسنده ج ٦ ، ص ٢٦ .
- (٢١) رواه أحمد في مسنده ج ٣ ، ص ٨٢ ، ص ٢٦٦ .
- (٢٢) رواه ابن ماجه ج ٢ ، ص ٥٨٩ برقم ١/١٨٤٥ ، وأخرجه البخاري برقم ١٩٠٥
، ومسلم برقم ٣٣٨٤ (متفق عليه) .
- (٢٣) انفرد به ابن ماجه ص ٥٨٩ برقم ٥٨٩ .
- (٢٤) البهى الخولي : الإسلام والمرأة المعاصرة ، الكويت ، دار القلم ، (بدون) ص
٣٨ ، ٨٧ .
- (٢٥) أخرجه البخاري ج ٦ ، ص ١٣٥ ، ومسلم ج ٩ ، ص ٢١٠ .
- (٢٦) عبد الله ناصح علوان : تربية الأولاد في الإسلام ، ج ١ ، القاهرة ، دار السلام
للطباعة والنشر ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م ، ص ٣٨-٣٥ .
- (٢٧) الإمام ابن القيم الجوزية : زاد المعاد في هدي خير العباد ، القاهرة ، المطبعة
المصرية ومكتباتها ، (بدون) ، ص ٣٠٧ .
- (٢٨) أحمد محمد العسال : الإسلام والمجتمع ، الكويت ، دار القلم ، ١٤٠٧ هـ -
١٩٨٧ م ، ص ١٤١ ، ١٤٢ .

- (٢٩) البهـي الخولي : الإسلام والمرأة المعاصرة ، مرجع سابق ، ص ٥١ .
- (٣٠) متفق عليه ، واللفظ لابن ماجة ، ص ٥٩٣ برقم ١٨٥٨ .
- (٣١) رواه ابن ماجة وانفرد به ص ٥٩٣ برقم ١٨٥٩ .
- (٣٢) الإسلام والمرأة المعاصرة ، مرجع سابق ، ص ٥٢ .
- (٣٣) رواه ابن ماجة وانفرد به ص ٥٩٣ برقم ١٨٥٩ .
- (٣٤) رواه أبو داود والنسائي .
- (٣٥) رواه ابن ماجة ص ٦٢٦ برقم ١٩٦٧ في باب النكاح واللفظ له ، كما أخرجه الترمذـي في باب النكاح برقم ١٠٨٤ .
- (٣٦) رواه ابن ماجة في باب النكاح ص ٥٩٨ برقم ١٨٧٣ ، وأخرجه البخارـي وأبو داود والنسائي في باب النكاح .
- (٣٧) رواه ابن ماجة ص ٥٩٨ برقم ١٨٧٤ في باب النكاح .
- (٣٨) المعجم الوسيط مادة (كـفـا) ص ٧٩١ ، ومخـتـار الصـحـاحـ مـادـةـ (كـفـا) ص ٥٧٢ .
- (٣٩) الشوكاني : نـيلـ الـأـوـطـارـ ، طـ١ـ ، جـ٦ـ ، القـاهـرـةـ ، المـطـبـعـةـ الـمـصـرـيـةـ ، ١٣٥٧ـهـ ، ص ١١٠ .
- (٤٠) رواه ابن ماجة في باب النكاح ص ٦٢٧ برقم ١٩٦٨ .
- (٤١) سـبـلـ السـلـامـ جـ٣ـ صـ١٩٨ـ طـ٤ـ ، القـاهـرـةـ ، المـكـتـبـةـ التـجـارـيـةـ الـكـبـرـيـ (بدون) .
- (٤٢) رواه ابن ماجة في باب النكاح ص ٦٢٦ برقم ١٩٦٧ ، كما أخرجه الترمذـي في باب النكاح برقم ١٠٨٤ .
- (٤٣) أحمد شـلـبيـ : الإـسـلـامـ ، مـرـجـعـ سـابـقـ ، صـ صـ ٢١٨ـ ، ٢١٩ـ .
- (٤٤) سـعـدـ عـبـدـ العـزـيزـ الجـندـوـلـ : الـجـنـسـ النـاعـمـ فـيـ ظـلـ الإـسـلـامـ ، مـرـجـعـ سـابـقـ ، صـ ٦٨ـ .
- (٤٥) ابن مـاجـهـ جـ١ـ ، صـ ٦٢٨ـ .

- (٤٦) مصطفى السباعي : المرأة بين الفقه والقانون ، بيروت ، المكتب الإسلامي
١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م ، ص ص ٧٧-٧٢ (بتصرف) .
- (٤٧) عبد الغني عبود : الأسرة المسلمة والأسرة المعاصرة ، القاهرة ، دار الفكر العربي ، ص ص ١٤٤-١٤٨ .
- (٤٨) محمد السيد الزعبلاوي : الأئمة في الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٢٢٧ .
- (٤٩) ابن القيم : أعلام الموقعين عن رب العالمين ، لبنان ، بيروت ، دار الجليل ،
(د.ت) ج ٢ ، ص ٨٤ .
- (٥٠) جلال الدين السيوطي : الدر المثور . . . ، مرجع سابق ، ج ٢ ، ص ٤٢٩ .
- (٥١) الترمذى ، باب النكاح ج ٢ ، ص ٣٠٤ .
- (٥٢) ابن ماجه ، باب النكاح ج ٢ ، ص ٦٢٧ .
- (٥٣) رواه أبو داود والترمذى والنسائي وابن ماجة في باب النكاح ، ج ٢ ، ص ٦٢٧ .
- (٥٤) جلال الدين السيوطي : الدر المثور . . . ، مرجع سابق ، ج ٢ ، ص ٧١٣ .
- (٥٥) عبد الله حسين : المرأة الحديثة وكيف نسوها ، القاهرة ، المطبعة العصرية بالفجالة ، ١٩٨٢ ، ص ١٥٥ .
- (٥٦) ابن ماجه ج ٢ ، ص ٥٩٥ ، الترمذى ج ٢ ، ص ٢٧٥ .
- (٥٧) مسلم ج ٩ ، ص ٢٠٩ ، ٢١٠ .
- (٥٨) ابن ماجه ج ٢ ، ص ٦٤٢ .
- (٥٩) عبد الغني عبود : الأسرة المسلمة والأسرة المعاصرة ، مرجع سابق ، ص ص ١٤٩-١٥٤ .
- (٦٠) ابن ماجه ج ٢ ، ص ٦٢٩ .
- (٦١) مستند الإمام أحمد ج ٢ ، ص ٤٧٢ .
- (٦٢) أحمد شلبي : مقارنة الأديان (الإسلام) ، مرجع سابق ، ص ٢٢٤ .

- (٦٣) البخاري ج٦ ، ص ١٧٠ ، باب الخلع .
- (٦٤) ابن قدامة : المغني ، ج٦ ، الرياض ، مكتبة الرياض الحديثة ، (بدون) ، ص ٦٠٨ - ٦٠٩ .
- (٦٥) مصطفى السباعي : المرأة بين الفقه والقانون ، مرجع سابق ، ص ٩٤ ، انظر عبد الباقي رمضان : خطر التبرج والاختلاط ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، ص ص ١٣٧ - ١٤٩ .
- (٦٦) (بتصرف) أحمد شلبي : مقارنة الأديان (الإسلام) مرجع سابق ص ٢٣٠ .
- (٦٧) مصطفى عبد الواحد : الأسرة في الإسلام ، القاهرة ، مكتبة دار العروبة ، (د. ت) ص ٥١ .
- (٦٨) عبد الغني عبود : الأسرة المسلمة والأسرة المعاصرة ، مرجع سابق ، ص ص ١٣٢ ، ١٣٩ .
- (٦٩) مسلم ج٢ ص ٢١٣ ، البخاري ج١ ، ص ٢١٥ (متفق عليه) .
- (٧٠) ابن ماجه ج٢ ، ص ٦٢٩ .
- (٧١) البخاري ج٦ ، ص ١٤٥ .
- (٧٢) الترمذى ج٢ ، ص ٣١٥ ، ابن ماجه ج٢ ، ص ٥٩١ ، مسلم ج٨ ، ص ١٨٢ .
- (٧٣) ابن ماجه ج٢ ، ص ٥٩١ .
- (٧٤) عن (أحمد شلبي) : مقارنة الأديان (الإسلام) ، مرجع سابق ص ص ٢٣٠ - ٢٣١ (نقلً عن كمال أحمد عون : المرأة في الإسلام ص ٧) .
- (٧٥) محمد زكي عبد القادر : مقال بصحيفة الأخبار بتاريخ ٢٧/١٢/١٩٦٢ م .
- (٧٦) صحيفة الأخبار المصرية عدد ١/١٩٦٢ م .
- (٧٧) صحيفة الأخبار عدد ٢/٧/١٩٦٨ م .

- (٧٨) انظر المراجع التالية في بيان حقوق المرأة في الإسلام
- محمد عبد المنعم خفاجي : الإسلام والحضارة الإنسانية ، بيروت ، دار الكتاب اللبناني ، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م ، ص ١١٦ .
- سيد قطب : الإسلام ومشكلات الحضارة ، القاهرة ، دار الشروق ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، ص ٦٥ - ٦٦ .
- أحمد فائز : دستور الأسرة في ظلال القرآن ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط ٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م ، ص ٢٦ .
- محمد البهبي : الإسلام في حياة المسلم ، بيروت ، دار الفكر (د.ت) ص ٢٩٨ - ٣١٨ .
- أحمد محمد جمال : على مائدة القرآن دين ودولة ، بيروت ، دار الكتاب اللبناني ، ١٣٩٣ ، ص ٢٦٧ - ٢٧١ .

الفصل السابع

الإسلام والعلم

- مفهوم العلم .
- الدين والعلم .
- وظيفة العلم .
- فضل العلم .
- فضل طلب العلم وفضل طالبه .
- آداب طالب العلم .
- آداب المعلم .
- حكم تعلم العلم .

卷之三

1200

卷之三

卷之三

- 14 -

卷之三

卷之三

THE JOURNAL OF

344 K. S. DAVIS

Chlorophyll a

— 1 —

الإسلام والعلم

مفهوم العلم :

العلم في اللغة : نقىض الجهل ، ورجل عالم وعليم من قوم علماء ، وجمع عالم علماء ، ويقال : علَّام أيضًا ، وعلمت الشيء أعلمه علمًا عرفته ، وتقول علم وفقه : أي تعلم وتفقه ، وعلم وفقة : أي ساد العلماء والفقهاء ، ويقال : رجل علامة ، وامرأة علامة ، لم تلحق الهاء - هنا - لتأنيث الموصوف بما هي فيه ، وإنما لحقت الكلمة لإعلام السامع أن هذا الموصوف بما هي فيه قد بلغ الغاية والنهاية ، فجعل تأنيث الصفة أمارة لما أريد من تأنيث الغاية والمبالغة ، سواء أكان الموصوف بتلك الصفة مذكراً أم مؤنثاً ، والعلم : إدراك الشيء بحقيقته^(١).

والعلم في الاصطلاح : هو الإحاطة بالشيء على ما هو عليه ، وقيل : هو دراسة الظواهر الكونية ، ومعرفة أسرار الوجود ، واستخدام تلك الظواهر فيما ينفع الإنسان ويصلح شئونه الدنيوية والأخروية^(٢).

الدين والعلم :

يشيع على ألسنة كثير من الناس لفظ العلم والتقدم العلمي ، ويحاول المنحرفون أن يستغلوا هذه الألفاظ ، ويتخذوها ثغرة للتشكيك في وظيفة الدين وأهميته في الحياة ، وحاجة الناس إليه ، . . . وقالوا إن الدين الذي لعب دوراً بارزاً في القديم لم تبق له هذه المكانة في العصر الحاضر ، ويمكن الاستغناء عنه مع تقدم العلم والمدنية والحضارة ، وأن العلم حل بل يجب أن يحل محل الدين ؛ لما يقدمه للبشرية من خدمات ورفاهية ، و المعارف و مكتشفات ، أصبحت في خدمة البشرية ، وصار الناس يستخدمونها في حياتهم وأعمالهم .

والحقيقة أن هذه الشبهة والافتراضات والأسئلة تنطوي على تمويه وتلفيق ومراوغة ومكر وخداع للبساطاء والسدج من جهة ، ومن جهة أخرى فإنها تضع أيديها في آذانها ، وتطمس أعينها ، وتحجب عقلها عن المفهوم الصحيح للدين ^(٣) .

وإزالة لكل لبس أو اشتباه ، وتنويراً لمن يريد الحق ، ويبحث عن الحقيقة فإننا نبين بياجاز واختصار وظيفة العلم ومجاله ، و موقف الدين منه ، ومدى الارتباط بين الدين والعلم :

(أ) وظيفة العلم :

ينقسم العلم من حيث وظائفه إلى قسمين :

١ - علم ضروري . ٢ - علم مكتسب .

١ - فالعلم الضروري : هو ما لا يحتاج المرء معه إلى تأمل وتفكير من سائر البديهيات ، والبديهيات هي العلوم التي تحصل في النفس ابتداءً بدون سبب فكر ولا نظر ، مثل السماء فوقنا والأرض تحتنا ، والإنسان غير الفرس ، والحر خلاف البرد ، وتدرك هذه العلوم بالحس والعقل فيدخل فيها المحسوسات والمرئيات والشمومات والمذوقات والسمواعات .


٢ - والعلم المكتسب : هو ما كان طريقه النظر والاستدلال ، وهو ما يحتاج المرء فيه إلى تأمل وإعمال فكر ، فالإنسان يحصل على هذا العلم بطريق البحث والتجربة والخبرة والمران والاستدلال ومن هذا النوع ما يدرك بالقلب كالغبيات ، أو يدرك بالقلب مع الحواس ، ولذلك قالوا عن هذا النوع من العلم : إن المعلومات إما شاهدة وهي ماعلمت ضرورة ، وإما غائبة وهي ماعلمت بدلاله الشاهد ^(٤) .

وكل من القسمين يكون ملِيأً ويكون حكيمًا : وأصحاب العلوم المُلَيَّة هم رسول الله صلوات الله وسلامه عليهم ، وأصحاب العلوم الحكيمية هم النبهاء من

الحكماء ، وإنما يصلون إلى ذلك بطلب وتكلف وحيلة ، بعكس ما عليه أصحاب العلوم المِلَّية (الإلهية) .

ويرجع هذا التقسيم إلى الوحي والعقل ، فما كان طريقه الوحي فهو المِلَّيُّ ، وما كان طريقه العقل فهو الحكمي .

نخلص من هذا إلى أن وظيفة العلم و مجالاته محدود ، أما وظيفة الدين في الحياة ف مجالها أرحب وأوسع ؛ لأن الدين يبحث عن الكون وماوراء الكون ، ويتحدث عن المادة والروح ، ويتناول الحياة وماوراء الحياة ويدرك الأمور الحسية والقضايا الغيبية ، ويمكن تخيل الرسم الهندسي التالي ؛ لنعرف الارتباط بين العلم والدين : فيتمثل العلم دائرة صغيرة ضمن دائرة الدين ، وقد يتغير محيط الدائرة ضيقاً واسعاً ، وقد تنقص وتزيد ، وقد تضمر وتنمو ، حسب التقدم العلمي والرقي الحضاري ، والاكتشافات الكونية ، والتطور التقني في الوسائل والأساليب^(٥) .



فضل العلم :

إن فضل العلم لعظيم ، وإن شرفه لعالٍ رفيع ، فكم من وضع رفعه إلى مصاف الشرفاء ، وكم من حقير نظمه العلم في سلك العظام ، به شرف آدم في الملأ الأعلى ، فقد قال بعض المفسرين في قوله تعالى : ﴿وَعَلِمَ آدَمُ الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبُوْنِي بِاسْمَاءَ هُؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٦) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ^(٧) قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِهْمُ بِاسْمَاهُمْ فَلَمَّا أَنْبَاهُمْ بِاسْمَاهُمْ قَالَ أَلَمْ أَفْلَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ

ما تَبْدُونَ وَمَا كُتِّبَتْ مِنْكُمْ [البقرة: ٢١ - ٣٣] أنها دالة على فضل العلم؛ لأن الله - سبحانه وتعالى - ما أظهر كمال حكمته في خلقه آدم إلا بأن أظهر علمه ، فلو كان في الإمكان وجود شيء أشرف من العلم لكان من الواجب إظهار فضله بذلك لا بالعلم^(٦) ، وبالعلم فاز أهله بالدرجات ، قال تعالى : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آتَيْنَا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ [المجادلة: ١١] ، ولو لم يكن العلم أشرف شيء في الحياة لما طلب الله - عز وجل - من رسوله أن يسأله المزيد منه في قوله : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا [طه: ١١٤] .

روى مسلم في صحيحه أن عمر رضي الله عنه سأله أحد ولاته قائلاً : من استخلفت على أهل الوادي (يريد مكة)؟ قال : استخلفت ابن أبي أبزي رجل من مواليها ، فقال عمر : استخلفت عليهم مولى !!! فقال : يا أمير المؤمنين ، إنه قارئ لكتاب الله ، عالم بالفرائض ، قاص (يعني واعظ ومحiber بالأحاديث الماضية للعبرة والانتظام) . فقال عمر : أما إن نبيكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد قال : «الله يرفع بهذا الكتاب قوماً ، ويضع آخرين»^(٧) ، فلينظر كيف رفع العلم مولى من موالي العرب إلى مقام عليةهم (عظمائهم) وأشرفهم ، وجعله والياً عليهم وحاكمًا فيهم ، يديرون له بالطاعة ، ويعترفون له بالفضل والولاء .

كما يدعو الإسلام إلى طلب العلم ويبحث عليه ويرغب فيه ، وقد اهتم المسلمون الأوائل بالعلم ، واعتنتوا به ، فبلغوا الغاية في علومهم وثقافتهم ، حتى أصبحت مدنهم مراكز إشعاع ، ومنار هداية لمن اهتدى .

فلم يعرف دين رفع قدر العلم ، واهتم بالتعليم ، واحترم العلماء مثل الإسلام ، فيجعل الله سبحانه العلم هو الميزة التي يفضل بها بعض الناس على بعض ، قال تعالى : ﴿ وَزَادَهُ بُسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسمِ [البقرة: ٢٤٧] ، وفضل رسله على سائر خلقه بالحكمة والعلم ، فيقول تعالى في حق يوسف : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشْدَهُ أَتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا [يوسف: ٢٢] ، ويقول في حق موسى : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشْدَهُ

وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿القصص: ١٤﴾ ، وكذلك في حق لوط ، وداود ، وسليمان ، والعبد الصالح .

ولما رفع الإسلام قدر العلماء ، وجعل العلم ميزاناً يزن به الرجال ، فيرفع به أقواماً ، ويخفض بقده آخرين ، حتم على المسلمين طلب العلم ، وافترضه عليهم فريضة ماضية إلى يوم القيمة بقوله ﷺ : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » ^(٨) .

ولهذا جعل رسول الله ﷺ مداد العلماء يفوق دماء الشهداء يوم القيمة فقال : « يوزن يوم القيمة مداد العلماء ودماء الشهداء » ^(٩) ، فقدم مداد العلماء على مداد الشهداء .

وإن ما بين فضل العلم في نظر الإسلام ، نزول أول آيات من القرآن تطالب الرسول بالقراءة ﴿أَفْرُوا بِاسْمِ رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأُوا
وَرَبِّكُمُ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَمَ بِالْقَلْمَنْ ﴿٤﴾ عَلَمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾ [العلق: ١ - ٥] ،
في هذه الآيات تتكرر الكلمة « أَفْرُوا » مرتين وكلمة « عَلَمَ » مرتين ، وذكرت
« القلم » الذي هو آلة الكتابة ، وهكذا تشتمل الآيات على كل وسائل تحصيل
العلم من القراءة والكتابة ، وهي فوق ذلك تصرح بلفظ العلم ^(١٠) .

فضل طلب العلم وفضل طالبه :

إن الوسائل تُشرف بشرف غالياتها ، فمتى كانت الغايات شريفة كانت
الوسيلة كذلك ، ومتى كانت الغاية وضعيفة أرضية كانت الوسيلة بحسبها في
الضعف والخسارة .

ومن هنا لما كان العلم من أجل الصفات وأعلاها ، وأكمل الفضائل
وأعلاها ، كان طلبه من أفضل الأعمال وأشرفها ، ومن لوازم ذلك أن يكون
طالبه من أشرف الناس وأفضلهم .

فللعلم وأهله فضل كبير ، وقد استشهد ابن قيم الجوزية لذلك بقول الحق تبارك وتعالى : ﴿ شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمُ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨] ، ووجه الاستشهاد مailyi :

– أن الله – سبحانه وتعالى – استشهد بأولي العلم دون غيرهم من البشر .
– أنه – سبحانه – قرن شهادتهم بشهادته – جل وعلا – وهذا يدل على عظيم فضلهم .

– أنه – سبحانه – لا يستشهد من خلقه إلا العدول ، يدل لذلك قوله ﷺ : «يحمل هذا العلم من كل خلق عدوه ، ينفون عنه تحريف الفاقلين ، وانتقام المبطلين وتأويل الجاهلين» . . .

– أنه – سبحانه – استشهد بأولي العلم على أجل مشهود به ، وأعظمه ، وأكبره ، وهو : شهادة أن لا إله إلا الله ، والعظيم القدر إنما يستشهد على الأمر العظيم أكابر الخلق وساداتهم .

– أنه – سبحانه – جعل شهادة أهل العلم حجة على المتكبرين ، فهم متزلة أداته وآياته وبراهينه الدالة على توحيده (١١) .

هذا وقد حث الدين الإسلامي على طلب العلم في القرآن الكريم وسؤال أهل العلم ؛ لأنهم أقدر على الإجابة الصحيحة من غيرهم :

– يقول الله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيَنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَذَرُونَ ﴾ [التوبه: ١٢٢] .

– ويقول سبحانه : ﴿ قُلْ هُلْ يَسْتُوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٩] .

– ويقول سبحانه : ﴿ وَتَلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٣] .

— ويقول سبحانه : ﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ ﴾ [العنكبوت : ٤٩] .

فالعلم وسيلة إلى فهم كتاب الله ، بل هو الوسيلة الوحيدة والأكيدة للإيمان المطلق والتسليم بمجاورة في كتاب الله دون شك أو تردد ، يقول سبحانه : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفُتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَدَرْكُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران : ٢٧] .

- إن الله تعالى شهد لمن آتاه العلم بأنه قد آتاه خيراً كثيراً ، فقال جل شأنه : ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [البقرة : ٢٦١] ، قال العلماء : الحكمة : إصابة الحق والعمل به ، وهي العلم النافع والعمل الصالح ، وقال بعضهم : هي الفقه في دين الله (١٢) .

ومن الأحاديث النبوية والآثار التالية ما يكشف فضل العلم وطالبه ويزكيدها :

١ - عن أبي أمامة الباهلي قال : ذكر لرسول الله ﷺ رجالان : أحدهما عابد والآخر عالم ، فقال رسول الله ﷺ : «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم» (١٣) ، وفي رواية أخرى لأبي الدرداء قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب» (١٤) .

٢ - وعن معاوية قال : سمعت النبي ﷺ يقول : «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، ويلهمه رشده» (١٥) .

٣ - وعن زيد بن حبيش إذ جاء فيه : أتيت صفوان بن عسّال المرادي رضي الله عنه فقال : ماجاء بك ؟ قلت : أبسط العلم (أي أطلبه) قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «امن خارج خرج من بيته في طلب العلم إلا وضع له الملائكة أجنحتها رضاً بما يصنع» (١٦) .

ودلالة هذا الحديث على فضل طالب العلم ظاهرة ؛ إذ لا أفضل من عبد تضع الملائكة أجنبتها احتفاء به ، وإكراماً له ، ورضاعه بسبب صنيعه الخير الذي هو طلب العلم والخروج في سبيله .

٤ - وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - إذ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من غدا يريد العلم يتعلمه لله ، فتح الله له باباً إلى الجنة ، وفرشت له الملائكة أكناها (أجنبتها) وصلت عليه (أي دعت له بالمغفرة والرحمة) ملائكة السموات ، وحيتان البحر ، وللعالم من الفضل على العابد كالقمر ليلة القدر على أصغر كوكب في السماء ، والعلماء ورثة الأنبياء ، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، ولكلهم ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذه بحظه»^(١٧) ، وفي رواية «أخذه بحظ وافر» .

٥ - وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهم - قال : خرج رسول الله ﷺ يوم من بعض حجره ، فدخل المسجد ، فإذا هو بحلقتين : إحداهما يقرؤون القرآن ويذعون الله ، والأخرى يتعلمون ويعلمون ، فقال النبي ﷺ : «كُلُّ على خير هُؤلاء يقرؤون القرآن ويذعون الله ، فإن شاء أعطاهم وإن شاء منعهم ، وهُؤلاء يتعلمون ويعلمون ، وإنما بعثت معلماً» فجلس معهم^(١٨) .

٦ - وعن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال : «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترة ، طعمها طيب وريحها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة ، طعمها طيب ولا ريح لها ، ومثل المافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ، ريحها طيب وطعمها مر ، ومثل المافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنطة ، طعمها مر ولا ريح لها»^(١٩) .

قال ابن القيم : «وقد جعل النبي ﷺ في هذا الحديث الناس أربعة أقسام : الأول أهل الإيمان والقرآن ، وهم خيار الناس ، الثاني أهل الإيمان الذين لا يقرؤون القرآن ، وهم دونهم ، فهؤلاء أقل درجة من أصحاب الدرجة الأولى

لأنهم لا يقرؤون القرآن ، والأشقياء قسمان : أحدهما من أوتي قرآناً بلا إيمان فهو منافق ، والثاني من لم يزت قرآنًا ولا إيماناً ، والإيمان والقرآن هما نور يجعله الله في قلب من يشاء من عباده ، وإنهما أصل كل خير في الدنيا والآخرة ، وعلمهما أجل العلوم وأفضلها ، بل لاعلم في الحقيقة ينفع صاحبه إلا علمهما»^(٢٠).

ولأدل على فضل العلم ماحدث لنبي الله يوسف عليه الصلاة والسلام ، فقد رفع العلم شأنه وجعله قيّماً على خزانة الأرض بعد أن كان حبيساً ، فكان حسن علمه أكرم وأفضل له من حسن وجهه ، فحسن وجهه أدخله السجن ، وحسن علمه أوصله للملك .

آداب طالب العلم :

على طالب العلم أن يعلم أن عليه آداباً جمة يجب أن يتلزم بها ، ولا يخلن عنها بحال ، ويمكن بيان هذه الآداب فيما يلي :

١ - الإخلاص : وهو أن يريد بطلبه العلم ثلاثة أمور لا غير وهي :

(أ) معرفة الله تعالى ومعرفة الطريق إليه .

(ب) أن يحفظ لامة الإسلام العلم الذي هو قوام حياتها .

(ج) أن يعلمه الناس .

أما أن يطلب العلم لتحصيل مالٍ أو شهرة ، أو منصب أو جاه فلا ؛ إذ هذا يتنافي مع فضل العلم ومقامه ، فعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ: «من تعلم علمًا مما يستغى به وجه الله - عز وجل - لا يتعلم إلا ليصيب به عرضًا من الدنيا ، لم يجد عرف (ريح) الجنة يوم القيمة»^(٢١) ، وعن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : «من طلب العلم ليماري به السفهاء ، أو لسياهي به العلماء ، أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار»^(٢٢) .

٢ - أن يطيع الله في سره وعلاناته ولا يعصيه ، فإن المعاصي تُضيئ العلم وتُنْسِيه ، فقد شكا الإمام الشافعي إلى وكيع أنه ينسى ما يحفظه ، فقال له وكيع : اترك المعاصي ، فأنشد الشافعي هذين البيتين :

شَكُوتُ إِلَى وَكِيعٍ شَوَّهَ حَفْظِي
فَأَرْشَدَنِي إِلَى تَرْكِ الْمَعَاصِي
وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّ الْعِلْمَ نُورٌ
وَنُورُ اللَّهِ لَا يَهْدِي لِمَاعِنِي

٣ - أن يتخلق بمحاسن الأخلاق : ويتحلى بمحاسن الأخلاق ، ويتصف بالصفات الحميدة ، فيكر بالخروج في طلب العلم ، وقد كان السلف - رحمهم الله - يفعلون ذلك ويواطبوه عليه ، فعن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : سمعت أبي يقول : «كنت ربما أردت البكور إلى الحديث ، فتأخذ أمي ثيابي وتقول : حتى يؤذن الناس ، وحتى يصبحوا ، وكتبت ربما بكرت إلى مجلس أبي بكر بن عيّاش وغيره». .

ومن الأخلاق الحسنة أن يجلس حيث انتهى به المجلس ، ولا يخطئ رقاب أصحابه ، إلا أن يصرح له الشيخ أو الحاضرون بالتقدم أو التخطي ، ولا يقيم أحداً من مجلسه ، فإن أثره غيره بمجلسه لم يأخذ إلا أن يكون في ذلك مصلحة للحاضرين ، بأن يكون في ذلك فائدة لهم .

ولا يجلس وسط الحلقة إلا لضرورة ، ولا يفصل بين صاحبين إلا برضاهما ، ويحرص على القرب من الشيخ بدون أذى لأحد ؛ ليفهم كلامه فهماً كاماً .
ويجلس بأدب وتواضع جلوس المتعلمين لا جلوس المعلمين ، ولا يرفع صوته كثيراً من غير حاجة (٤٣) .

وعليه أن يتحلى بالزهد في الدنيا ، ملازمًا للورع والأدب ، والسكينة والوقار ، صابرًا صادقًا حليمًا كريماً ، نظيف الثياب طاهر الظاهر والباطن معاً .

فإن لم يكن هكذا فإن علمه لم ينفعه ، وطلبته العلم يصبح وبالأعليه ، فقد استعاذر رسول الله ﷺ من علم لا ينفع في دعائه المشهور ، فعن أبي هريرة قال : كان من دعاء النبي ﷺ : «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ، وقلب لا يخشى ، ونفس لا تشبع ، ومن دعوة ليستجاب لها» (٢٤) .

٤ - أن يتتجنب الحسد والرياء والعجب والكبر : (وهو بطر الحق أي جحوده وإنكاره) وغمط الناس (أي احتقارهم واستصغارهم وازدراؤهم) ؛ لأن طالب العلم إذا تلبّس بهذه النقصان أو بشيء منها ذهب نوره وبهاوه ، وهبط إلى مستوى ذوي الجهالات من أهل الذنب والموبقات ، وبذلك يخسر دنياه وأخراء والعياذ بالله تعالى .

٥ - أن يأخذ العلم شيئاً فشيئاً ، ويطلبه بباباً بعد باب ، فإنه إن قصد أخذه جملة ، ذهب عنه جملة ، فقد روى عن ابن شهاب الزهري - رحمه الله تعالى - أنه قال لتميذ له يقال له يونس : يا يonus لا تكابر العلم ؛ فإن العلم أودية فأيتها أخذت فيه قطع بك قبل أن تبلغه ، ولكن خذه مع الليالي والأيام ، ولا تأخذ العلم جملة ، فإن من رام أخذه جملة ذهب عنه جملة ، ولكن الشيء بعد الشيء مع الأيام والليالي » (٢٥) .

٦ - أن يطلب من العلم آكده وأوجبه عليه ، وأحسن نفعاً له ، وأقربه طريقاً إلى رضاربه ، فإن العلم أكثر من أن يحاط به ، ولذا يأخذ العاقل منه أحسن ، وفي هذا روى عن ابن عباس رضي الله عنه قوله :

ما أصعب العلم! وما أوسعه! من ذا الذي يقدر أن يجمعه

إن كنت لابد له طالباً محاولاً فالتمس أنفعه (٢٦)

ولذا قيل : الطالب النبيل الذي يكتب أحسن مايسمع ، ويحفظ أحسن مايكتب ، ويحدث بأحسن مايحفظ .

٧- لا يجادل العلماء ولا الفقهاء : فقد روي أن لقمان الحكيم أوصى ابنه بقوله : «لما تجادل العلماء فتهون عليهم ويرفضوك ، ولما تجادل السفهاء فيجهلوها عليك ويشتموك ، ولكن اصبر نفسك لمن هو فوقك في العلم ، ولمن هو دونك ، فإنما يلحق بالعلماء من صبر لهم ولزمهم ، واقتبس من علمهم في رفق»^(٢٧) .

٨- أن لا يمنعه الحياة أن يسأل معلمه ، أو غيره من أهل العلم في كل ماله يفهمه من مسائل العلم ؛ إذ الحياة مانع من اكتساب العلم ، فقد روي عن عمر وولده - رضي الله عنهما - أنهما قالا : من رق وجهه رق عمله ، وقال مجاهد : لا يتعلم العلم مستح ولامستكرا ، وفي الصحيح أن عائشة رضي الله عنها قالت : «نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياة أن يتلقن في الدين»^(٢٨) ، وفي لفظ «رحم الله النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياة أن يسألن عن أمر دينهن» .

٩- أن يكثر من الحفظ ويعتمده ، ولوه أن يكتب ولا يعتمد على الكتابة فإنهما - وإن قالوا :

العلم صيد والكتابة قيده قيّدْ صيودكَ بالحال الواقفة
فمن الحماقة أن تصيد غرالة وتتركها بين الخلاائق طالقة

فقد قالوا : حرفُ في تامورك (أي في علقة قلبك) خير من عشرة في كتبك^(٢٩) .

وقالوا : استردعَ العلمَ قرطاساً فضيبيه وبئس مستروع لا يحفظ العلما
وقالوا :

علمي معى حيثما يمت أحمله بطني وعاء له لابطن صندوق
إن كنت في البيت كان العلم فيه معى أو كنت في السوق كان العلم في السوق

وقالوا : ليس بعلم ماحوى القمطر **ما العلم إلا ما حروا الصدر** (٣٠)
القمطر : ماتصاف فيه الكتب وتحفظ .

وما يروى عن الإمام أبي حامد الغزالى أنه كان مسافراً ومعه كتبه يحملها على ظهره فقابلة قاطع طريق ، وأخذ مامعه ، فطلب منه الغزالى أن يترك له الكتب فهي ثروته فقال له قاطع الطريق : مافائدة الكتب التي تحملها إذا كنت لا تحفظها ولا تعلم مابها وأحرقها أمامه ، فأقسم الغزالى بعد ذلك أن يحفظ كل ما يقرأ من كتب ، فكان هذا دينه .

١٠ - أن يتحرى النظافة الجسدية لكل جسمه : فيغسل فمه ويتسوّك حتى لا يخرج من فيه رائحة غير طيبة ، ويقص أظافره ، ويسكن شعره ، وينظف ثيابه ، ويسطيب ما استطاع ويتجنب الروائح الكريهة في طعامه ، ويعتنى بصحته عامة ؛ ليستعين بها على طلب العلم .

آداب المعلم :

إن للمعلم درجة رفيعة ، ومتازة سامية شريفة ، قال فيه رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها ، وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير» (٣١) .

- وعن أبي الدرداء قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إنه ليستغفر للعالم من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في البحر» (٣٢) .

- وعن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه أن النبي ﷺ قال : «من علم علمًا ، فله أجر من عمل به ، لا ينقص من أجر العامل» (٣٣) .

- وعن قتادة قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية ، أو علم ينفع به ، أو ولد صالح يدعو له» (٣٤) .

— وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّمَا يُلْحِقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحْسِنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ : عِلْمًا عَلَيْهِ وَنَشَرَهُ ، وَوَلَدًا صَاحِبَتْهُ ، وَمَصْحَفًا وَرَثَهُ ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ ، أَوْ بَيْتًا لَابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صَحَّتْهُ وَحِيَاتِهِ ، يُلْحِقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ» (٣٥) .

— وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الرَّءُوفُ مُسْلِمٌ عَلِمًا ، ثُمَّ يَعْلَمُ أَخَاهُ مُسْلِمًا» (٣٦) .

ذلك بعض ماقاله رسول الله ﷺ في فضل المعلم .

وتزداد درجة المعلم رفعة ، ومتزلته سمواً وعلواً إذا هو تحلى بالآداب الرفيعة ، وتحمل بالأخلاق الحميدة ، بعد أن يكون قد تزه عن كل ما يدخل بمقامه الشريف ، ويحط من قدره العالي المنيف .

وسنذكر - فيمايلي جملة صالحة من كل ما يرفع من قدره أو يحط ، فليأخذ بها - كل معلم - تحلياً وتخلياً ؛ ليخلص له الكمال ، ويفوز به في الحال والمآل ، وحتى يدعى في السماء عظيماً ، كما قال عيسى عليه السلام : «مَنْ تَعَلَّمَ وَعَلِمَ دُعِيَ فِي السَّمَاوَاتِ عَظِيمًا» .

وسنذكر - فيمايلي - جملة الآداب التي يجب أن يتبعها المعلم ؛ لأنها تشينه :

١ - على المعلم أن يترك الحسد : فالحسد داء قاتل وشر لا خير فيه ، وخلق فاسد لافلاح معه ، فعن أنس أن النبي ﷺ قال : «الحسد يأكل الحسنات ، كما تأكل النار الحطب» (٣٧) ، وفي الأثر (الحسود لا يسود) ، وقال الشاعر :

اصبر على مضمض الحسد سود فإن صبرك قاتله
فالنار تأكل نفسها إن لم تجد ما تأكله

فإن الإنسان الحاسد يهلك نفسه بحقده وغيظه ، فيموت كمداً ، وقد أمر الله بالاستعاذه منه ، يقول تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ۚ ۝ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ۝ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝ وَمِنْ شَرِّ النَّفَاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ۝ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۝ ۝ [الفلق : ١ - ٥] .

٢ - وعلى المعلم أن يترك العجب والفخر بالنفس ؛ لأن العجب ينال من كماله ، فإن العجب كالرياء محبط للعمل ، وصاحب مقوت مبغوض ، وطريقه إلى الكمال مسدود ، وفي الآخر (هلك من أعجب بنفسه) .

٣ - وعلى المعلم أن يترك الرياء ، فالرياء من الشرك ، والشرك محبط للعمل ، فالمرائي بعمله أو بقوله هو إلى النفاق أقرب منه إلى الإيمان ، وأعماله مهما كثرت لا بركة فيها ولا خير يرجى منها ، فالمرائي مقوت ، في كل الملوك ، لا يحبه أهل الأرض ولا يرضي عنه أهل السماء ، فعن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال : «من يسمع يسمع الله به ، ومن يراء ، يراء الله به» (٣٨) .

٤ - وعلى المعلم أن يترك التكبر : ويقصد به هنا عدم الاعتراف بالحق ، وإغماط الناس حقهم وعدم التسليم به لاصحابه ، واحتقار الناس ، والغض من شرفهم ، والاستخفاف بقيمتهم ، وما عندهم من فضل أو كمال ، فالمتكبر مريض القلب ، سقيم النفس وهو إلى الهلاك أقرب منه إلى النجاة ، ظلمه ثقيل ، وقوله وبيل ، لا يحب الناس رؤيته ، ولا يرغبون في صحبته ؛ إذ هو منازع لذئ الجلال في كبرياته ، والعياذ بالله من ينazu الله في صفة من صفاته ، فعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «يقول الله - سبحانه - الكبriاء ردائي والعظمة إزارني ، فمن نازعني واحداً منها ألقيته في النار» (٣٩) ، وعن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر...» (٤٠) .

أما الآداب والصفات التي يجب أن يتحلى بها المعلم فأهلها :

١- التواضع : وهو أن يطلب المرء لنفسه الضعة لله عز وجل ، وهي التذلل له تعالى والتخشُّع ، وهو ضد التكبر ، والتواضع يرفع درجة المسلم عند الله تعالى ، فعن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ قال : «من يتواضع لله - سبحانه - درجة ، يرفعه الله به درجة ، ومن يتكبر على الله - سبحانه - درجة يضعه الله به درجة ، حتى يجعله في أسفال السالفين»^(٤١) ، وعن عياض بن حمار ، عن النبي ﷺ أنه خطبهم فقال : «إن الله - عز وجل - أوحى إلى : أن تواضعوا حتى لا يغُر أحد على أحد»^(٤٢) ، وفي الأثر (من تواضع لله رفعه) ، ومن تواضع لله لأن جانبه للناس - لاسيما طلبة العلم - ورق لهم ، وعطّف عليهم ، وصفح عن مسيئهم ، وقبل من محسنهم ، ونصح لهم ، وبذل الخير والمعروف لهم .

٢- الإخلاص : وهو أن يقصد بعمله وعلمه طاعة الله تعالى ، والتقرب إليه ، ولا يريد بعمله الرياء أو السمعة أو المباهاة والتفاخرة ، فلا يريد بعمله ولاقول غير وجه الله تعالى إذ ضد الإخلاص الشرك والرياء ، وهو محبطان للعمل مفسدان له بكل حال ، وعليه فلا يريد معلم الناس الخير بتعليميه دنيا ، ولا شهرة ، ولا منصبًا ، ولا جاهًا عند الناس ، وإنما يريد ب التعليميه أداء ما وجب عليه من البيان ، يقول تعالى : ﴿وَإِذَا أَخْذَ اللَّهُ مِثَاقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لَتَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] .

٣- النصح للمسلمين عامة ولتلذذته الذين يعلمهم خاصة ، وهذا يتطلب منه أموراً منها :

- * أن يرغب التلامذة في العلم ، ويحثهم على طلبه والتحصيل عليه .
- * أن يبذل جهده في تحرير المسائل العلمية ، وتوضيح معانيها ، وتقريبها من الأفهام ؛ حتى يصل بها إلى عقول تلامذته ، ويفهمهم إياها ، ويطمئن على ذلك .

* أن يتفقد طلابه ، ويسأله عنهم ، ويتعرف على أحوالهم ، ويبذل ما في استطاعته من الخير لهم ، ويساعدتهم متى احتاج أحدهم إلى مساعدته ؛ لأن الطالب الملازم لعلمه يدخل في معنى الآية الكريمة التي دعت إلى حقوق شرعية منها حق الجار والصاحب بالجنب ، في قوله تعالى : ﴿وَاعْدُوا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجُنْبِ﴾ [النساء : ٢٦] ، فهذا الطالب يدخل في الصاحب بالجنب .

* شكر المجد من الطلاب ، والثناء عليه باجتهاده في طلب العلم ، والحرص على تحصيله ، مالم يخش عليه فتن الإعجاب بالنفس ، والاغترار بالحال .

* تأنيب المقص ، وتعنيف المهمل ، وتذكيرهما بعاقبة التقصير والإهمال ، وهي الخيبة والخسران في الدنيا والآخرة ، ول يكن ذلك منه بحكمة ؛ حتى لا يؤدي تأنيبه إلى النفرة من العلم وتركه بالكلية .

* أن يطرح على تلامذته المسائل العلمية ، تذكيرًا لحفظهم ، ومدى فهمهم ، ول يكن ذلك لاماً ، وبحسب المناسبات ؛ حفزاً لهم على الحفظ والفهم .

حكم تعلم العلم :

أجمع أهل العلم على أن للعلم حكمين :

أولهما : ما هو فرض عين على كل مسلم .

ثانيهما : ما هو فرض كفاية إذا قام به البعض سقط فرضه عن أهل ذلك الموضع ، فاما الذي هو فرض عين فأجمله ابن القيم (٤٣) في أربعة أنواع :

الأول : علم أصول الإيمان ، وهي الإيمان بالله ، والشهادة بالرسان والإقرار بالقلب بأن الله واحد لا شريك له ولا شبه ولا مثيل ، لم يلد ولم يولد ولم يكن له

كفوًا أحد ، وأنه واحد في ذاته وفي اسمائه وفي صفاتاته ، والإيمان بالرسل والملائكة واليوم الآخر والكتب السماوية دون معرفة لتفاصيلها ، والإيمان بالقدر خيره وشره .

الثاني : علم شرائع الإيمان واللازم منها ما يخص الإنسان من فعلها : كالوضوء ، والصلوة والصيام والزكاة والحج ، وتوابع ذلك من شروط وبطلاط .

الثالث : علم المحرمات الخمسة التي اتفقت عليها الرسل والشرائع الإلهية ، وهي مذكورة في قوله تعالى : ﴿فَلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبُّ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَإِلَّمَ وَلَبَغَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٢] ، كما أن على المسلم أن يعرف الأمور المحرمة والتي ورد تحريمها بالكتاب والسنة مثل : الزنا ، والربا ، والخمر ، وأكل الميتة ، وتحريم نكاح الأمهات والأخوات ومن ذكر معهن ، وتحريم قتل النفس المؤمنة بغير حق .

الرابع : علم أحكام المعاشرة والمعاملة التي تحصل بينه وبين الناس خصوصاً وعموماً ، والواجب العيني في هذا النوع يختلف باختلاف أحوال الناس ومنازلهم ، فليس الواجب على الإمام مع رعيته ، كالواجب على الرجل مع أهله وجيرانه ، وليس الواجب على من نصب نفسه لأنواع التجارات من تعلم أحكام البيع ، كان الواجب على من لا يبيع ولا يشتري إلا ماتدعوه الحاجة إليه .

ملحوظة : أرى أن القسم الرابع يدخل في باب فرض الكفاية وليس فرض العين ، لأنه يكفي أن يعلمه كل شخص فيما يخصه ، وليس لازماً للجميع .

وأما الذي هو فرض كفاية فهو ما يتوقف على تعلمه عيش البشر من حرف وضرورات أعمال ، واحتراز ما تقدم به الأمة ، ويسود به المجتمع ويتم به قوامه ، فقوام الدين وصلاحه واستقامته مرتبط بأمر الدنيا ، وقد أرشدنا الله - تبارك وتعالى - إلى ذلك في أكثر من آية في كتابه العزيز ، يقول تعالى : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ

الصلة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله [الجمعة: ١٠] ، ويقول جل شأنه : «في بيوت أذن الله أن تُرفع وينذكَر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال »^{٢٦} رجال لا تلهيهم تجارة ولا يبع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوماً تقلب فيه القلوب والأبصار [٢٧] ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشاء بغير حساب [النور: ٣٦ - ٣٨] ، ويقول تعالى : «وآخرُون يضرِبون في الأرض يبتغون من فضل الله [المزمل: ٢٠] ، فأثبت الله - سبحانه - لعباده البيع ، والشراء ، والأخذ ، والعطاء ، ومزاولة أمور المعاش ، غير أن ذلك لا يليهم ولا يقطعهم عن ذكر الله والمبادرة إلى امثال أوامره .

وعن سفيان بن عيينة قال : سمعت جعفر بن محمد يقول : وجدنا علم الناس كله في أربع : الأول : أن تعرف ربك . الثاني : أن تعرف ماصنع بك . الثالث : أن تعرف ما أراد منك . الرابع : أن تعرف ما تخرج به من ذنبك ، وقال بعضهم : ما يخرجك من دينك (٤٤) .

وعن سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « طلب العلم فريضة على كل مؤمن أن يعرف الصوم والصلوة والحرام والحدود والأحكام » (٤٥) .

وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : سألت أبي عن الرجل يجب عليه طلب العلم ؟ فقال : ينبغي له أن يعلم ما يقيمه بالصلوة ، وأمر دينه من الصوم والزكاة وذكر شرائع الإسلام ، قلت : فواجب على كل واحد طلب ماتلزمـه معرفته مما فرضـه الله عليه على حسب ما يقدر عليه من الاجتـهاد لنفسـه ، وكل مسلم بالـغ عـاقل من ذـكر وأنـشـى ، حر وعبد ، تلزمـه الطهـارة والصلـوة ، والصيـام فـرضـاً ، فيـجب على كل مسلم مـعرفـة ذلك (٤٦) .

وهكذا يجب على كل مسلم أن يعرف ما يحل له ، وما يحرم عليه من المأكولات والمشارب ، والملابس ، والنساء ، والدماء ، والأموال ، فجميع هذا لا ينبغي

لأحد جهله ولا إغفاله ، وفرض على الإمام أن يأخذ الناس بذلك ، ويرتب أقواماً لتعليم الجهاز ، ويفرض لهم الأرزاق في بيت المال ، و يجب على العلماء تعليم الجاهل ؛ ليتميز له الحق من الباطل ^(٤٧) .

ملحوظة : إن ماتقوم به الحكومات الإسلامية من التعليم الإلزامي بالمدارس لكل أبناء وبنات الشعب في دولهم ، يدخل في هذا التعليم تعليم المواد الدينية من أصول الإيمان ، وأركان الإسلام ، والحلال والحرام ، وكل ذلك تطبيق عملي للفرضية التي على ولادة الأمر في بلاد المسلمين .

إن العلم نور يجعله الله في قلب من يشاء من عباده ، كما قال الإمام مالك - رحمة الله تعالى - إن العلم ليس بكثرة الرواية ، ولكن نور يجعله الله في القلوب ... والنور من شأنه أن يضيء لصاحبه الطريق فيسلكه على بصيرة ، ويتهي به إلى نهاية حميدة ، غير أن كثيراً ماتتصاعد أدخنة المعاصي إلى القلب ، وتتراكم سحب الشهوات عليه فتحجب عنه الرؤية الصادقة التي بها يرى العبد الحسنة حسنة ، والسيئة سيئة ، فيأتي الأولى على بصيرة ، ويترك الثانية على بصيرة ، وتكون هذه حالاً دالة على وجود نور العلم في القلب ، ومن هنا كان تقويم العلم والاستدلال على وجوده بالعمل الصالح والخشية لله ، حتى قال الحكماء : العلم بلا عمل كالشجرة بلا ثمر ، وقالوا : العمل : خشية الله ^(٤٨) .

هـوامش الفصل السابع

- (١) المعجم الوسيط مادة (علم) ص ٦٢٤ ، لسان العرب مادة علم ج ١٢ ، ص ٤١٧ .

(٢) د/ شوكت محمد عليان : الإسلام والمكتشفات العلمية ، الرياض ، دار الرشيد للنشر والتوزيع ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م ، ص ٢٣ .

(٣) د/ محمد الزحيلي : وظيفة الدين في الحياة وحاجة الناس إليه ، دمشق ، دار القلم ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م ، ص ٩٧ - ٩٨ .

(٤) يوسف بن عبد البر ، جامع بيان العلم وفضله ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٣٩٨ هـ ، ج ٢ ، ص ٤٥ - ٤٦ .

(٥) وظيفة الدين في الحياة ، المرجع السابق ، ص ٩٨ - ١٠٠ .

(٦) الفخر الرازي : تفسير الفخر الرازي ، سورة البقرة ، الآية المذكورة .

(٧) رواه مسلم في كتاب المسافرين ص ٢٦٩ ، والدارمي في فضائل القرآن ، وابن ماجه في المقدمة ص ٩٥ برقم ٢١٨ ، وأحمد ج ٢ ، ص ٣٣٧ .

(٨) رواه الطبراني في الأوسط ، وابن ماجه في المقدمة .

(٩) رواه القرطبي ، ورمز له الغزالى بالضعف في كتابه إحياء علوم الدين ج ١ ، ص ٣١ .

(١٠) د/ محمد السيد الوكيل : الحركة العلمية في عصر الرسول وخلفائه ، السعودية ، جدة ، دار المجتمع للنشر ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، ص ١٢ .

(١١) محمد بن قيم الجوزية : مفتاح دار السعادة ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، (بدون) ، ص ٣٣ - ٣٤ .

(١٢) رواه الترمذى في باب العلم ج ٤ ص ١٥٤ ، والإمام أحمد في مستنه ج ٥ ، ص ١٩٦ .

(١٣) رواه الترمذى في باب العلم ج ٤ ص ١٥٣ ، وأحمد في مستنه ج ٥ ص ١٩٦ ، وابن ماجه ج ١ ص ٨١ .

- (١٤) رواه ابن ماجة في المقدمة ص ٩٥ برقم ٢٢٠ ص ٩٧ برقم ٢٢٦ .
- (١٥) رواه ابن ماجة (واللفظ له) ص ٩٧ برقم ٢٢٦ ، ورواه الترمذى وصححه ، ورواه الحاكم ، وابن حبان .
- (١٦) أخرجه أبو داود ، والترمذى ، وابن ماجة في المقدمة ج ٩٦ برقم ٢٢٣ .
- (١٧) رواه ابن ماجة في المقدمة ص ٩٨ برقم ٢٢٩ .
- (١٨) يوسف بن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، مرجع سابق ج ١ ص ٢١ .
- (١٩) رواه ابن ماجة في باب فضل من تعلم القرآن ج ١ ص ٩٤ برقم ٢١٤ .
- (٢٠) محمد بن القاسم الجوزي : مفتاح دار السعادة ، المرجع السابق ج ١ ، ص ٥٢ .
- (٢١) رواه ابن ماجة في باب الانتفاع بالعلم والعمل به ص ١٠٥ ، برقم ٢٥٢ ، وأخرجه أبو داود برقم ٣٦٦٤ .
- (٢٢) رواه ابن ماجة في باب الانتفاع بالعلم والعمل به ص ١٠٥ ، برقم ٢٥٣ .
- (٢٣) أبي عبد الله محمد بن سعيد بن رسلان : آداب طالب العلم ، الرياض ، مطابع دار طيبة ، ١٤١٢ هـ ، ص ٨٩ ، ٩٠ .
- (٢٤) رواه ابن ماجة في باب الانتفاع بالعلم والعمل به ، ج ١ ص ١٠٤ ، ١٠٥ برقم ٢٥٠ ، وأخرجه النسائي برقم ٥٥٥١ .
- (٢٥) يوسف بن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، مرجع سابق ، ج ١ ، ص ١٢٥ .
- (٢٦) المرجع السابق : ج ١ ص ١٢٧ .
- (٢٧) أبو بكر جابر الجزائري : العلم والعلماء ، القاهرة ، دار الكتب السلفية (بدون) ص ٣٣ .
- (٢٨) رواه ابن ماجة في باب الطهارة ج ١ ص ٢١٩ برقم ٦٤٢ ، وفتح الباري ج ١ ص ٢٧٦ .
- (٢٩) يوسف بن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، مرجع سابق ، ج ١ ص ١٢٨ .
- (٣٠) أبو بكر الجزائري : المرجع السابق ، ص ٣٤ .
- (٣١) رواه الترمذى وصححه .

- (٣٢) روا ابن ماجة في باب ثواب معلم الناس الخير ص ١٠١ برقم ٢٣٩ .
- (٣٣) رواه ابن ماجة في باب ثواب معلم الناس الخير ج ١ ، ص ١٠١ برقم ٢٤٠ .
- (٣٤) متفق عليه .
- (٣٥) رواه ابن ماجة في باب ثواب معلم الناس الخير ج ١ ص ١٠٢ برقم ٢٤٢ .
- (٣٦) رواه ابن ماجة في باب ثواب معلم الناس الخير ج ١ ص ١٠٢ برقم ٢٤٣ .
- (٣٧) رواه ابن ماجة في باب الحسد ج ٢ ص ٧٠٠ برقم ٤٢١٠ .
- (٣٨) رواه ابن ماجة في باب الرياء والسمعة ج ٢ ص ٦٩٩ ، برقم ٤٢٠٦ ، وأخرجه البخاري ومسلم .
- (٣٩) رواه ابن ماجة في باب البراءة من الكبر ج ٢ ص ٦٩١ ، برقم ٤١٧٥ .
- (٤٠) رواه ابن ماجة في باب البراءة من الكبر ج ٢ ص ٦٩٠ ، برقم ٤١٧٣ .
- (٤١) رواه ابن ماجة في باب البراءة من الكبر والتواضع ج ٢ ص ٦٩١ ، برقم ٤١٧٦ .
- (٤٢) رواه ابن ماجة في باب البراءة من الكبر والتواضع ج ٢ ص ٦٩٢ ، برقم ٤١٧٩ .
- (٤٣) ابن القيم : مفتاح دار السعادة ، مرجع سابق ص ٥٦ وما بعدها .
- (٤٤) يوسف بن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، مرجع سابق ج ١ ص ١٣ وما بعدها .
- (٤٥) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الخطيب : الفقيه والمتفقه ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، (بدون) ص ٤٤ .
- (٤٦) الفقيه والمتفقه : المرجع السابق ، ص ٤٦ .
- (٤٧) د/ شوكت محمد عليان : الإسلام والمكتشفات العلمية ، مرجع سابق ، ص ٤٤ .
- (٤٨) أبو بكر الجزائري : العلم والعلماء ، مرجع سابق ، ص ١٠٧ .

الفصل الثامن

البناء الاجتماعي والسياسي في الإسلام

- الحكم في الإسلام.
 - بناء المجتمع الإسلامي المثالي.
 - علاقة المسلمين بغيرهم.
- (١) موقف الإسلام من الأديان الأخرى.
- (٢) علاقـة المسلمين بـغير المسلمين
الذين يعيشـون في دـيار الإسلام.
- (٣) عـلاقـة الدول الإسلامية بالدول
المـعاهـدة.
- (٤) عـلاقـة الدول الإسلامية بالدول
المـحـارـية.
- مبررات القتـال في الإسلام.
 - أخـلـاقـ الـحـربـ فيـ إـسـلامـ.

ପାତାରେ କିମ୍ବା କିମ୍ବା

କିମ୍ବା

କିମ୍ବା କିମ୍ବା

କିମ୍ବା

କିମ୍ବା କିମ୍ବା

କିମ୍ବା କିମ୍ବା

କିମ୍ବା କିମ୍ବା

କିମ୍ବା କିମ୍ବା

କିମ୍ବା କିମ୍ବା

କିମ୍ବା କିମ୍ବା

البناء الاجتماعي والسياسي في الإسلام

الحكم في الإسلام :

حقيقة الحكم في الإسلام : أن الحاكم استخلفه الله في الأرض ، ليطبق شريعة الله بين خلقه ، فإن فرط فيها فهو عاجز ، وإن أفرط فيها فهو مستبد .

وعلى الحاكم المسلم أن يدرك - في يقين كامل - أنه ليس مالكاً للدولة الإسلامية التي يديرها ، وإنما هي مملكة الله ، وهو مستخلف فيها يتصرف في تدبيرها ، و سياستها وفقاً لأوامر الله ونواهيه ، غير مُتَعَدّ للحدود والمعالم التي رسمها الله له ، متبعاً في حكمه مرضاة الله عز وجل .

وعلى المحكومين المسلمين - في مقابل ذلك - أن يبحثوا في أهلية الحاكم المسلم عن الإيمان ، والعمل الصالح ، وكفايته للحكم ، دون التفات - بعد ذلك - إلى حسبه أو نسبه ، ولا اهتمام لحاله من فقر أو يسر^(١) .

يقول الله تعالى في كتابه العزيز موضحاً حقيقة الحاكم ، ومؤهلاًه للحكم ، وما يجب عليه نحو المحكومين : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٢٠] .

- ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْفُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءُهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [٢٣] . ثمَّ جعلناكم خلائق في الأرض من بعدهم لسُلطُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: ١٣، ١٤] .

- ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفُوهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ ذِيْهِمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيَدَنَاهُمْ مِنْ بَعْدِ خَرْقِهِمْ أَمَّا يَعْدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [التور: ٥٥]

- ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَثُوكُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوكُمُ الصَّلَاةَ وَأَتُوكُمُ الزَّكَاةَ وَأَمْرُوكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١].
- ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَكَانُوكُمْ لَنَا عَابِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٣].
- ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِدَّنَا﴾ [ق: ٤٥].

- ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥].

- ﴿إِنَّ فَرْعَوْنَ عَلَىٰ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيعَ يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٤].

فمن الآيات السابقة يظهر لنا أن عمل الحكام هو إقامة الأمان بين رعيتهم والحنو والعطف عليهم ودعوتهم إلى طاعة الله ، وهدايتهم إلى الخير وفعله ، وأن الحاكم الذي يفرق في المعاملة بين رعاياه ويجعلهم شيئاً هو حاكم ظالم مستبد فاسد .

وأما في السنة فيقول الرسول ﷺ مؤكداً هذا المعنى من عدالة الحاكم وصلاحه وعدم جوره وظلمه فيما رواه مغفل بن يسار قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «مامن عبد يسترعيه الله رعية يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة» (١) ، وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «اللهم من ولني من أمر أمتي شيئاً فشقّ عليهم فاشقق عليه ، ومن ولني من أمر أمتي شيئاً فرق بهم فارفق به» (٢) ، وعن يزيد بن أبي سفيان قال : قال لي أبو بكر : «من ولني من أمر المسلمين شيئاً فأمر عليهم أحداً محاباة ، فعليه لعنة الله ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله جهنم» (٣) .

وأعجب من ذلك ، وأملاً للقلوب المؤمنة بقداسة الحاكمة الإسلامية ، وعظم مهمتها ، ما كان يخوف به الرسول ﷺ الحاكم بعده من الاحتياط عن

حاجات رعاياهم ، والاستعلاء على مجالسهم فيقول : «من ولی أمرأ من أمر الناس ، ثم أغلق بابه دون المiskin ، والمظلوم ، وذى الحاجة ، أغلق الله أبواب رحمته دون حاجته ، وفقره أحوج ما يكون إليها»^(٥) .

بناء المجتمع الإسلامي المثالى :

لابد لتحقيق المجتمع الإسلامي المثالى من توافر عناصر عدة ، تضمن لهذا المجتمع القوة ، والوحدة ، والتمسك ، والاستمرار ، والإسهام في البناء الحضاري الخير للإنسانية جموعاً .

وأهم هذه العناصر :

- ١ - بناء الفرد المسلم .
- ٢ - بناء المجتمع المسلم .
- ٣ - التوازن بين الفرد والمجتمع .
- ٤ - إقامة النظام الاجتماعي الشامل (تربويًا ، وسياسيًا ، واقتصاديًّا ، وخلقيًّا)^(٦) .

وسنحاول فيما يلي - أن نذكر - بإيجاز - هدف كل عنصر من هذه العناصر .

أولاً - بناء الفرد المسلم : الفرد المسلم هو الإنسان المسلم الذي خلقه الله وفضله على سائر المخلوقات ، وووهبه العلم والمعرفة ، وحمله أمانة التكليف التي أبىت سائر المخلوقات أن تحملها ، وبناء هذا الإنسان يقوم على أساس إبراز خصائصه الإنسانية العليا ، وتطهيره من أدران الهبوط والإسفاف ، والتجافي به عن كل مابينافي مع أصلة فطرته ، وكمال إنسانيته ، والسمو به : فكرًا ، وروحاً ، وشعوراً ، وسلوكاً .

ثانياً - بناء المجتمع المسلم : ينطلق بناء المجتمع الإسلامي في منهجه الإسلامي من حيث المبادئ والغايات ، والروابط والأخلاق ، والمثل والتشريعات

من حقيقتين أصيلتين راسختين ، تبشق عنهما وتحرك بهما ، وتتأثر بيايحائهما ، و تستثير بهديهما ، كل المسائل والقضايا المتصلة بالمجتمع ، على أي مستوى كان ، وفي أي زمان ومكان ، بحيث لا تحدث مشكلة إلا وتجد الحل الناجع لها ، ولا ينشب خلاف إلا ويتهي بالوفاق والوئام ، وتسود الطمأنينة ، ويعم الرخاء ، ويتشر السلام ، وهاتان الحقائقتان هما :

(أ) وحدة الأصل . (ب) وحدة العقيدة .

فاما وحدة الأصل : فهي أن البشر جمِيعاً يتسبون إلى أب واحد وهو آدم ، وأم واحدة وهي حواء ، وإذا اختلفوا : جنساً ، ولوناً ، ووطناً ، فلا ينبغي أن يكون اختلافهم - الذي اقتضته حكمة الله (عز وجل) لعمارة الأرض بهم - عائقاً عن مشاركتهم الإيجابية في هذه الوظيفة الإنسانية ، التي يفرض أداؤها على الوجه الصحيح ، وهي التعارف فيما بينهم ، والتعاون الخير والبناء ، وهذا هو المعنى الإنساني الأصيل الذي يقرره منهج الإسلام ، وتغذيه توجيهاته وقواعده وأحكامه ، يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ رِبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَنْتُمْ رَأْيُهُ اللَّهِ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١] ، ويقول سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَبِقَاتِلٍ لِتَعْرَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣] .

وإذا كان الناس قد خلقوا - كما يقرر منهج الإسلام - من نفس واحدة ، فإن الوحدة الإنسانية فيما بينهم ، متحققة أتم التتحقق في خصائصهم الإنسانية ، التي أودعها الله فيهم .. فهم لا يختلفون من حيث أصل النشأة ، فقد خلقهم الله من التراب ، فاتخذت بذلك طبيعتهم .. ومن شأن الوحدة الطبيعية فيهم ، أن توجه طاقاتهم لما يحقق النفع والخير لهم .

وأما وحدة العقيدة : فهي تلك الصلة التي تجعل البشر جميعاً عباداً لله عز وجل ، وعقيدة التوحيد هذه تؤكد أن رسول الله - عز وجل - قد جاؤوا جميعاً بذلك الدين الواحد وهو الإسلام ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] ، ﴿وَمَنْ يَتَّقِعُ غَيْرُ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] ، والإسلام هو عقيدة جميع الرسل التي جاؤوا بها ؛ لأنها تعني التسليم والخضوع لله عز وجل ، يقول سبحانه : ﴿وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا مِّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] ، ويقول تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ هُدًى اللَّهُ هُوَ الْهُدَىٰ وَأَمْرَنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٧١] ، ويقول سبحانه عن إبراهيم : ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧] ، ويقول سبحانه على لسان يوسف في دعائه : ﴿رَبَّنِي قَدْ آتَيْتِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَمْتِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطَّرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْتَ وَلَيَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوْفِيقِي مُسْلِمًا وَالْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١] ، ومن دعاء إبراهيم : ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ [البقرة: ١٢٨] ، وقول أبناء يعقوب : ﴿هُمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمُرْتَ إِذْ قَالَ لِبَنَيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٢٣] ، وقول الحراريين : ﴿وَإِذَا أُوحِيَتْ إِلَى الْحَرَارِيِّينَ أَنْ آتَمُوا بِي وَرِسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [المائدة: ١١١] ، وقول نوح : ﴿فَإِنْ تُؤْلِمُنِّمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنَّ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأَمْرَتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يوحنا: ٧٢] .

فتؤكد الآيات الكريمة في كتاب الله - عز وجل - وحدة العقيدة هذه ، ببيان أن كل دين كان هو الإسلام في صورة من صوره الموحدة الأصل ، وتكشف لنا عن الطبيعة العالمية للإسلام باحتضانه كافة العقائد السماوية قبله ، واحترامها واحترام أنبيائها وأتباعها ، وموذته للمؤمنين منهم ، وسماته بحرية العبادة حتى إن لم يؤمنوا به ، مالم يقاوموه ويحدووه .

كما يتضح من الآيات أن الرسول جميعاً جاءوا برسالة واحدة هي عبادة الله وحده لا شريك ، وهي الإسلام في معناه العام ، وعلى أساس هذا كان نوح ، وإبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب .

وبناءً لهذه الحقيقة الكلية يؤمن المسلمون بالرسل جميعاً ، ولا يفرقون بينهم ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَهُ وَرَبِّهِ وَرَسُولِهِ لَا تُفَرقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رَسُولِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا غُفرانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] ، ولا يكرهون دياناتهن ، ولا اتباع هذه الديانات ، وكل ما يطلبونه منهم أن يؤمنوا بهم كذلك برسالة محمد ﷺ وما جاء به مصدقاً لما بين أيديهم ، فإن لم يستجيبوا فهم وמאיشاؤن ، وليدعوا المسلمين أمينين يلغون دعوتهم للعالمين .

ويحاول الإسلام في مجتمعه المسلم أن ينشر المحبة والسلام بين أفراده ، فيمنع الفساد ، ويصون الأخلاق للمسلم ولغير المسلم ، فهو مجتمع يقوم على وحدة الأصل ووحدة العقيدة ، وما ينشق من هذه الوحدة من المبادئ السامية ، والغايات النبيلة ، والأخلاق الفاضلة ، والضوابط المحكمة ، والروابط الوثيقة .

ثالثاً - التوازن بين الفرد والمجتمع : حين يتم البناء الإسلامي السليم للفرد والمجتمع على أساس من حقائق المنهج الإسلامي ، الذي لا يقيم وزناً للنعرات الجنسية ، أو الإقليمية ، أو العصبيات العنصرية ، أو الفروق اللونية ، أو الامتيازات الطبقية ، فإنه من الطبيعي أن تندم في كيان هذا المجتمع وروحه آفات التصادم والتنافر بين التزعتين الفردية والجماعية ، وبذلك يقوم المجتمع على أساس التوازن الكامل بين مطالب الفرد وحق الجماعة ، في جو عامر بالأخوة والمحبة والود الصادق ، والحرية والعدالة ، والمساواة في الحقوق والواجبات .

ولكي يتحقق هذا التوازن أعطى الإسلام لفرد الحقوق التي تنفعه ولا تضر الآخرين فمنعه من سرقة الناس ، وفي الوقت نفسه منع الناس من سرقته ، حرمت عليه قتل النفس المؤمنة بغير حق ، وفي الوقت نفسه حرمت على الناس

قتله ، حرمت عليه انتهاك حقوق الآخرين ، وفي الوقت نفسه حرمت على الآخرين انتهاك حقوقه .

وكان التشريع الإسلامي في ذلك وسطاً لم يلغ الفرد من أجل الجماعة مثل الشيوعية ولم يلغ الجماعة من أجل الفرد مثل الرأسمالية ، بل أعطى للفرد حقه ، وللمجتمع حقه .

ولنستعرض بعض الآيات والأحاديث الدالة على ذلك .

يقول الله تعالى : « إِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ » [الأنبياء: ٦٢] ، « إِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ » [المؤمنون: ٥٢] ، « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ » [المائدة: ٢] ، « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ » [الحجرات: ١٠] ، ويقول رسول الله ﷺ : « أَخْلَقَ كُلَّهُمْ عِيَالَ اللَّهِ فَأَحْبَبَهُمْ إِلَىِ اللَّهِ أَنْفَعَهُمْ لِعيَالِهِ » (٧) ، وعن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ : « مَامِنْ مُسْلِمٍ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَّهُانِ إِلَّا غَفَرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقاً » (٨) ، وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَىِ الْمُسْلِمِ حِرَامٌ : دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ » (٩) ، وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ قَاتَلَ خَتْ رَأْيَهُ عَيْمَةً (العماء : الغواية واللجاج في الباطل) يُدْعَى إِلَىِ عَصَبَيْهِ ، أَوْ يُغَضَّبُ لِعَصَبَيْهِ فَقُتِلَهُ جَاهِلِيَّةً » (١٠) ، وعن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إِيَاكُمْ وَالْفَنَّ ، فَإِنَّ اللِّسَانَ فِيهَا مِثْلُ وَقْعِ السِّيفِ » (١١) .

ومن خلال الآيات القرآنية السابقة والأحاديث النبوية ، يتضح لنا أن الإسلام - وهو دين الفطرة - جاء ليوفق - بقدر ما في طاقة البشر - بين التزعين الأصيلتين : الفردية والجماعية ، ويغذيهما معاً ، ويجعلهما متساندين بدلاً من أن تكونا متنازعين ، ولا يبعد الإسلام تغذية إحداهما إساءة إلى الأخرى ، أو إسقاطاً لها من الحساب ، بل ينظر إليهما معاً ، مقرراً حاجة الحياة إليهما بباعت الفطرة التي لا يمكن أن تستقيم بإحداهما دون الأخرى .

رابعاً - إقامة النظام الاجتماعي الشامل : لكي يعيش جماعة من الناس في مجتمع واحد ، لا بد لهم من نظام يتبعونه ، ويسلّهم جميعاً ، وإذا كان من مقومات المجتمع الأنظمة التي تنظم علاقات الأفراد ، وتشمل الأنظمة التجارية ، والاقتصادية ، والمعاملات ، وأنظمة الأسرة ، والقضاء ، والميراث ، والوصايا ، والنفقات ، وأنظمة الحكم والسياسة ، والعقوبات .. وغيرها ، فإن هذه الأنظمة ، تستند - في المجتمع المسلم - إلى دستور مستمد من كتاب الله تبارك وتعالى ، وسنة نبيه ﷺ ، وعنهمما تنبثق كل الأنظمة التي تكون هذا المقوم الأساس للمجتمع ، فتنظم علاقاته ، وتتسوي أموره .

ولقد أقامت الشريعة الإسلامية للمجتمع المسلم في كل مجالات حياته ما يصلحه وينفعه ، اجتماعياً : فنظمت العلاقات بين الناس بعضهم مع بعض : بين الرجل وأسرته وجيرانه وأقاربه ، واقتصادياً : فنظمت الأموال بينهم في البيع والشراء والملكية العامة والخاصة والميراث والوصايا ، وسياسيًّا : فنظمت العلاقة بين الحاكم والرعيَّة ، وبين الدولة الإسلامية والدول المجاورة إن سلماً وإن حرباً ، وبذلك أقامت الشريعة الإسلامية نظاماً شاملاً وعادلاً وفريداً في نوعه لكل ما ينفع الإنسان والمجتمع ، فأحلت له ما يصلحه ، وحرمت عليه ما يضره ويفسد حياته ؛ وذلك لكي يندفع نشاط الفرد والجماعة لما يرضي الله عز وجل .

علاقة المسلمين بغيرهم :

لقد كان الدين الإسلامي - ولا يزال - حكيمًا في تنظيم علاقاته المختلفة ، فهو ينظر إلى البشر جميعاً على أنهم إخوة في البشرية ، بغض النظر عن عقائدهم ، أو أجنسهم ، أو أوطانهم ، أو لغاتهم ، أو المعمول عليه - آنذاك - أنهم يتّمرون في أصل خلقهم إلى أب واحد وأم واحدة كذلك ، وأنهم يتّفقون جميعاً في مراحل وأطوار نموهم ، ودليل ذلك قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نُفُسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا

وَنِسَاءٌ وَأَنْقُوا اللَّهُ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿النساء: ١﴾ ،
وقوله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُورًا وَقَبَائِلَ
تَعَاوَرُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣] .

وفي محيط علاقة المسلم بالMuslim نظر الإسلام - كما قدمنا - إلى الأخوة الدينية بين أفراد المجتمع الإسلامي ، وكان حجر الزاوية الذي بنى عليه هذه العلاقة الوطيدة : هو العقيدة الصادقة ، ودليل ذلك قول الله تعالى : ﴿إِنَّمَا
الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوٌ﴾ [الحجرات: ١٠] .

وأما علاقة المسلمين بغيرهم - وهو مانعنه هنا - فإن البحث فيه يتناول أربعة

جوانب :

١ - موقف الإسلام من الأديان الأخرى .

٢ - علاقة المسلمين بأهل الكتاب الذين يعيشون في ديار الإسلام .

٣ - علاقة الدولة الإسلامية بالدول المعايدة .

٤ - علاقة الدولة الإسلامية بالدول المحاربة .

وستتناول - فيما يلي - كل جانب من هذه الجوانب بشيء من التفصيل
والتوسيع .

أولاً - موقف الإسلام من الأديان الأخرى :

إن الإسلام قد رسم منهجه على أساس متين من الدقة التي راعى فيها
مقتضيات الظروف واختلاف الأحوال ، فهو يقف من الأديان الصحيحة ،
والشرع السماوية الصادقة موقف التصديق والوفاق ، فإن حدث تحريف أو
تبديل في تلك الشرائع سارع الإسلام - حيثما - إلى التقويم الصحيح ، ودحض
الشبهات .

فالإسلام يؤمن برسالات كل الرسل السابقين ، ولا يفرق بين أحد منهم ، فرسالاتهم كلها تدعو إلى عبادة إله واحد لا شريك له ودليل ذلك ما ورد على لسان الرسل في القرآن الكريم ، يقول الله تعالى : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩] ، ﴿وَإِنِّي عَادَ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٦٥] ، ﴿وَإِنِّي شَمِدَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٧٣] ، ﴿وَإِنِّي مَدِينٌ أَخَاهُمْ شُعَّبِيَا قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٨٥] .

أما بالنسبة للشائع فقد اختلفت شرائع كل رسول بحسب أحوال الناس في كل زمان ومكان ، فلما جاء الإسلام نسخ كل الشرائع السابقة بشرعيته الشاملة ، ورسوله المرسل إلى الناس كافة ، يقول الله تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلنَّاسِ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] ، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سما: ٢٨] . هذه نظرة الإسلام و موقفه من الأديان الصحيحة السابقة .

أما بالنسبة للنحل الفاسدة والشائع الباطلة ، من يعبدون النار أو المخلوقات فإن الإسلام يسارع إلى إقامة الحجة على بطلانها ؛ كي يعمل على إزالة هذه المفتريات ومحو البدع والأهواء ، يقول الله تعالى : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيْرِ فَمَنْ يَكْفُرُ بِالظَّاغُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرُورَةِ الْوُثْقَى لَا انفصالَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٣] ، اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكُمْ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٧٤] . ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربِّي الذي يُحبِّي ويُمِيتُ قال أنا أحُبِّي وأُمِيتُ قال إبراهيم فإنَّ الله يأتِي بالشَّمْسِ منَ الْمَشْرُقِ فَأَتَ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبَهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمرة: ١٣] .

فنرى في هذه الآيات أن الإسلام لا يكره أحداً على الدخول فيه ، ثم يوضح أن من يؤمن بالله ويكره بالطاغوت (وهو عبادة غير الله) فقد نجا وخرج من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان ، وأما من آمن بالطاغوت وكفر بالله ، فقد هلك وخرج من نور الحق إلى ظلمات الباطل ، ثم جاءت الآية الثالثة بالحججة التي تدل على بطلان الطاغوت ، فها هو الملك الذي ادعى الالوهية أمام إبراهيم ، حاجه إبراهيم فطلب منه الإحياء والإماتة كما يفعل الله فقال أنا أحسي وأميأ ، فلم ينافسه إبراهيم في حجته هذه رغم بطلانها ، فالمقابلة غير سليمة إلا أن إبراهيم أفحمه بتحدي آخر فقال له : ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِيُ بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ﴾ ، فإن كنت إليها حقاً ، ﴿فَأَتَ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾ فبهرت الذي كفر وعجز عن الإتيان ، وبهذا بطل ادعاؤه الالوهية ، وهكذا كان الإسلام قوياً في حجته أمام الديانات الباطلة ، والنحل الفاسدة ، وسيظل الإسلام قوياً في حجته إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

والإسلام حين يبيح حرية الدين ، ويترك كل شخص يعتقد ما يشاء ، فإنه - في هذه الحالة - يكون حذراً بحيث لا يترك الفرصة لأعدائه كي ينالوا منه ، أو يقفوا في وجهه ، أو يعملوا على منع الناس من الدخول فيه ، فإن التزم أعداؤه بالحديدة ووقفوا عند حدتهم ، فالإسلام - حيثند - هو التسامح الذي يديد السلام إلى كل مسلم يرغب في حياة الأمان في ظل دولته ، ويقيم الإسلام مع هؤلاء العهود والماثيق التي تنظم علاقته بهم ، فإن سولت لأعدائه أنفسهم أن يريدوا بالإسلام وأهله شرآ ، وخرجوا على العهود والماثيق ، وأعلنوا العصيان ، وظنوا أنهم قادرون على ضرب الإسلام والنيل من أتباعه ، فالإسلام تحت هذه الظروف يصبح أشد ما يكون عنفاً وصلابةً وقوة ، فلا بد أن ينجز هؤلاء ، وأن يظهر لهم صرامته وشدة ، وبذلك يكون الإسلام - بحق - حكيمًا في تصرفاته إزاء الآخرين .

وإذا كان الإسلام قد أباح للبشر حرية التدين ، واعتقاد ما يشاءون ، فإنه حذرهم من مخالفة هذا الدين ، بما يحل بهم في الآخرة ، بسبب ما يعتقدون من ضلال ، يقول الله تعالى : ﴿ وَقُلِ الْحُقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْذَنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرُادُقَهَا وَإِنْ يَسْتَفِعُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِسْنَ الشَّرَابِ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقَاهُ ﴾ [الكهف: ٢٩] .

ويقول سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارٌ جَهَنَّمُ لَا يَقْضَى عَلَيْهِمْ فِيمُوتُوا وَلَا يُخْفَفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كُفُورٍ ﴾ [٢٦] وَهُمْ يَضْطَرُّونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجَنَا نَعْمَلُ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوْ لَمْ نُعْمَرْ كُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مِنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَدُوَّقُوا فِيمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نُصِيبٍ ﴾ [فاطر: ٣٧، ٣٦] .

فالإسلام يدعو الناس إلى عقيدته بطريقة إقناعية ، ويقيم الحجة لإظهار الحق ، والمجادلة بالحسنى بحيث تكون الغلبة لمن يقيم الدليل على صحة عقيدته ، يقول الله تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ ﴾ [التحل: ١٢٥] ، وفي الوقت نفسه يترك الحرية لكل إنسان في عقيدته لكنه لا يهادن من يناصبوه العداء .

والإسلام بهذه المعاملة لاصحاب الديانات الأخرى - ماداموا مساملين - يضرب أروع الأمثال في السماحة والنبل ، والعيش مع الآخرين في سلام وأمان .

ثانياً - علاقة المسلمين بغير المسلمين الذين يعيشون في ديار الإسلام :

إن أكثر الذين يعيشون في ديار الإسلام هم من أهل الكتاب ، ويقصد بأهل الكتاب (اليهود والنصارى) ، وسمّاهم الإسلام أهل كتاب لأن رسالتهم صحبتها كتب سماوية منزلة من عند الله ، فكتاب اليهود : التوراة ، وكتاب النصارى :

الإنجيل ، وإن كان اليهود يسمون كتابهم التلمود ، والنصارى : أدمجووا التوراة والإنجيل في كتاب واحد سموه «الكتاب المقدس ويضم العهد القديم (التوراة) ، والعد الجديد (الإنجيل) ، وقد جرى التحرير في كليهما» .

وقد ناصب أهل الكتاب الإسلام وأهله العداء منذ بدء الدعوة المحمدية ، وحاولوا - وما زالوا يحاولون - بشتى الوسائل أن يقفوا في وجهه ، بل إنهم يودون إلا تقوم للإسلام قائمة ، وأن يقضى عليه قضاءً مبرماً ، وكان للإسلام - وما زال - إزاء كل هؤلاء مواقفه التي لا تخفي^(١٢) .

إن ما يحدث على الساحة الدولية الآن في فلسطين ، وفي كشمير ، وفي الشيشان ، وفي كوسوفو ، وفي الفلبين ، وفي إندونيسيا ... خير شاهد على ما يحاك للإسلام والمسلمين من ضغائن وأحقاد وكراه .

إن الإسلام يواجه أعداء ثلاثة (الصهيونية ، والصلبية ، والشيوعية) وترتفع - بين حين وأخر - أصوات تظهر الحمية والغيرة على المسيحيين في البلاد العربية ، في محاولة لإيجاد مشكلة اسمها الخوف على المصير الذي يتنتظر الأقلية العددية المسيحية في واقع عربي أكثرته المطلقة من المسلمين ، ومن بعض هؤلاء من يقول : إن المسيحي إذا رضي العيش في المجتمع العربي ذي الأكثريّة الإسلامية ، فإنه سيكون مواطناً من الدرجة الثانية أو الثالثة ... وسيكون مغلوباً على أمره مضطهداً ، مقيد الحرية مسلوب الإرادة ، ويضيفون : بأنه سيكون في مكانه هي دون مكانة المسلم ، وسيحمل من التبعات أكثر مما يطيق^(١٣) .

إن هذه المقوله بالنظره الدونية للمسيحيين في المجتمع العربي ذي الأكثريّة المسلمة ، مقوله مردودة على أصحابها؛ لأن المجتمع العربي تقوم قواعده على أسس التعايش والتلاقي بين المسلمين وغير المسلمين من مسيحيين ويهود أو مستأمنين (وهم الذين وفدوا إلى المجتمع المسلم لفترة محددة) فالإسلام نفسه لا يمنع ذلك بل يضع له القواعد والأحكام ، وفي مثل هذه الحالة يرتبط الجميع

برابطة المواطنة والجنسية ويفترقون في معتقداتهم ، مع العلم بأنّ ضمانة حرية العقيدة متوفّرة لكل إنسان سواءً أكان في عدد الأقلية أم الأكثريّة .

لقد تمادى بعض من امتهنوا التزوير للتاريخ ، وتبديل الواقع فخلطوا بين الدين والحضارة ، ودمجوها بين وحدة الحكم وضرورة وحدة المعتقد ، ومن هؤلاء (وليد فارس اللبناني) الذي ادعى قائلاً : « واستمر العرب بحملاتهم التعرّبية من خلال فرض الدين بالقوة على السكان ، مما لا شك فيه أن هذه الظاهرة كانت طبيعية في تلك العصور ، حيث يفرض القوي الغازي دينه وحضارته على المغلوب على أمره» (١٤) .

واعجبأً لهذا الافتراء الكاذب الذي لا يؤيده انتشار المسيحيين في شرق العالم العربي ومغربه طوال التاريخ الإسلامي - إلى يومنا هذا - ولو كان هذا الكلام صحيحاً ، فما الذي منع الدولة العربية الإسلامية في زمن قوتها من طرد المسيحيين من البلاد العربية؟ كما فعل المسيحيون مع المسلمين في الأندلس؟

وليرجع هذا المفترى الكذوب إلى التاريخ ليرى كيف عاش غير المسلمين من مسيحيين ويهود مع المسلمين إبان الدولة الأموية ، والعباسية ، والفاطمية ، والعثمانية في العالم العربي وفي الأندلس ، ويرى - في الوقت نفسه - ماذا فعل المسيحيون بال المسلمين في الأندلس؟ ألم يجبروهم على ترك دينهم أو القتل لهم؟!! حتى لم يبق فيها مسلم واحد يعبد الله ، ويرى ماذا فعل المسيحيون الصرب مع المسلمين في البوسنة والهرسك ومذابح القتل الجماعية؟ ويرى ماذا تفعل الصهيونية - الآن - في فلسطين والأماكن المقدسة فيها؟ ويرى ماذا فعلت روسيا الشيوعية مع المسلمين في الشيشان؟

هل هناك أدلة واضحة تكشف مدى سماحة الإسلام عندما يسود ، ومدى ظلم المسيحيين واليهود عندما يسودان؟ هل هناك أدلة أكثر من هذا !!!

لقد ادعى (وليد فارس) أن المسيحيين في العالم العربي تراجعوا عن لغتهم الأصلية (أي الآرامية السريانية) وهي لغة مسيحية لا يزالون يستعملونها في صلاتهم إلى اللغة العربية .

وأعجب لهذا الرأي فبأي لغة يصلّي المسيحيون في ألمانيا ، وإنجلترا ، وأمريكا .. إن لغة الحياة عندهم هي الألمانية والإنجليزية والأمريكية ، فلماذا التجني على العرب في هذا الأمر ، وكأنّي بالكاتب الههام (وليد فارس) لم يقرأ تاريخ الفكر العربي وكيف أن المسيحيين هم الذين قاموا بنقل وترجمة معظم ما كتب في عصورهم إلى اللغة العربية وبالتالي فهم الذين أغنوا اللغة العربية ، وأسهموها في الحضارة العربية الإسلامية .

إن المجتمع الإسلامي لم يخلّ قط من غير المسلمين في أي عصر من العصور ، وفي أكثر الأقطار الإسلامية يعيش عدد كبير من غير المسلمين ، فعلى من العصور يوجد مسيحيون ويهود في : لبنان ، ومصر ، والمغرب العربي ، والعراق ، والأردن ، وسوريا ، وإندونيسيا ، وغيرها .

وفي مقابل ذلك عاش المسلمون في بلاد غير المسلمين ، أي في بلاد حكوماتها غير إسلامية في دول : أوروبا ، وأسيا ، والأمريكتين ، وأفريقيا .

إذا كان هذا هو الذي وقع ، وكان مسبوقاً في علم الله - عز وجل - أنه سيقع ، فإن الشارع الحكيم لم يغفل عن تنظيم علاقات غير المسلمين في ديار الإسلام سواء أكانت هذه العلاقات مع المسلمين ، أم فيما بينهم خاصة .

فياترى : كيف عاش غير المسلمين في ديار الإسلام في الماضي ؟ وكيف يعيشون الآن ؟ ، وفي المقابل : كيف عاش المسلمين في ديار غير المسلمين ؟ وكيف يعيشون الآن ؟

سؤالان محتاجان لإجابة ؛ وذلك لأن الإجابة ستكشف الحقيقة للناس في كل الدنيا ؛ ليعرف العالم أجمع : كيف عامل الإسلام غير المسلمين في دياره ؟ وكيف عومل المسلمون في ديار غير المسلمين ؟

والإجابة عن هذه الأسئلة واضحة نراها في الواقع الذي نعيش فيه ، ونقرؤها عن الماضي من خلال ما كتبه المؤرخون العدول من مسلمين ومسيحيين لكل العصور السابقة .

وسنحاول - فيمايلي - الإجابة عن هذه الأسئلة موضعين كيف حقق الإسلام بمنهجه السماوي الإحسان والتسامح مع المخالفين له في العقيدة ، وكيف أوفي بالعهود والمواثيق مع من عاهدهم .

أصناف غير المسلمين في ديار الإسلام :

غير المسلمين في هذه الحياة الدنيا أصناف كثيرة ، فمن يعبدون غير الله لاتخضى نوعياتهم ، وما يهمنا في هذا البحث ، هو غير المسلمين الذين عاشوا مع المسلمين في ديار الإسلام وما زالوا يعيشون ، ويمكن حصرهم في صفين : **الذميون ، والمستأمنون :**

(١) **الذميون**^(١٥) : وهم المعاهدون من اليهود والنصارى وغيرهم من يقيمون في دار الإسلام^(١٦) فعقد الذمة عقد بمقتضاه يصير غير المسلم في ذمة المسلمين ، أي في عهدهم وأمانهم على وجه التأييد ، وله الإقامة في دار الإسلام على وجه الدوام ، ويشمل عقد الذمة أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، يقول الله تعالى : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدِ وهم صاغرون ﴾ [التوبة : ٢٩] ، كما يشمل عقد الذمة المجروس ، لما روى عبد الرحمن بن عوف أنه شهد أن رسول الله ﷺ «أخذ الجزية من مجوس هجر»^(١٧) .

سببأخذ الجزية :

يدفع أهل الذمة الجزية لسبعين أساسين هما :

- ١ - أنهم يدفعون الجزية كي يستفعوا بما يتتفع به المسلمون من المرافق العامة مثل : المدارس والمستشفيات ، والمحاكم ، والشرطة ، والطرق الممهدة ، والمياه ،

والإنارة ، وغيرها ، والمرافق العامة تحتاج إلى تكاليف دائمة من مرتبات ونفقات ، يدفع المسلمون قسطها الأكبر ، فعلى أهل الذمة الإسهام بالجزية للارتفاع بهذه المرافق .

٢- أنهم يدفعون الجزية في مقابل حمايتم والدفاع عنهم ، فهم لا يحملون السلاح ، وعلى الحاكم المسلم أن يتصرّهم ويدافع عنهم ، فإذا اشتركوا في حمل السلاح والدفاع عن الوطن المسلم . كما يحدث الآن في البلاد العربية الإسلامية . سقطت عنهم الجزية ، وإذا دفعوا الضرائب التي يدفعها المسلمون سقطت عنهم الجزية (١٨) .

ويشجّل التاريخ أن بعض أهل الكتاب قاموا بنصيبيهم في الدفاع عن البلاد التي يعيشون فيها في بعض الأحوال فسقطت عنهم الجزية ، فيروي البلاذري «أن المسلمين عندما دخلوا حمص أخذوا الجزية من أهل الكتاب الذين لم يريدوا أن يدخلوا الإسلام ، ثم عرف المسلمون أن الروم أعدوا جيشاً كبيراً لمحارمة المسلمين ، فأدرك المسلمون أنهم قد لا يقاومون على الدفاع عن أهل حمص ، وقد يضطرون للانسحاب ، فأعادوا إلى أهل حمص ما أخذوه منهم ، وقالوا لهم : شغلنا عن نصرتكم والدفاع عنكم ، فأنتم على أمركم ، فقال أهل حمص : إن ولايتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم والغشم ، ولندفع عن جند هرقل عن المدينة مع عاملكم ، ونهضوا بذلك ، فسقطت عنهم الجزية» (١٩) .

(ب) المستأمنون (٢٠) : وهم من يحلون بدار السلام لفترة محددة . بقصد السياحة أو التجارة أو العمل . فهو لاء لهم أمان مؤقت ، والأصل في الأمان قول الله تعالى : ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكُنَّ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلَغْهُ مَأْمَنَةَ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبه: ٦] ، وعن علي رضي الله عنه قال : من زعم أن عندنا شيئاً نقرره إلا كتاب الله وهذه الصحيفة . قال صحيفة معلقة في قراب سيفه . فقد كذب فيها أسنان الإبل وأشياء من الجراحات ، وفيها قال النبي ﷺ : «المدينة حرام ، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً

فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه يوم القيمة صرف ولا عدل» (٢١) .

وينطبق هذا - في عصرنا الحاضر - على من يدخلون الدول الإسلامية بتأشيرة مؤقتة على جواز سفر ، لفترة محددة ، مثل : الخبراء ، والتجار ، والعمال ، والصناع ، والمستشارين ، والسياح . . . فإذا خرج الواحد منهم من دار الإسلام ، لا يسمح له بالدخول مرة أخرى إلا بتأشيرة جديدة (٢٢) ، مالم يحصل أحدهم قبل سفره ، أو قبل انتهاء مدة إقامته على إذن خاص مقبول من وزارة الداخلية في الدولة الإسلامية التي دخلها .

إذا كان في وجود المستأمين مفسدة وضرر يلحق الدولة الإسلامية : كالخيانة أو التجسس ، أو الإخلال بالشرف ، أو غير ذلك ، فإن الأمان الذي أعطي له ينقض ويخرج فوراً من ديار الإسلام .

وسنحاول فيما يلي توضيح حقوق الذميين في الشريعة الإسلامية ، ثم نتبعه بحقوق المستأمين .

حقوق الذميين في الإسلام :

يقول الله تعالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرُجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [٨] إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَرُوْهُمْ وَمَنْ يَتُولَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [٩، ٨] ، ويقول سبحانه : ﴿ الْيَوْمَ أَحْلَلْنَا الْطَّيَّابَاتِ وَطَعَامَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتِ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُّحْصَنٖنَ غَيْرَ مَسَافِعِينَ وَلَا مُتَخَذِّي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [٥] .

من هذه الآيات ندرك مدى سماحة الإسلام في معاملة الذميين ، فهو لا ينهى المسلمين عن برههم والقضاء لهم بالعدل ماداموا في حالة سلم ومسألة مع

ال المسلمين ، فالإسلام لا يكتفي بذلك بل يترك لهم حرية دينهم ، ويأمر بمعاملتهم كمعاملة المسلمين : مشاركة اجتماعية ، ومجاملة فيجعل طعامهم حلالاً للمسلمين ، وطعام المسلمين حلالاً لهم كذلك ؛ ليتم التناور والتضليل والمراكلة والمشاركة ، وليظل المجتمع الإسلامي بين فيه من المسلمين والذميين في ظل المودة والسماعة ، وكذلك يجعل العفيفات من نساء أهل الكتاب - وهن المحصنات بمعنى العفيفات الخرائر - طيبات للمسلمين ، ويُقرن ذكرهن بذكر الخرائر العفيفات من النساء المسلمات .

وهكذا يبدو أن الإسلام هو المنهج الوحيد الذي يسمح بقيام مجتمع عالمي ، لا عزلة فيه بين المسلمين ، وأصحاب الديانات الكتابية الذين يعيشون في ظل دولته ، ولا حواجز بين أصحاب العقائد المختلفة ، التي تظللها رأية المجتمع الإسلامي ، فيما يختص بالعشرة والسلوك .

أما النهي عن زواج الكاتب من مسلمة ، لأن الوضع مختلف ، فالقوامة للرجل تجعل المرأة الضعيفة تقع تحت سيطرته ، وقد ينقلها إلى أسرته في بلاد الكفر ، ويفتنها عن عقيدتها بالإضافة إلى أن الأطفال يُدعون لآباءهم بحكم الشريعة الإسلامية ، فإذا انتقلت معه زوجته إلى قومه ، ودعي أباها منها باسمه ، ألا يكون في هذا ضرر يلحق بأفراد من المسلمين تمثيلين في الزوجة والأطفال ، والإسلام يجب أن تكون له الهيمنة دائمة (٢٣) .

ولايقال لماذا أبيح للMuslim الزواج بالكتابية ؟ لأن Muslim يحترم العقائد السماوية لأهل الكتاب ويケفل لزوجته حرية عبادتها ، ولا يجرها على ترك دينها ، فهل يفعل غير Muslim مع المسلمة ذلك لو تزوجها ؟ الإجابة ستكون قطعاً بالنفي ؛ لأن غير Muslim لا يحترم المسلمة ولا يعترف بعقيدتها ، وقد يفتنهما في دينها ، ويجرها على فعل ما حرم الله عليها ، وقد يمنعها من أداء العبادات التي فرضها الله عليها ، لذلك حرمت الشريعة زواج غير Muslim بال المسلمة .

إن للذميين حقوقاً في الشريعة الإسلامية تمثل في أربعة جوانب وهي : حق الجنسية ، والحقوق السياسية ، والحقوق العامة ، والحقوق الخاصة ، وسنحاول

فيما يلي توضيح كل حق للذميين من هذه الحقوق ، وكيف كفل الإسلام هذه الحقوق لهم في دياره .

١- الجنسية :

يقصد بالجنسية : انتساب الفرد إلى دولة معينة ، ذلك الانتساب الذي يعني قيام رابطة قانونية وسياسية بين الفرد والدولة .

والشريعة الإسلامية تجعل المسلمين أمة واحدة في كل بقاع الدنيا ، يقول الله تعالى : ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَآتَانَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنباء : ٩٢] ، فأساس الرابطة الجنسية للمسلم هو الإسلام : أي كون الإنسان مسلماً يجعله أهلاً للانتماء إلى الدولة الإسلامية ورحم الله الشاعر المسلم الذي يقول :

وكل أرض بها الإسلام لي وطن وحيث يذكر اسم الله تلقاني (٢٤)

وقد أدرك المسلمون الأوائل ذلك فأصبح الواحد منهم يفخر بأنه مسلم بدلاً من الفخر بالآباء والأجداد والقبائل ، يقول الشاعر القديم :

أبي الإسلام لأب لي سواه إذا افتخروا بقيس أو غيم

فكـل مـسلم - إذن - يتمـتع بـجـنسـيـة دـار الإـسـلام ، عـلـى أـسـاس توـافـر الصـفة الإـسـلامـيـة فـيـه ، وـلـهـذا : «فـالـإـسـلام يـعـتـبـر فـي وـقـت وـاحـد عـقـيـدة وـجـنسـيـة ، وـالـمـسـلـمـون فـيـ أيـ مـكـان كـانـوا يـعـتـبـرـون إـخـوـة فـيـ العـقـيـدة وـالـجـنسـيـة» (٢٥) ، يـقـول الله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات : ١٠] .

فهل يتمـتع الـذـمـيـون بـجـنسـيـة الإـسـلامـيـة ؟

صرـحـ الفـقهـاءـ بـأنـ الـذـمـيـينـ يـعـتـبـرـونـ مـنـ أـهـلـ دـارـ الإـسـلامـ ، فـفـيـ فـتوـحـ الـبـلـدـانـ للـبـلـاذـيـ «وـالـذـمـيـ منـ أـهـلـ دـارـ الإـسـلامـ» (٢٦) ، وـفـيـ شـرـحـ السـيـرـ الـكـبـيرـ : «... لـأـنـ الـمـسـلـمـونـ حـيـنـ أـعـطـوـهـمـ الـذـمـةـ فـقـدـ التـزـمـواـ دـفـعـ الـظـلـمـ عـنـهـمـ ، وـهـمـ صـارـواـ مـنـ أـهـلـ دـارـ الإـسـلامـ» (٢٧) .

وقد أوصى رسول الله ﷺ بالوفاء بالعهد مع أهل الذمة وحذر من الغدر بهم ، فعن أبي هريرة قال : «كيف أنت إذا لم تجتبوا ديناراً ولا درهماً» فقيل له : وكيف ترى ذلك كائناً يا أبو هريرة ؟ قال : والذي نفس أبي هريرة بيده ، عن قول الصادق المصدوق ، قالوا : عَمَّ ذلِك ؟ قال : «انتهك ذمة الله وذمة رسوله ﷺ فيشد الله — عز وجل — قلوب أهل الذمة فيمنعون مافي أيديهم» (٢٨) ، ومعنى الحديث أنه إذا انتهك العهد مع أهل الذمة ، قَوَى الله قلوبهم فيمنعون عن دفع الجزية ولا يقدر عليهم المسلمون ؛ لأنهم - أي المسلمين - هم البادرون بنكث العهد معهم ، وعن قدامة التميمي قال : سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قلنا : أوصنا يا أمير المؤمنين قال : «أوصيكم بذمة الله فإنه ذمة نبيكم ورزق عيالكم» (٢٩) .

فأهل الذمة مرتبطون بالدولة الإسلامية بما يسمى برابطة الجنسية ، فيكتسب الذمي جنسية دار الإسلام التي يعيش فيها ، ثم يكتسبها أولاده من بعده بالتبعية ، ويفقد الذمي هذه الجنسية إذا قام بما ينقض عقد الذمة ، كأن يلحق بدار الحرب ، أو يهاجر هجرة دائمة إلى ديار غير ديار المسلمين .

وقد فتح المسلمون الفتوحات شرقاً وغرباً ، وتركوا أهل البلاد التي فتحوها في ديارهم ولم يخرجوهم ، ولم ينفوا الجنسية عنهم ، فالشامي شامي ، والمصري مصري ، والعراقي عراقي ، وهكذا الإسلام بتسامحه جعل غير المسلمين يعيشون معهم في أمن وأمان ، يقول عيشوا بابه أحد البطاركة المسيحيين : إن العرب الذين مكنهم رب من السيطرة على العالم يعاملوننا - كما تعرفون - إنهم ليسوا بأعداء للنصرانية ، بل يتدحون ملتنا ، ويوفرون قسيسينا ، ويمدن يد المعونة إلى كنائسنا وأديرنا (٣٠) .

٢- الحقوق السياسية :

يقصد بالحقوق السياسية الحقوق التي يكتسبها الإنسان باعتباره عضواً في هيئة سياسية كحقه في تولي الوظائف العامة ، وحقه في الانتخاب

والترشيح^(٣١) ، وهي الحقوق التي يشارك الفرد بواسطتها في إدارة شئون بلاده ، أو في حكمها .

(أ) حق تولي الوظائف العامة :

إن الشريعة الإسلامية تنظر إلى تولي الوظائف العامة على أنها تكليف من الدولة للأفراد ، وواجب يقوم به الفرد إذا عهد به إليه ، وليس حقاً للأفراد ، والدليل على ذلك ماروبي عن أبي موسى رضي الله عنه قال : دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من قومي ، فقال أحد الرجلين أَمْرَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلِهِ ، فَقَالَ : «إِنَّا لَا نُؤْلِي هَذَا مِنْ سَأَلَهُ وَلَا مِنْ حَرْصٍ عَلَيْهِ»^(٣٢) ، فلو كانت الوظائف حقاً للأفراد لما منع رسول الله ﷺ طالباً من طلبها ؛ لأن صاحب الحق لا يمنع من حقه إذا طلبه .

ولما كانت الوظائف العامة تكليف من الدولة الإسلامية ، كان للدولة الإسلامية أن تشرط بعض الشروط الخاصة التي تراها ضرورية في من تكلفه بعض الوظائف المعينة .

والشريعة الإسلامية لم تكلف الذميين ببعض الوظائف التي من طبيعتها لا يتولاها غير المسلمين مثل : رئاسة الدولة الإسلامية ، وقيادة الجيوش الإسلامية ؛ لأن رئاسة الدولة الإسلامية عبارة عن : خلافة صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به^(٣٣) ؛ ولأن قيادة الجيوش الإسلامية جهاد ، والجهاد يتلزم به المسلم دون الذمي ، وإن كان للذميين أن يشتراكوا مع المسلمين كجنود في الدفاع عن دار الإسلام إذا وثق بهم ، ودعت الحاجة إليهم .

وفيما عدا الوظائف القيادية القليلة التي يشترط في من يتولاها أن يكون مسلماً ، أجاز الإسلام اشتراك الذميين في تحمل أعباء الدولة ، وتولي الوظائف العامة ، وفي السيرة النبوية ما يؤكّد ذلك ، فقد أسنّد رسول الله ﷺ مسؤولية تعليم أبناء المسلمين إلى أسرى بدر من مشركي قريش في نظير فدائهم من الأسر ،

وهي مسئولية خطيرة ، كما أن الرسول ﷺ في عام الحديبة لما توجه إلى مكة : «بعث علينا منه من خزاعة يخبره عن قريش»^(٣٤) ، وكان هذا العين كافراً ، وهي مهمة خطيرة لا يكلف بها إلا من يوثق به ويطمأن إليه ، وأيضاً ماروي عن عائشة رضي الله عنها قالت : «واستأجر النبي ﷺ وأبوبكر رجلاً من بنى الدليل ثم من بني عبد بن عدي هادياً خِرِيَّتاً - الخريب الماهر بالهدایة - قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل ، وهو على دين كفار قريش ، فآمناه فدفنا إليه راحليتهما ، ووعدها غار ثور بعد ثلات ليال ، فأتاهما براحتلتيهما صبيحة ليل ثلاط ، فارتحالاً ، وانطلق معهما عامر بن فهيرة ، والدليل الدليليّ ، فأخذ بهم وهو طريق الساحل»^(٣٥) ، وهذا الدليل هو عبد الله بن أريقط كما في كتب السيرة .

إذا كان رسول الله ﷺ قد استعان بغير المسلمين - وهم غير ذميين في الوقت نفسه - في بعض المهام الوظيفية الخطيرة ، فمن باب أولى جواز الاستعانتة بالذميين في ذلك .

وتروي كتب التاريخ الإسلامي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعان ببعض الذميين في أعمال كتابية ، وال الخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك عهد ببناء مسجد الجماعة في بلدة الرملة بفلسطين إلى كاتب نصراني اسمه البطريرق ابن النقا^(٣٦) ، وسار الأمر على ذلك في زمن الأمويين والعباسيين ، ولو كان الإسلام يمنع ذلك لما فعله هؤلاء الخلفاء ، ولما سكت العلماء آنذاك على هذا .

وتوسعت الدولة العثمانية في إسناد الوظائف العامة والهامة للذميين ، فقد كانت تسند الوظائف المختلفة إلى رعاياها من غير المسلمين ، وجعلت أكثر سفراً منها ووكلاً لها في بلاد الأجانب من النصارى ، وهي وظائف خطيرة لا تستند إلا لمن يوثق به ، ويؤمن على أسرار دولته .

ولهذا أجاز الفقهاء تولي الذميين الوزارات التنفيذية^(٣٧) .

ولكثرة إسناد الوظائف العامة للذميين في الدولة الإسلامية ، وشيوخ هذا الأمر قال آدم متر - أحد مؤرخي الغرب - : (من الأمور التي نعجب بها كثرة عدد العمال والمتصرفين غير المسلمين في الدولة الإسلامية) (٣٨) .

ومن هذا العرض الذي قدمناه يتضح لنا أن اختلاف الذميين مع المسلمين في العقيدة لم يقم حائلاً دون اشتراكهم في إدارة شئون الدولة ، وتکلیفهم ببعض الوظائف في الدولة الإسلامية ، فنجد دولة الإسلام - بتوجيه من الشريعة الإسلامية - تتسع لغير المسلمين ، وتفتح صدرها لهم ، ولا تضيق بهم ، بل تشركهم في أعباء الدولة ، والإسهام في إدارة شئونها ، وهي تعلم أنهم يخالفونها في عقيدتها ، وغايتها ، إن هذا أقصى ما يمكن من التسامح والثقة بالمخالف في العقيدة .

ولو انتقلنا إلى العصر الحاضر نجد الذميين في : مصر ، والعراق ، ولبنان ، وسوريا ، والسودان ، وببلاد المغرب العربي . . . يتمتعون بكل حقوق الوظيفة في الدولة ، فمنهم : الوزراء ، والسفراء ، والمستشارون ، والخبراء ، والمعلمون ، والأطباء ، والمهندسو ، والمدراء . . . فهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة ، لا تمييز بينهم وبين المسلمين إلا فيما يتصل بممارسة العقيدة ، وما يتصل بها .

وتظهر لنا هذه الحقيقة بعظمتها وسموها واضحة جلية إذا قارنا ذلك بما أصاب المسلمين ، وما زال يصيبهم في دول أوروبا وأسيا والأمريكتين ، فعلى سبيل المثال في العصر الحاضر الدولة الشيوعية - حتى عهد قريب وقبل أن تفتت - كانت لاتعهد بشئون الدولة ووظائفها العامة إلى غير الشيوعيين ، وإن كانوا من رعاياها ، حتى ولو أقرت لهم بالمساواة في الحقوق السياسية مع غيرهم من المواطنين ، بل إن أقصى ما تسمح به لغير الشيوعيين أن يعيشوا بسلام وأمان لا يسمهم أذى من دولتهم (٣٩) .

(ب) حق الانتخاب والترشيح :

اشترط فقهاء المسلمين في من ينتخب الإمام (رئيس الدولة) نفس شروط الإمام ، أي أن يكون مسلماً ، فقصروا حق الانتخاب على المسلمين فقط ؛ لأن رئاسة الدولة في الماضي كانت لها صبغة دينية ، فهو خليفة في الأرض لتنفيذ أحكام الله فيها ، واستمر الأمر كذلك حتى العصر الحديث .

وفي عصرنا الحاضر سمحت الدول الإسلامية بمشاركة غير المسلمين في حق انتخاب الحاكم ، والترشح لبعض الوظائف النيابية مثل : عضوية مجالس الشعب والشورى ، والوظائف القيادية مثل : رئاسة مجالس إدارة الشركات والمؤسسات ، ورئاسة الكليات والأقسام فيها ، وإدارة الأعمال ؛ وكانت حجة من سمحوا لهم بذلك أن العضوية تقييد في إبداء الرأي والنصح للحكومة ، وعرض مشاكل الناخبين ، وإيجاد الحلول لها ، وخدمتهم . . . ونحو ذلك ، كلُّ في دائرة عمله ، وهذه الأمور لامانع من قيام الذميين بها ، ومساهمتهم فيها (٤٠) .

وتطبيقاً لهذا نجد - في عصرنا الحاضر - أن غير المسلمين في : مصر ، والعراق . . . وفي كثير من البلاد الإسلامية متساوون مع المسلمين في حق الانتخاب والترشح؛ لأن القوانين الخاصة بهذه الدول لم تفرق بين المسلم وغير المسلم في هذه الحقوق ، وعلى هذا فالذميون - من النصارى واليهود - يشتغلون في انتخاب رئيس الجمهورية ، وأعضاء مجلسي الشعب والشورى ، ورؤساء الشركات والمؤسسات وغيرها ، كما أنهم يرشحون أنفسهم لتولي هذه المناصب عدا منصب رئاسة الدولة ورئاسة الوزراء .

٣- الحقوق العامة :

يقصد بالحقوق العامة : الحقوق الازمة للإنسان باعتباره فرداً في مجتمع ، ولا يمكن الاستغناء عنها ، وهذه الحقوق مقررة لحماية الشخص نفسه وحرি�ته

وماله ، وتشمل الحقوق العامة : الحرية الشخصية ، وحرية العقيدة ، وحرية الرأي والمجتمع ، وحرية التعليم ، وحرمة البيوت ، وحرية الانتفاع بالمرافق العامة وكفالة بيت المال ، وحرية العمل .

وستتكلّم - فيما يلي - عن مدى تمنع الذميين بهذه الحقوق :

(أ) الحرية الشخصية :

«يقصد بالحرية الشخصية : حرية الإنسان في الحركة والتنقل داخل الدولة ، وخروجها منها وعودته إليها ، وحماية شخصه من أي اعتداء ، كما تتضمن عدم جواز القبض عليه أو حبسه ، أو معاقبته إلا بمقتضى القانون»^(٤١) .

لقد كفلت الشريعة الإسلامية للذميين الحرية الشخصية في أسمى معاناتها ، فللذمي أن يذهب ويجيء ، ويتحرك ، مطمئناً على سلامته ، وحمايته من أي اعتداء ، يقول الله تعالى : ﴿ وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠] ، ويقول سبحانه : ﴿ وَقَاتَلُوكُمْ هُنَّ لَا تَكُونُ فِتَّةً وَيَكُونُ الَّذِينُ لَهُ فَإِنْ انتَهُوا فَلَا عُذُونَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٣] ، ويقول جل جلاله : ﴿ وَلَا يَجْرِمُنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدُلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّشْوِيْهِ ﴾ [المائدة: ٨] ، ويقول سبحانه : ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقُسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [المائدة: ٤٢] ، ويقول تعالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُؤُوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [المتحدة: ٤٢] .

والظلم محروم في كل الشرائع ، والإسلام لا يرضى بظلم المسلم وغير المسلم ، وقد وردت أحاديث لرسول الله ﷺ تنص على حماية أهل الذمة ، ودفع الظلم عنهم ، ورد أي اعتداء يقع عليهم ، وتوفير الحرية الشخصية لهم ، فعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «ألا من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه»^(٤٢) ، وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من آذى ذميًّا ، فأنا

خصمه ومن كت خصمته خصمه يوم القيمة»^(٤٣) ، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : «من قتل معاهداً لم يشم رائحة الجنة ، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً»^(٤٤) ، بل إن رسول الله ﷺ بلغ في معاملته لمن عاهدهم القمة في التسامح والمjalمة ، فقد روی عن عامر بن ربيعة عن النبي ﷺ قال : «إذا رأيتم الجنائز فقوموا حتى تخلفكم»^(٤٥) ، وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : مر بنا جنازة فقام لها النبي ﷺ وقمنا فقلنا يا رسول الله إنها جنازة يهودي ، قال : «إذا رأيتم الجنائز فقوموا ، أليست نفساً»^(٤٦) .

وقد سار المسلمون - بعد ذلك - سيرة رسول الله ﷺ قوله قولاً وعملاً فعمر بن الخطاب رضي الله عنه أوصى بأهل الذمة فقال - موصياً - في آخر حياته : «أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيراً ، وأن يوفى بعهدهم ، وأن يقاتل من ورائهم ، وأن لا يكلفهم فوق طاقتهم»^(٤٧) ، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه مبيناً حقوق أهل الذمة : «... إنما بذلكوا الخزية لتكون أموالهم كأموالنا ودماؤهم كدمائنا»^(٤٨) .

«والفقهاء في مختلف المذاهب صرّحوا بأن على المسلمين دفع الظلم عن أهل الذمة ، والمحافظة عليهم»^(٤٩) ، وكتب الإمام أبو يوسف صاحب أبي حنيفة وتلميذه إلى هارون الرشيد الخليفة العباسي يوصيه برعاية أهل الذمة ، وتفقد أحوالهم حتى : «... لا يظلموا ولا يؤذوا ولا يكلفوا فوق طاقتهم»^(٥٠) .

للذميين حرية التنقل في دار الإسلام - التي يعيشون فيها - والإقامة حيثما شاءوا ؛ لأنهم من أهل دار الإسلام ، فلهم الحرية في استعمال هذا الحق ، ولا تحرم عليهم إلا الأماكن التي حرم الإسلام دخولها على غير المسلمين مثل مكة والمدينة ، لقول الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ...﴾ [التوبه : ٢٨] ، فهذه المكانان لا يحل دخولهما لغير المسلمين ، أما ماعداهما من بلاد الحجاز فيجوز للذميين التنقل فيها دون

إقامة وسكنى دائمة ، فلا يحل استيطان غير المسلمين ببلاد الحجاز ، فعن عائشة قالت : كان آخر عهد رسول الله ﷺ أن قال : «لا يترك بجزيرة العرب دينان»^(٥١) ، وعن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «لآخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع فيها إلا مسلماً»^(٥٢) ، والمراد بجزيرة العرب «الحجاز»^(٥٣) ، حكى الحافظ في الفتح في كتاب الجهاد عن الجمهور أن الذي يمنع منه المشركون من جزيرة العرب هو الحجاز خاصة ، قال وهو مكة والمدينة واليمامنة وماواالها ، لا فيما سوى ذلك بما يطلق عليه اسم جزيرة العرب ؛ لاتفاق الجميع على أن اليمن لا يمنعون منها مع أنها من جملة جزيرة العرب ، قال وعن أبي حنيفة يجوز مطلقاً إلا المسجد ، وعن مالك يجوز دخولهم الحرم للتجارة ، وقال الشافعي لا يدخلون الحرم أصلاً إلا بإذن الإمام لصلحة المسلمين ، انتهى .

ويسمح للذميين بالخروج من ديار الإسلام والعودة إليها بقصد التجارة ، أو جلب مفعة ، أو منع مضررة ، ولا يمنع الذمي من الخروج إلا إذا كان في خروجه ضرر يلحق بال المسلمين ، كأن يلحق بدار الكفر ليخبرهم بعورات ديار الإسلام .

والالتزام بالوفاء بالعهد مع الذميين - طالما هم يحافظون على هذا العهد - فإذا خشي المسلمين خيانة من الذميين ، اعتبر تهيؤهم للخيانة نقضاً للعهد من جانبهم ، وبذلك يحق للمسلمون أن ينقضوا العهد معهم ؛ ليكون الوضع متساوياً معهم في عدم الوفاء بالعهد ، يقول الله تعالى : ﴿إِنَّ شَرَ الدُّوَابَ عِنْ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٥٤) الذين عاهدوا منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة وَهُمْ لَا يَتَقْوُنُونَ^(٥٥) فَإِمَّا تَتَقْنِنَهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِدُوهُمْ مِّنْ خَلْفِهِمْ لَعْنَهُمْ يَذَكَّرُونَ وَإِمَّا تُخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبَذُ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِ﴾ [الأنفال: ٥٥]

(ب) حرية العقيدة :

بني الإسلام حرية العقيدة على أنه لا إكراه لأهل الذمة على الدخول في الإسلام ، وإن كان هذا لا يمنع من دعوتهم للدخول في الإسلام ، فالدعوة إلى الإسلام لا تعني الإكراه على الدخول فيه ، يقول الله تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦] ، ويقول سبحانه لرسوله ﷺ : ﴿ ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَرْعَظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِأَنَّهُ هِيَ أَحْسَنُهُمْ ﴾ [النحل: ١٢٥] ، والأمر لرسول الله ﷺ أمر لأمته .

ومن القواعد المقررة في الشريعة الإسلامية قاعدة «تركهم وما يديرون» ، فحرية العقيدة حق مضمون للذميين ؛ لأن عقد الذمة يتضمن إقرار الذمي على عقيدته ، وعدم التعرض له بسبب ديانته ، وقد جاء في كتاب النبي ﷺ إلى أهل نجران : «ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله .. على أموالهم وملتهم وبيتهم ، وكل ما تخت أيديهم من قليل أو كثير»^(٥٤) .

بل إن الإسلام يحافظ على أماكن عبادة أهل الذمة من أن يعتدي عليها المسلمون أو يقتصبوها منهم ، فنجد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بينما هو في كنيسة القيامة بفلسطين بعد فتحها ، إذ دخل وقت الصلاة ، فخرج عمر من الكنيسة وصلى خارجها ، وقال للبطريقي عندما طلب منه أن يصلى داخل الكنيسة : «لو صليت داخل الكنيسة خفت أن يقول من بعدي : هذا مصلى عمر ، وأن يحاولوا أن يقيموا في هذا المكان مسجداً»^(٥٥) .

ويقول أدم متز متحدثاً عن حرية العقيدة في ديار الإسلام : «إن ما يميز المملكة الإسلامية عن أوروبا النصرانية في القرون الوسطى : أن الأولى يسكنها عدد كبير من معتنقى الأديان الأخرى غير الإسلام ، وليس كذلك الثانية ، وإن الكنائس والبيع ظلت في المملكة الإسلامية كأنها خارجة عن سلطان الحكومة ، فكأنه لا تكون جزءاً من المملكة ، معتمدة في ذلك على العهود ، وما أكسبتها من

حقوق ، وقضت الضرورة أن يعيش اليهود والنصارى بجانب المسلمين ، فتسبب عن ذلك خلق جو من التسامح لم تعرفه أوروبا في القرون الوسطى»^(٥٦) ، ويقول البطريرك (عيشوبابيه) سنة ٦٥٦ هـ : «إن العرب - يقصد المسلمين العرب - الذين مكنهم رب من السيطرة علينا يعاملوننا بالعدالة ، إنهم ليسوا بأعداء للنصرانية بل يتدحون ملتنا ، ويوقرون قسيسنا ، ويهدون يد العون إلى كنائسنا وأديرتنا»^(٥٧) .

وما يتعلّق بحرية العقيدة - أيضًا - حرية الذميين في ممارسة عباداتهم في معابدهم كالكنائس والبيع ، كما أن لهم ترميم معابدهم القديمة ، فقد جاء في عهد بن الوليد لأهل عانات : «... ولهم أن يضرروا نوافيهم في أي ساعة شاءوا من ليل أو نهار ، إلا في أوقات الصلوات - يقصد صلوات المسلمين فلا تضرب النوافي في هذا الوقت - وأن يخرجوا الصليبان في أيامهم» ، وعمرو ابن العاص عندما فتح مصر : أطلق الحرية الدينية للأقباط ، ورد البطريرك بنيامين إلى كرسيه بعد عزله منه ثلاثة عشر عاماً - من قبل الرومان - وأعد له استقبالاً حافلاً في الإسكندرية»^(٥٨) .

(ج) حرية الرأي والمجتمع :

لقد كفلت الشريعة الإسلامية للذميين حرية إبداء الرأي فيما يتعلّق بحياتهم الشخصية كما أن لهم حرية الاجتماع في حدود ما تسمح به الشريعة الإسلامية : فلهم الحق في الاجتماع في أيامهم ، وحفلات زواجهم ، وعبادتهم ، مالم يحدث منهم ضرر يتصل بالعقيدة أو الديار الإسلامية ، فيمنعون من ذلك .

هذا هو موقف الإسلام من حرية العقيدة ، وحرية الرأي والمجتمع ، فما بال أعداء الإسلام يهاجمون الإسلام وتصرفاتهم ، وفي شعوبهم غواصة للكبت وتقيد الحريات بكل صورة «فقد نشرت جريدة التايمز البريطانية أن بطريرك الكاثوليك في لندن أراد أن يقيم شعيرة من الشعائر الكاثوليكية ، فمنعه وزير داخلية بريطانيا ؛ بحجة أن دين بريطانيا الرسمي هو البروتستانتية .

مع أن المسيحية ملة واحدة ، وليس بين البروتستانت والكاثوليك إلا فرق بين المحافظة والتجدد .. وهذا في الوقت الذي تسمح فيه حكومات مصر وسوريا ولبنان وغيرها من البلاد الإسلامية ، إقامة غير المسلمين - يقصد الذميين المقيمين في هذه الدول - ما يشاءون فيها من شعائر دينهم وتقاليدهم «^{٥٩}».

(د) حرية التعليم :

كفل الإسلام للذميين حرية تعليم أولادهم وفق ديانتهم ، وإنشاء المدارس الخاصة بهم ، وما يدل على ذلك «أن المسلمين بعد فتح خير ، وانتصارهم على اليهود ، جمعوا الغنائم ، وكان فيها نسخ من التوراة ، فأمر النبي ﷺ بردتها إلى اليهود»^{٦٠}.

إلا أن هذه الحرية في حدود عدم الإضرار بالعقيدة الإسلامية ، فيمنعون من الدعوة إلى حمل المسلمين على الردة عن الإسلام ، أو نشر عقيدتهم داخل الديار الإسلامية بحججة حرية التعليم ، أو حرية إبداء الرأي ولهم - بالرغم من ذلك - إبداء محسناتهم ، والمجادلة مع غيرهم بالحسنى ؛ لأن الإسلام ذكر أنبياءهم بالخير ، وذكر ما في شرائعهم من محسنات ، وأمر بمجادلتهم بالحسنى ، يقول الله تعالى : ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦] ، كما أمر بمجادلة كل من يخالف العقيدة الإسلامية بالحسنى ، يقول الله تعالى : ﴿إِذْ أَعُزُّ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَرْعِيَّةِ الْحَسَنَةِ وَجَادَلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] ، فالمجادلة بالحسنى ، والدعوة إلى الله بالحكمة والمراعاة الحسنة ، سلوك أصيل في الشريعة الإسلامية ، وقد أباح الإسلام المجادلة بالحسنى بين المسلمين والمسيحيين .

(هـ) حرمة البيوت :

كفل الإسلام للذميين الإقامة في بيت خاص بكل واحد فيهم مع أسرته ، وجعلت الشريعة الإسلامية لبيوت الذميين حرمة ، فلا يدخل أحد عليهم بيتهما

إلا بإذنهم ورضاهם ؛ لأن لبيت الإنسان حرمة يجب أن ت-chan ، ففيه أسراره ، وعائلته وشئونه الخاصة به ، فلا يجوز لأحد أن يعتدي عليها .

وقد نص القرآن الكريم على حرمة دخول البيوت بدون إذن أصحابها ، دون تعرض لذكر عقيدة صاحب البيت ، يقول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا لَكُمْ تَدْخُلُوا بِيُوتَكُمْ حَتَّىٰ تَسْأَسُوا وَتَسْلَمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [٢٧] ﴿ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ أَرْجِعُوهَا هُوَ أَرْجِعُكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [النور : ٢٨ ، ٢٧] ، فالنهي في الآيتين صريح وعام بقوله تعالى : ﴿ بِيُوتٍ غَيْرِ بِيُوتِكُمْ ﴾ ، وبناء الفعل للمجهول ﴿ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ أَرْجِعُوهَا فَأَرْجِعُوهَا ﴾ فيشمل النهي بيوت المسلمين وغير المسلمين .

(و) حرية الانتفاع بالمرافق العامة :

يقصد بالمرافق العامة : المرافق التي يستفيد منها الإنسان ، وضرورية حياته مثل : الإنارة ، ومياه الشرب ، والمواصلات ، والمستشفيات ، والمدارس ، والمحاكم ، ودوائيين الحكومة في الوزارات المختلفة . . . وغيرها .

فللذميين الانتفاع بكل مراقب الدولة ؛ لأنهم يعيشون في ديار الإسلام معيشة دائمة ، فلهم مال المسلمين من حرية الانتفاع بها ، والدليل على ذلك مارواه ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الناس شركاء في ثلاث : الماء والكلأ والنار ، وثمنه حرام » [٦١] .

كما أن للذميين حق رعاية الدولة لهم ، وإعاشتهم عند الحاجة والعجز والشيخوخة ، فتعطيمهم ما يسد حاجتهم ، فهم من رعاية إمام المسلمين ، ولما روى عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : « ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته : فالإمام راع ومسؤول عن رعيته . . . » [٦٢] .

ومن هذه النصوص العامة وردت نصوص خاصة ، تروي صلة المسلم لقريبه المشرك رغم أنه من أهل الحرب ، فما بالك بأهل الذمة ، فعن عمرو بن العاص

قال : سمعت رسول الله ﷺ جهاراً غير سر يقول : «إن آل أبي ليسوا بأوليائي إنما ولني الله وصالح المؤمنين ولكن لهم رحم أبلها ببلالها»^(٦٣) ، وقد تصدق عمر بن الخطاب بحالة على آخر له مشرك عندما نهاده الرسول عن لبس الثوب وقال : «إني لم أعطكمها لتلبسها ولكن تبعها أو تكسوها» فأرسل عمر بالحالة إلى آخر له من أهل مكة قبل أن يسلم^(٦٤) ، وماراوي عن أسماء ابنة أبي بكر رضي الله عنهاما قالت : أتنقني أمي راغبة في عهد النبي ﷺ فسألت النبي ﷺ : آصلها؟ قال : نعم ، قال ابن عيينة فأنزل الله تعالى فيها : ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الدِّينِ لَمْ يَقْاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾^(٦٥) وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٦٦) . [المتحنة : ٨] .

وفي ظل هذه المعاني الإسلامية السامية ، والهدي النبوى الشريف سار الخلفاء الراشدون ، وولاة الأمور ، وقادة المسلمين ، فأحاطوا الذميين بالرعاية والعناية ، وأشركواهم مع المسلمين في كفالة بيت المال عند العجز وال الحاجة ، ولذلك فقد روى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى شيخاً يهودياً يسأل الناس ، فسأله عمر : ما الذي حملك على السؤال؟ فأجاب الرجل : الحاجة والجزية ، فأخذ عمر بيده ، وذهب به إلى منزله حيث أعطاه عطاء سخيناً ، ثم أرسله إلى خازن بيت المال مع رسالة قال فيها : انظر هذا وضرباءه (يقصد وأمثاله المشابهين له في الفقر وال الحاجة) فوالله ما أنصفناه أن أكلنا شببته ثم خذلناه عند الهرم ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾ . وهذا من مساكين أهل الكتاب ، ووضع عنه الجزية وعن ضربائه» ، ومر عمر - أيضاً - وهو في أرض الشام بقوم مجزومين من النصارى ، فأمر أن يعطوا من الصدقات ، وأن يجرئ عليهم القوت بانتظام»^(٦٧) .

روى الطبرى في تفسيره عن نافع ، قال : سمعت عكرمة في قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾ قال : لا تقولوا للفقراء المسلمين مساكين ، إنما

المساكين مساكين أهل الكتاب»^(٦٧) ، فهذا القول من عكرمة - كما يحكى الطبرى بالإضافة لما فعل عمر - يوضح أن آية الصدقات تشمل أهل الذمة .

وخلال بن الوليد يخبر الخليفة أبا بكر رضي الله عنهمَا في صلحه مع أهل الحيرة بما يلى : «... وجعلت لهم أيّما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات ، أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزيطة ، وعييل من بيت مال المسلمين ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام»^(٦٨) ، كما روى أن الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامله في البصرة عدي بن أرطاة : «أما بعد ... فانظر منْ قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه ، وضعفت قوته ، وولت عنه المكاسب ، فأَجِرْ عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه ...»^(٦٩) .

ولو انتقلنا إلى عصرنا الحاضر لوجدنا غير المسلمين يعيشون في ديار الإسلام ممتنعين بكل ما ينفع به المسلم من المرافق العامة ، وكفالة الدولة له في : التعليم في المدارس الحكومية التي تنفق عليها الدولة ، والعلاج في المستشفيات الحكومية ، والضمان الاجتماعي ، والمعاش ، والمواصلات ، والإنارة ، والمياه ... وكل شيء من المنافع العامة دون تمييز في المعاملة بين المسلم وغير المسلم .

وهكذا نجد أن الشريعة الإسلامية حققت للذميين حرية الانتفاع بالمرافق العامة ، وكفالة بيت المال عند الفقر والعوز والشيخوخة ، «رأى جمهور السلف أنه لا تؤخذ الجزية من شيخ فان ولا زمِن ولا امرأة ولا مجنون ، ولا عاجز عن الكسب ، ولا أجير ، ولا من أصحاب الصوامع»^(٧٠) .

ومما يطبقه الشريعة الإسلامية من كفالة بيت المال للذميين عند الفقر وال الحاجة والمرض يعد صورة رائعة من صور الضمان الاجتماعي الذي طبقة الشريعة الإسلامية منذ أربعة عشر قرناً من الزمان عملاً بتعاليم الإسلام ، وما أعظمها من صورة يقف القلم أمامها عاجزاً عن التعبير عنها ، فهل نجد مثل هذا في دول أوروبا وأمريكا والدول الشيوعية الذين يتفاخرون بأنهم رواد حضارة ، ودعاة حرية؟!؟

(ز) حرية العمل :

ذكرنا - عندما تكلمنا عن الحرية السياسية - أن الشريعة الإسلامية أباحت للذميين تولي بعض الوظائف العامة ، ونزيد هنا : أن الإسلام أباح للذميين حرية العمل في : الزراعة ، والتجارة ، والصناعة ، والتدريس . . . وسائر الأعمال ، المسلمين تماماً ، إلا ما استثنى من معاملات محرمة في التجارة : كالربا ، والاستغلال ، والغش . . . وغيرها ، فهي محرمة عليهم ، كما هي محرمة على المسلمين ، كما يمنعون من بيع الخمور بصورة عامة في المجتمع الإسلامي ، وإن كان لا يمنع الإسلام من بيعها فيما بينهم في مجتمعاتهم الخاصة في قراهم وأمصارهم ، أو في موضع من أمصار المسلمين ولو كان فيه مسلمون^(٧١) .

فليس في الشريعة الإسلامية ما يمنع الذميين من مزاولة أي عمل «ولهذا كانوا على مر التاريخ يباشرون التجارة والصناعة ، فكان منهم أصحاب الصنائع ، والصيارة ، والأطباء ، وأصحاب الضياع»^(٧٢) ، «وقد كان الخلفاء العباسيون يتذدون أطباء من أهل الذمة ، فهارون الرشيد كان طبيه جبرائيل بن بختيشوع ، وكانت له منزلة كبيرة عنده»^(٧٣) .

رابعاً - الحقوق الخاصة :

يقصد بالحقوق الخاصة : الحقوق التي تنشأ من علاقات الأفراد فيما بينهم مثل : العلاقة الأسرية بين الإنسان والديه ، وأبنائه ، وزوجته ، وحقوق الزواج ، والطلاق ، والحقوق المالية .

وبما أن الحقوق الخاصة منها ما يبنى على العقيدة في بعض جوانبها ، ومنها ما لا يبني على العقيدة في جوانبها الأخرى ؛ لذلك فإن ما لا يبني على العقيدة لا يستلزم توافر ملة الإسلام فيها ، فلا يمنع منها الذمي ، ولذلك فللذمي الحق في الزواج ، وإنشاء أسرة ، وإنجاب ذرية ، والعيش مع أسرته ممتعاً بكل حقوق الأسرة من : إنفاق ، وإرث . . . وصلة رحم ، وتزاور ، وبر والدين ، وتربيه

أبناء كما يحب ، بل إن الإسلام فاق كل تصور في ذلك ، فلم يمنع المسلم من بر والديه غير المسلمين ، وأمره الله - تعالى - بمحابيتهم بالمعروف ، وطاعتهم في غير معصية الله ، فلا طاعة لخلوق أياً كان في معصية الخالق - جل وعلا - يقول الله تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْكُمْ بِرَبِّ الْأَرْضَ حَمْلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَىٰ وَهُنَّ وَفَصَالُهُ فِي عَامِينَ أَنْ أَشْكُرُ لِي وَلِوَالِدِيكُمْ إِلَيَّ الْمُصِيرُ ﴾ [١٤] ، وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا ... ﴿ [لَقَمَانٌ : ١٤ ، ١٥] ، فالوصية من الله للإنسان مطلقة ، فتشمل المسلم وغير المسلم ، كما أنه رغم محاولتهما تكفير ولدهما المسلم ، إلا أن الله لم يأمر ولدهما بقطيعهما ، بل أمره بمحابيتهم بالمعروف .

والإسلام كفل للمذميين حق التمتع بالحقوق الخاصة المتعلقة بعقيدتهم ، فيتزوج على حسب شريعته ، وعلاقته بزوجته - أيضاً - على حسب شريعته ، من منع التعدد ، أو منع للطلاق ... وغير ذلك ، فلا يجبره الإسلام على مخالفته عقيدته في ذلك .

أما فيما يتعارض مع الشريعة الإسلامية فيمنع منها الذمي ، فلا يجوز لغير المسلم أن يتزوج بسلمة ؛ لأن للزوج القوامة على الزوجة ، والإسلام لا يجيز قوامة غير المسلم على المسلمة ، يقول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْ وَلَا مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُو وَلَعَدْ مُؤْمِنٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَىٰ النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيَسِّرْ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [البقرة : ٢٢١] ، فقد يكون في زواج المسلمة بغير المسلم إجبار لها على خروجها عن عقيدتها الإسلامية .

وإن كان الإسلام قد أباح للمسلم أن يتزوج بغير المسلمة من أهل الكتاب مع تركها على عقيدتها ، وعدم إجبارها على الدخول في الإسلام ، يقول الله تعالى : ﴿ إِلَيْهِمْ أَحَلَّ لَكُمُ الطَّيَّابَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ

أجورهن مُحصّنون غير مُسافحين ولا مُتّخذين أخذان [الإِنْسَانُ إِنَّمَا يَعْلَمُ مَا يَعْمَلُ] [المائدة: ٥] ، وفي الوقت نفسه نَفَرَ من زواج المؤمن من الشركات ، يقول الله تعالى : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْ لِلَّهِ أَوْلَمْ يُؤْمِنْ بِهِ مُشْرِكَةٌ وَلَوْ أَعْجَبْتُمُوهُنَّا بِهِمْ أَعْلَمُ﴾ [آل عمران: ٣٢١] .

وفي العصر الحاضر يتمتع غير المسلمين من اليهود والنصارى في ديار الإسلام بكل الحقوق الخاصة للMuslimين ، فلهم مباشرة جميع التصرفات القانونية لكسب الأموال سواء أكانت منقوله أم غير منقوله ، وسواء أكانت هذه التصرفات مع المسلمين أم غير المسلمين ، ولهم مطلق التصرف في أموالهم ومتلكاتهم ومعيشتهم الأسرية والعائلية ، كما هو الحال بالنسبة للMuslimين ، لاتميز ولا خصوصية للMuslimين في الحقوق الخاصة .

حقوق المستأمين في الإسلام :

ذكرنا - من قبل - أن المستأمن من دخل دار الإسلام لفترة مؤقتة بتأشيره خاصة ، وهم من يسمون الآن بالجانب في الدول الإسلامية ، ودليل حقوقهم مستمد من قول الله تعالى : ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَاجْرُهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلَغْهُ مَا مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبه: ٦] ، أي إذا طلب منك المشرك الأمان من القتل فأمانه لفترة محددة حتى يعود إلى موطنه .

«إذا علللت الآية وجوب تأمين المشرك حتى يتصل بدعاوة الحق عن قرب أو اتصالاً مباشراً بـأي المشركيـن قوم لا يعلمون ؛ فلكي تضع احتمالاً آخر - ليس هو خداع العداوة - يحمل المشركيـن على الاتصال بالمؤمنـين ، وهو الرغبة في التعرف على الحقيقة ، إذ أن شركـهم كثيراً ما يكون بسبب العادة ، أو بسبب تضليل زعمائهم وكبارـهم ، وهم في الواقع أمرـهم ليس لديـهم علم صحيح فيما يتـجهـون إليه من شـرك .

وهكذا يجب أن لاتنطوي صدور المؤمنـين على الحقد على غيرـهم من أعدائهمـ الحقيقيـين ، فـهم يـأيـدانـهم بالله يـترـفـعون عن كـراـهـيةـ الآخـرين ، مـهـماـ كانتـ

علاقتهم بهم ؛ لأنهم استهدفوا هدفاً في حياتهم ، وهو أن يكونوا إنسانين ، وليسوا إنسانين ماديين ، ومن الإنسانية أن تمكن غيرك من المعرفة الحقة ، ومن الإنسانية - أيضاً - أن تبقى صافي النفس - وإن كان مع الحذر - مع من يضم لك العداء»^(٧٤) .

و سنحاول فيما يلي أن نبين حقوق المستأمينين (أي الأجانب) في ديار الإسلام في كل الحقوق الأربع التي استعرضناها مع الذميين ، وهي : حق الجنسية ، والحقوق السياسية ، والحقوق العامة ، والحقوق الخاصة .

أولاً - الجنسية :

المستأمن أجنبي عن ديار الإسلام ، فهو قد دخل ديار الإسلام لفترة مؤقتة بأمان وإذن خاص ؛ لقضاء حاجة معينة ، أو لأداء عمل معين ، ثم يعود إلى موطنه الأصلي ، فهو لا يستحق الجنسية التي يحصل عليها الذمي ، لأن الذمي يقيم في ديار الإسلام بصفة دائمة ، وأمان دائم ، ففي شرح السير الكبير لشمس الأئمة السرخسي : «فاما المستأمن فلم يصر من أهل ديارنا»^(٧٥) .

وهذا الحكم ليس مخالفًا لما هو عليه الحال في كل دول العالم قديماً وحديثاً ، فلم نعرف في التاريخ على مر العصور أن دولة أعطت الجنسية لأجنبي يمر بدارها لفترة محددة وبهذا يكون الإسلام غير مخالف لما هو عليه العالم قديماً وحديثاً .

ثانياً - الحقوق السياسية :

لم يعط الإسلام المستأمينين الحق في إدارة شئون الدولة الإسلامية ، فليس لهم الحق في تولي الوظائف التي من طبيعتها أنها تتولاها غير المسلمين مثل الوظائف القيادية ؛ لأنه إذا كان قد منع هذا الحق من الذميين - وهم مقيمون إقامة دائمة في ديار الإسلام - فمن باب أولى لا يعطي هذا الحق للمستأمين الذين يقيمون إقامة مؤقتة ، فإن الوظائف القيادية لها صبغة خاصة ، فاشترط الإسلام أن يكون من يتولاها مسلماً ، وليس للمستأمين الحق في الانتخاب أو الترشيح

للوظائف النيابية ، وإن كانت الدول الإسلامية - في عصرنا الحاضر - قد أجازت الاستعانتة بالأجانب في إدارة شئون بعض الوظائف فيها مثل العمل : كمستشارين في مجالات لا تضر بمصلحة الدولة الإسلامية ، ويكون تولي هذه الوظائف بعقود خاصة ولفترة محددة وفي مجالات محددة^(٧٦) .

ثالثاً. الحقوق العامة :

للمستأمين الحق في دخول ديار الإسلام ، وفق شروط الدولة الإسلامية التي يدخلها ، بل إن الإسلام يرى وجوب إجابة طلب المستأمين الدخول إلى ديار الإسلام إذا كان ذلك بقصد سماع كلام الله ، ومعرفة شرائع الإسلام ، أي بقصد التعليم ، ففي هذه الحالة يجاب طلبه بالدخول إلى ديار الإسلام ، ثم يرد إلى موطنه ، يقول الله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجِرْهُ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَا مَأْتَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبه: ٦] .

وقد أباح الإسلام للمستأمين التمتع ببعض الحقوق العامة مع المسلمين والذميين في حدود القانون الدولي العام للأجانب ؛ لأن الحقوق العامة تعتبر من مقومات الشخصية الإنسانية ، ويتربى على تجرييد الإنسان منها إهدار لإنسانيته^(٧٧) .

- بالنسبة للحرية الشخصية : للمستأمين حق التنقل في الأماكن المحددة له من قبل الدولة التي سمحت بدخوله ، كما أن الإسلام قد كفل له حماية شخصه من أي اعتداء ، أو حبس ، أو معاقبة ، بدون وجه حق ؛ لأنه بالأمان الذي أعطي له أصبح في عصمة المسلمين ، فحماية مسئولية الدولة الإسلامية التي دخلها مادام متواجداً فيها ، يدلنا على ذلك ماورد أن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه أجار أبي سفيان بن حرب قبل أن يدخل جيش المسلمين مكة عام الفتح ، وقد حاول عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يقتل أبي سفيان ، ولكن الرسول ﷺ منعه من ذلك وأجاز جوار العباس وكفل له الحماية ثم أسلم

أبو سفيان ، وطلب الرسول ﷺ من عمه العباس أن يحبس أبي سفيان عند حطم الخيل حتى ينظر إلى جيش المسلمين وهو يربه كتيبة قبيلة (٧٨) ، بل إن الإسلام قد شرع في هذا الخصوص ما يدعو إلى العجب والإعجاب ، «فلم يجز الشّرّع الإسلامي تسليم المستأمن إلى دولة معادية له إلا برضاه ، حتى لو هددت تلك الدولة المعادية الدولة الإسلامية بالقتال ؛ لأن المستأمن مجاز من قبل المسلمين ، فتسليميه غدر بأماننا لارخصة فيه فلا يجوز» (٧٩) .

وفي العصر الحديث وضعت قوانين دولية تجيز تسليم الأجانب الموجودين في ديار الإسلام إلى دولتهم ، إذا طلبتهم ، أو إلى دول أخرى يكونون قد ارتكبوا فيها جرائم من نوع خاص ، وبشرط المعاملة بالمثل - أي أن تسلم تلك الدول من لديها من رعاياها الدولة الإسلامية اللاجئين لها إلى الدولة الإسلامية إذا طلبتهم - وإن كان يستثنى من هذه القاعدة رؤساء الدول والمعوثون السياسيون .

وهذا لا يعد خروجاً على أحكام الإسلام ، فللدولة الإسلامية الحق في أن تعقد معاهدات مع الدول الأخرى ؛ لتنظيم رعاياها اللاجئين إلى الدول الأخرى ورعايا الدول الأخرى اللاجئين إلى ديار الإسلام ، والدليل على هذا ماحدث في صلح الحديبية فقد روى عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : «صالح النبي ﷺ المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء : على أن من أتاهم من المشركين رده إليهم ، ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه ، وعلى أن يدخلها (أي مكة) من قابل ويقيم بها ثلاثة أيام ولا يدخلها إلا بجلبان السيف والقوس ونحوه ، فجاء أبو جندل يحجل في قيوده ، فرده إليهم» (٨٠) .

- وللمستأمن حرية التنقل في دار الإسلام - كما ذكرنا - إلا فيما يتعلق بالحرمين والحجاز ، فينطبق عليه ماسبق أن ذكرناه مع الذمي أي لا يحل له دخول مكة أو المدينة ؛ لأن العلة واحدة ، وهي كونهما غير مسلمين ، وفي الحجاز يباح له التنقل دون استقرار فيه ، أما فيما عدا الحرمين والحجاز فللمستأمن حرية التنقل ، بشرط إبلاغ المسؤولين بالمكان الذي سيتقل إليه وعنوانه ، والمدة الزمنية

التي سيقى فيها في هذا المكان ، وتقديم ما يثبت هويته إلى الجهة التي يتقلل إليها ، وهذه الإجراءات الهدف منها حماية المستأمن ، ولن يكون تحت مراقبة الدولة ، وإشرافها ، صيانة لصلحتها وأمنها ، وليس في هذا تضييق على المستأمن ، بل رعاية وحماية له في الوقت نفسه .

- وللمستأمن حق الخروج من ديار الإسلام في أي وقت ، مالم يخل بشرط الاتفاق المسبق الذي منح على أساسه حق الدخول والأمان إلى دار الإسلام ، وفي كل الحالات عليه أن يحصل على تأشيرات الدخول والخروج من وإلى الدولة الإسلامية ، وأن يتلزم بكلفة الشروط المنصوص عليها في ذلك ، وأن يتلزم بقوانين الدولة الإسلامية مدة إقامته فيها .

- وللمستأمن التمتع بحرية العقيدة ، ومارسة شعائره الدينية ، في مكان إقامته ، أو في أماكن العبادة الخاصة بعقيدته ، ولا يجبر على فعل شيء لا يتفق مع عقيدة ، بشرط ألا يحدث منه أي تجاوزات تمس العقيدة الإسلامية .

- وللمستأمن حرية التعبير عن رأيه في مكان عمله ، والاجتماع مع من يريد بشرط ألا يكون في ذلك إضرار بالدولة الإسلامية التي يقيم فيها .

- وللمستأمن حرية التعليم لنفسه ولأولاده ، فلأجانب - في الدول الإسلامية - مدارسهم ومعاهدهم الخاصة بهم ، والتي تتولى تعليم أبنائهم ، بلغتهم الخاصة ، كما أن الدولة الإسلامية أباحت لهم أن يعلموا أولادهم في مدارس الدولة الإسلامية .

- وللمستأمن حرية العمل في الدولة الإسلامية التي دخلها - بشرط الحصول على إذن خاص بذلك العمل ، فهو في الأصل دخل الدولة الإسلامية بقصد العمل والتجارة ، فيحق له ممارسة ذلك العمل بحرية ، فقد صرخ الفقهاء « بأن المستأمن في دارنا لا يمنع أن يتاجر في دار الإسلام في أي نواحيها شاء » ، ويقصد بأي نواحيها شاء الأماكن التي حدتها له الدولة الإسلامية بناء على التأشيرة التي

أعطيت له ، ولكن هناك بعض الأعمال التي يمنع المستأمن من ممارستها مثل الأعمال المتعلقة بأسرار الدولة وأمنها ، وهذا من حق الدولة الإسلامية التي أعطته الأمان .

— أما حرمة البيت الذي يقيم فيه المستأمن فقد كفلها الشعاع الإسلامي ؛ لأنها من مستلزمات الحرية الشخصية ، وحماية شخص المستأمن وأسرته من أي اعتداء رعاية لحق الأمان ، فلا يقتصر عليه مسكنه بدون إذن منه ؛ لعموم النص القرآني الذي ورد في الاستئذان في دخول البيوت ، يقول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْأَلُوهُا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾^{٢٧} فَإِنْ لَمْ تَجِدُوهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ أَرْجِعُوهَا فَارْجِعُوهَا هُوَ أَزَكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾^{٢٨} [النور : ٢٧ ، ٢٨] .

— وللمستأمن التمتع بمرافق الدولة العامة من : مستشفيات ، ومواصلات ، ومياه الشرب ، والإنارة ، ودوابين الحكومة المختلفة . . . وغيرها .

— أما كفالة بيت المال للمستأمن : فالإسلام قد كفلها بطريق رائعة لأن الإسلام لا يترك المستأمن للهلاك أو الضياع مادام في ديار الإسلام ؛ لأن الإسلام أمر بالإحسان وإعانتة المحتاجين ، والرحمة بهم ، حتى الحيوانات فقد روی عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بنراً فنزل فيها فشرب ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الشرى من العطش ، فقال الرجل : لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ بي ، فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه بفيه فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له » ، قالوا : يا رسول الله وإن لنا في البهائم أجراً ؟ فقال : « في كل ذات كبد رطبة أجراً »^{٨١} ، ففي هذا الحديث جعل الرسول الإحسان إلى الحيوانات بأجر عند الله ، فما بالك بالإنسان ؟

بل إن الإسلام جعل من مصارف الزكاة (ابن السبيل) والمقصود به المسافر حتى ولو كان غير مسلم ، فيدخل فيه الأجنبي الذي دخل لفترة مؤقتة فهو في

سفر مادام لن يقيم إقامة دائمة في ديار الإسلام ، وقد ورد في شرح السير الكبير «لابأس أن يصل المسلم الرجل المشرك قريباً كان أو بعيداً محارباً كان أو ذمياً ، لحديث سلمة بن الأكوع قال : «صليت الصبح مع النبي ﷺ فقال : «هل أنت واهب لي ابنة أم قرفة ؟ قلت : نعم ، فوهبتها له ، فبعث بها إلى حاله حزن بن أبي وهب ، وهو مشرك وهي مشركة ، وبعث رسول الله ﷺ خمسمائة دينار إلى مكة حين قحطوا ، وأن يدفع ذلك إلى أبي سفيان بن حرب ، وصفوان بن أمية ليفرقاها على فقراء أهل مكة ، فقبل ذلك أبو سفيان وصفوان»^(٨٢) ، فهذا الأثر يدل على أن الشريعة الإسلامية تدعو إلى العطف على المحتاج ومساعدة ، وإن كان غير مسلم من أهل الحرب ؛ لأن أهل مكة كانوا آنذاك بالنسبة للمسلمين من أهل الحرب ، ويؤكد هذا أيضاً ماروي عن أسماء ابنة أبي بكر رضي الله عنهاما قالت قدمت عَلَيَّ أمي وهي مشركة في عهد قريش ، إذ عاهدوا رسول الله ﷺ ومدتهم مع أبيها ، فاستفت رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله : إن أمي قدمت علي وهي راغبة فأصلها ؟ قال : «نعم صليها»^(٨٣) .

وفي العصر الحاضر تكفل بعض الدول الإسلامية الأجانب بدفع إعانات لهم عند المرض أو العجز ، ففي مصر والعراق يتمتع الأجنبي برفق الضمان الاجتماعي ، وفي المملكة العربية السعودية نص نظام العمل والعمال على «... دفع إعانات للعامل عند مرضه أو عجزه عن العمل»^(٨٤) ، ولم يفرق النص بين الوطني والأجنبي في ذلك .

رابعاً - الحقوق الخاصة :

عرفنا أن الحقوق الخاصة هي التي تتعلق بالعلاقات الأسرية والمعاملات المالية ، فللمسئون التمتع بالحقوق الخاصة في ديار الإسلام كالذمي تماماً ، فله حق التمتع بالحقوق العائلية : كالزواج وما يترب عليه ، ماعدا ما يمنعه الإسلام فلا يجوز للمسئون المشرك الزواج من مسلمة سواء أكانت مواطنة أم أجنبية ،

لقوله تعالى : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنْ وَلَأَمْةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُمُوهُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعِبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُمُوهُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمُغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيَسِّئُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [البقرة : ٢٢١] .

كما أن للمستأمين مباشرة بعض الأعمال التجارية مع المواطنين المسلمين والذميين ، يقول ابن رشد : « وإنما مبايعة أهل الحرب ومتاجرتهم إذا قدموا بأمان فذلك جائز»^(٨٥) ، إلا أنه منع على المستأمين المتاجرة في شيء يتقوى به أهل دار الإسلام مثل : المتاجرة في السلاح ، وإن كان يجوز شراء الأسلحة منهم للMuslimين ، وفي هذا يقول ابن رشد : « لا يجوز أن يباعوا ما يستعينون به في حروبهم من كراع ، أو سلاح ، أو حديد ، أو شيء مما يرهبون به المسلمين في قاتلهم»^(٨٦) ، فإذا اشتروا شيئاً من ذلك أجبروا على بيعه وتركه قبل خروجهم من ديار الإسلام .

وللمستأمين حق الملكية الخاصة من منقول وإيجار العقار ، فله الحق في تملك السيارات ، والملابس ، والمعدات الصناعية ، واستئجار المساكن والحوائط والأراضي .

وقد بلغ من حرص الإسلام على صيانة الملكية الخاصة للمستأمين ، والمحافظة على أمواله أن المستأمين إذا قدموا إلى دار الإسلام ، ومعهم مسلمون غنموهم من دار الإسلام لا ينزعوا منهم ، ولهم أن يرجعوا بهم ، وإن كان بعض الفقهاء أفتى بتزععهم بشرط دفع قيمتهم» (أي بالفداء)^(٨٧) ، فهل بعد هذا من قول يقال ؟ ! فحتى من أتوا بزرع المسلمين منهم اشترطوا دفع القيمة ، وهذا يدل على عدم خضوع فقهاء المسلمين للعواطف الشخصية ، والتزامهم بمقتضيات العدل حسب نظرهم واجتهادهم .

وفي العصر الحاضر يسمح للأجانب بالاستثمار ، وتأسيس الشركات في ديار الإسلام برؤوس أموال أجنبية ، وهذا لا يتعارض مع مبادئ الشريعة

الإسلامية ؛ لأن المستأمن غير منوع من العمل والتكسب في ديار الإسلام ، كما أن في السماح له بذلك رواج للحالة الاقتصادية في ديار الإسلام ، في عصر ارتبطت فيه مصالح الدول مع بعضها ، والجواز مشروط بآلا يترتب على ذلك أي ضرر يلحق بالدولة الإسلامية .

كما أنه لا يسمح للمستأمن بتملك العقار في الحجاز - كما سبقت الإشارة إلى ذلك عند الحديث عن حقوق الذميين - والمستأمن كالذمي في ذلك ، وإن كانت بعض الدول الإسلامية منعت المستأمين من تملك الأراضي الزراعية ، أو القابلة للزراعة ، أو الصحراوية لغير المواطنين المسلمين أو غير مسلمين ، وليس هذا يستغرب فكثير من دول العالم تمنع تملك الأجانب لاراضيها ، وهذا من حق الدول الإسلامية ، فالأمان للأجنبي مشروط بما لا يضر بمصلحة الدولة الإسلامية ، ولاشك في أن تملك الأراضي للأجانب إضرار بالدولة الإسلامية .

أما فيما يتعلق بامتلاك المساكن ، «فأبيح له تملك دار واحدة للسكن ومحل للعمل ، بشرط موافقة وزارة الداخلية على ذلك بشروط محددة لذلك» (٨٨) .

وهكذا نرى كيف عامل الإسلام غير المسلمين من ذميين أو مستأمين في ديار الإسلام نراها في عصرنا الحاضر في الواقع الذي نعيش فيه ، فإننا نرى غير المسلمين في المجتمعات الإسلامية يستمتعون بالحقوق الواسعة التي كفلها لهم الإسلام ، وينعمون بالتعاون والود وطيب العشرة التي اشتهر بها المسلمين ، وتطوف العالم الإسلامي ، فهيهات أن تسمع شكوى من مسيحي أو يهودي ضد المواطنين المسلمين ، وكثيراً ما نرى الثروات الضخمة ، والتجارات الكبيرة يملكونها يهود أو مسيحيون في ظل حكومات إسلامية .

وبهذا نكون قد أجبنا عن السؤال الأول وهو : كيف عامل الإسلام غير المسلمين في دياره ؟ وفي المقابل سنحاول فيما يلي الإجابة عن السؤال الثاني وهو : كيف عامل المسلمون في ديار غير المسلمين ؟

لقي المسلمين من الحكومات غير الإسلامية - على مر العصور - صنوفاً من الاضطهاد والتنكيل ، فعندما انتصر المسيحيون على المسلمين في الأندلس لم يبقوا في إسبانيا مسلماً واحداً ، أسلوا دماءهم ، وأزهقوا أرواحهم ، أو القوا بهم في عرض البحر ، أو أرغموهم إرغاماً على ترك الإسلام والدخول في الديانة المسيحية ، والدليل على أن الدولة المسيحية التي حلّت محل الدولة الإسلامية في الأندلس نشرت في فبراير سنة ١٥٠٢ م أمراً «بطرد أعداء الله المغاربة - ويقصدون المسلمين - من أشبيلية ومحاولها إذا لم يقبل التعميد - أي الدخول في المسيحية - وعليهم أن يغادروا إسبانيا قبل شهر أبريل ، وألا يصحبوا معهم ذهباً ولا فضة ، وألا يذهبوا في طريق يقودهم إلى أرض إسلامية» - بالله للMuslimين !! كيف يكون هذا ؟ !! إنه تعجيز أو طلب المستحيل - والت نتيجة الختمية التي ترتب على هذه الشروط المغالبة في التطرف والعصبية التالية هي موت جميع المسلمين الموجودين في الأندلس ودمارهم .

ولست مغالين في هذا ، فإن غاستاف لوبيون يتحدث عن الحملة الصليبية فيكشف عن لون من ألوان القسوة البربرية كانت طابع الصليبيين في فلسطين عقب نجاح الحملة الصليبية الأولى ، فيقول : «لم يكتف قومنا الصليبيون الأتقياء بضروب العسف والتدمير والتنكيل التي اتبعوها ، بل لقد عقدوا مؤتمراً أجمعوا فيه على إبادة جميع سكان القدس من المسلمين واليهود الذين كان عددهم ستين ألفاً ، فأفنتوهم عن آخرهم في ثمانية أيام ، ولم يستثنوا منهم امرأة ولا ولداً ولا شيخاً» ، ويقول غليمون الصوري : «إن الصليبيين كانوا من السفهاء الفاسدين والملاحدة الفاسقين ، ولو أراد كاتب بأن يصف رذائلهم الوحشية لخرج من طور المؤرخ ليدخل في طور القاذح الهاجي»^(٨٩) .

أما حاضر المسلمين الذين يعيشون - في عصرنا الحاضر - تحت حكومات غير إسلامية فالواقع ينبعنا عن مدى الآلام والقسوة والحرمان والطرد والصراع المثير

الذي يتعرض له المسلمون الذين يعيشون في : إسرائيل ، والفلبين ، والهند ، وما كان يسمى بالاتحاد السوفياتي ويوغسلافيا السابقة ، وما يحدث في البوسنة والهرسك من الصراع والكروات المسيحيين ومن يساندونهم من الدول المسيحية غَيْرِ عن البيان ، فالمسلمون يعانون من القتل والتوجيه والتشريد والطرد والتنكيل ما يعجز القلم عن وصفه .

وهكذا ندرك في يسر وسهولة أن المسلمين لقوا في المجتمعات غير الإسلامية ألواناً من الأضطهاد والإبادة الجماعية ، وكانت النتيجة التي سعت وتسعى إليها هذه المجتمعات وحققتها أن تقضي على الإسلام والمسلمين ، أو ترغم المسلمين على الارتداد عن دينهم ، فإذا تمكّن بعض المسلمين بدينهم أسلموهم إلى الدمار والفناء ، وقضوا عليهم دون رحمة أو شفقة .

وفي أثناء كتابة هذا الكتاب سنة ١٤١٥ هـ حدثت مذبحة الحرم الإبراهيمي بفلسطين فقد هجم جماعة من المتعصبين اليهود على المسلمين في صلاة الفجر وهم ساجدون لربهم وأطلقوا عليهم الرشاشات فقتلوا منهم أكثر من ستين مسلماً وجرحوا أكثر من مائتين ، وقبل ذلك بأعوام حدثت المجازر ومجازر في فلسطين من حرق للمسجد الأقصى وضرب بالرصاص لكل من تسول له نفسه معارضته أي جندي إسرائيلي .

تلك هي الصورة الراهنة التي لا تحتاج إلى توثيق في هذا الكتاب لأنها كانت حدثت الناس في الشوارع والمنازل من خلال ما بثته الإذاعات ومانشرته الصحف ، فهل بعد كل هذا يمكن أن يقال شيء عن كيفية معاملة المسلمين في البلاد التي تقع تحت حكم غير إسلامي قدّيماً وحديثاً؟؟؟

وبهذا تكون قد أجينا عن السؤال الثاني وهو :

كيف عومل المسلمون - قدّيماً وحديثاً - في ديار غير المسلمين ؟

وتأمل معي - أيها القارئ الكريم - بالنظر إلى الصورة في كلتا الحالتين ، فلما كانت الحرية ؟ وأين كان التسامح ؟ وأين كانت الحقوق ؟ . . .

ولترى للتاريخ وللكتاب المصنفين الحكم على الصورة في الحالتين والحكم على المسلمين الذين يعيشون في ظلهم رعايا غير مسلمين ، والحكم على غير المسلمين ، الذين يعيشون في ظل حكمهم رعايا مسلمون .

ولنها نحن بديننا الإسلام الحنيف وحضارته وسموه ورفعته ورحمته وحريرته وحسن معاملته . . .

ثالثاً - علاقة الدول الإسلامية بالدول المعاهدة^(٤٠)

يقصد بالدول المعاهدة هي التي بينها وبين الدول الإسلامية مواثيق وعهود ، سواء كانت هذه المواثيق وتلك العهود قد عقدت ابتداءً ، أم نتيجة لحرب مطلقة كذلك أم مؤقتة ، والإسلام - حينئذ - أحرص ما يكون رعاية للعهد ووفاء للميثاق ، والدليل على ذلك أن الآيات القرآنية تحدث عن رعاية العهد ، والوفاء به في وصف المؤمنين المفلحين ، يقول الله تبارك وتعالى : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ [المؤمنون: ٨] ، كما أن الله - عز وجل - يأمر المؤمنين بذلك فيقول سبحانه : ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِذَا كُنْتُمْ كَانَ مَسْتُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤] ، ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ [النحل: ٩١] ، ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠] ، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ﴾ [المائدة: ١] .

كما أن الإسلام يعتبر خلف العهد من صفات المنافقين ، فمن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال : «أربع من كن فيه كان منافقاً ، وإن كانت خصلة منهم فيه كانت فيه خصلة من الفاق حتى يدعها : من إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا خاصم فجر ، وإذا عاهد غدر»^(٤١) ، ومن أجل هذا راعى الإسلام للمعاهدين حرمتهم ، فحرم على المسلمين مقاتلتهم أو إيذائهم ، وبذلك حافظ على دمائهم ، بل اعتبرها مثل دماء المسلمين ، فمن قاتل معاهداً فعليه أن يقدم

ديته أو يعتق رقبة ، أو يصوم شهرين متتابعين ، يقول الحق تبارك وتعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطًّا وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطًّا فَسَخِّرِ رَقْبَةً مُؤْمِنَةً وَدِيَّةً مُسْلَمَةً إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصْدِقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَسَخِّرِ رَقْبَةً مُؤْمِنَةً وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيَثَاقٌ فَلَيْدَةً مُسْلَمَةً إِلَى أَهْلِهِ وَتَخْرِيرُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَاعِمُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْمًا حَكِيمًا﴾ [النساء : ٩٢] .

وعلى المسلمين أن يحترموا جوارهم لهذه الدول المعاهدة ، كل ذلك ، ماداموا محافظين على العهد الذي بينهم وبين المسلمين .

وما يدل على سماحة الإسلام ، وتقديسه للعهد مع الدول المعاهدة ، أنه إذا كانت هناك أقلية مسلمة تعيش في كنف دولة معاهدة ، وحدث نزاع بين هذه الأقلية والدولة التي يعيشون فيها ، فلا يحق للمسلمين أن يهُبُوا النصرتهم ، حفاظاً على هذا العهد المبرم مع تلك الدولة ، ولو كان القتال لنصرة الدين ، يقول الحق تبارك وتعالى : ﴿وَالَّذِينَ آتُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيَثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال : ٧٢] .

فإذا منقض هؤلاء المعاهدون العهد ، وحاولوا إيهاد المسلمين ، لأن أحسوا بضعف فيهم ، أو ظهر للMuslimين أن إقامة العهد مع هؤلاء كان مجرد هدنة لهم حتى تناح لهم الفرصة للتعدى على المسلمين ، فعلى المسلمين حينئذ أن يقفوا في وجوههم ، وأن يقاتلواهم قتالاً لا هوادة فيه ، وكذلك إذا وردت أنباء مؤكدة تفيد أن هؤلاء المعاهدين يدبرون للقيام بهجوم على المسلمين ، فواجب على المسلمين في هذه الظروف - أن يعلموا أعداءهم أن العهد قد انتهى بينهما ، يقول الحق تبارك وتعالى : ﴿إِنَّ شَرَّ الدُّوَابَ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ^{٥٥} الَّذِينَ عاهدتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ^{٥٦} فَإِنَّمَا تَنْقُضُهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرَدُوهُمْ مِنْ خَلْفَهُمْ لَعْنَهُمْ يَدْكُرُونَ ^{٥٧} وَإِنَّمَا تَخْافَنَ مِنْ قَوْمٍ حِيَا نَةً فَابْنُهُمْ

عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَانِثِينَ ﴿الأنفال: ٥٥ - ٥٨﴾ ، قوله سبحانه : ﴿وَإِنْ تَكْثُرُ أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتَلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يَأْمَنُنَّ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَتَهَوَّنُ ﴾١٢﴾ أَلَا تَقْاتِلُونَ قَوْمًا نَكْثَرُ أَيْمَانَهُمْ وَهُمْ بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشُوهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ قَاتَلُوهُمْ بِعِذَابِهِمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرُكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفُ صُدُورُ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيَنْهَا غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿التوبه: ١٢ - ١٥﴾ .

وفي صدر سورة «التوبه» بيان وتوضيح لمن نقضوا عهدهم مع رسول الله ﷺ من قريش ومن تحالف معها من قبائل العرب ، والآيات فيها إنذار بانتهاء ذلك العهد ، ثم ترك لهم فرصة مدتها أربعة أشهر ؛ لعلهم يرجعون فيها إلى جادة الصواب ، ثم أكد بعد ذلك الإنذار بانتهاء العهد في يوم مشهود للجميع وهو يوم الحج الأكبر ، ثم أمر الله المسلمين أن يتموا العهد إلى وقته مع أولئك الذين لم ينقضوا عهدهم مع المسلمين ، فإذا انتهت المدة المضروبة لهذا العهد فعلى المسلمين أن يقاتلوا هؤلاء قتالاً لا هوادة فيه ؛ لأنهم نقضوا العهد ، يقول الحق تبارك وتعالى : ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾١﴾ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجَزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُحْكَمُ الْكَافِرِينَ ﴿٢﴾ وَأَذَانَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بِرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تُولِّتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجَزِي اللَّهِ وَبِشَرِّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعِذَابِ أَلِيمٍ ﴿٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْفَضُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَنْتُمُ إِلَيْهِمْ عَاهِدُهُمْ إِنَّمَّا يُدَعِّمُهُمُ الْمُتَكَبِّرُونَ ﴿٤﴾ فَإِذَا اسْلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوهُمْ لَهُمْ كُلُّ مَرْصَدٍ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ وَأَقْامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْوَأُوا الزَّكَاةَ فَخُلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿التوبه: ١ - ٥﴾ .

وهكذا كانت علاقة دولة الإسلام بالدول المعاهدة وفاء بوفاء ، وسماحة وإحسان معاملة ماداموا مسلمين موافقين لعهدهم ، يقول تعالى : ﴿فَمَا اسْتَقَمُوا

لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾ [التوبه: ٧] ، فإن وقع منهم خلف ، أو بــاللهــمــأــنــهــمــأــقــوــيــاءــ ، وفي إمكانــهــمــأــنــيــنــالــلــوــاــمــإــلــلــاــســلــمــ وــأــهــلــ ، كان المسلمين لهم بالمرصاد ؛ لأن الإسلام أقوى من أن يستضعف ، وأعز من أن يستذل .

رابعاً - علاقة الدول الإسلامية بالدول المحاربة (٩٢) :

القتال - كما هو معروف من واقع الحياة البشرية منذ ابتدائها ، وكما هو معلوم من أبحاث علماء النفس المعاصرــينــ غــرــيــزــةــ أــصــيــلــةــ فــيــ إــلــاــنــســانــ مــنــذــ خــلــقــ إــلــىــ أــنــ يــوــتــ .

وفضل الإسلام - الذي لا ينكره إلا جاــهــلــ بــهــ أو حــاــقــدــ عــلــيــهــ - هو أنه هــذــبــ بــتــعــالــيــمــهــ الــقــرــآنــيــ وــالــنــبــوــيــةــ غــرــيــزــةــ الــقــتــالــ فــيــ إــلــاــنــســانــ الــمــســلــمــ ، وــنــظــمــ طــرــائــقــ استــخــادــهــاــعــنــدــ الــضــرــورــةــ ، وــحدــدــ بــوــاعــثــهــاــ وــغــايــاتــهــاــ ، وــشــرــعــ أــحــكــامــهــاــ وــأــدــابــهــ ، بــاــ يــحــفــظــ لــلــإــلــاــنــســانــيــةــ كــرــامــهــاــ وــحــرــيــتــهــاــ وــأــمــنــهــاــ .

فيقرر القرآن أن القتال شرع في الإسلام اضطراراً ، يقول الحق تبارك وتعالــيــ : ﴿كُــبــتــ عــلــيــكــمــ الــقــتــالــ وــهــوــ كــرــهــ لــكــمــ وــعــســيــ أــنــ تــكــرــهــوــاــ شــيــئــاــ وــهــوــ خــيــرــ لــكــمــ وــعــســيــ أــنــ تــحــبــوــاــ شــيــئــاــ وــهــوــ شــرــ لــكــمــ وــالــلــهــ يــعــلــمــ وــأــنــتــمــ لــاــ تــعــلــمــونــ﴾ [البقرة: ٢١٦] ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «إن الله جعل عذاب هذه الأمة في الدنيا القتل» (٩٣) .

والإسلام يربــيــ فيــ النــفــوــســ الــمــســلــمــةــ حــبــ الســلــاــمــ وــالــوــنــاــمــ ، بما يــؤــكــدــ كــرــهــ للــقــتــالــ فــيــقــوــلــ الــحــقــ تــبــارــكــ وــتــعــالــيــ دــاعــيــاــ لــلــســلــاــمــ وــالــمــحــبــةــ : ﴿وــإــنــ جــتــحــوــاــ لــلــســلــمــ فــاجــحــ لــهــاــ وــتــوــكــلــ عــلــىــ اللــهــ﴾ [الأنفال: ٦١] ، ويقول سبحانه : ﴿يــاــ أــنــهــاــ الــذــيــنــ آــمــنــوــاــ اــدــخــلــوــاــ فــيــ الســلــمــ كــافــةــ﴾ [البقرة: ٢٠٨] ، ويقول عز وجل : ﴿وــلــاــ تــقــولــوــ لــمــ أــنــقــنــيــ إــلــيــكــمــ الســلــاــمــ لــســتــ مــؤــمــاــ تـ~ـبـ~ـغـ~ـوـ~ـ عـ~ـرـ~ـضـ~ـ الـ~ـحـ~ـيـ~ـاــ الدـ~ـنـ~ـيـ~ـاــ فـ~ـعـ~ـنـ~ـ اللـ~ـهـ~ـ مـ~ـغـ~ـانـ~ـمـ~ـ كـ~ـثـ~ـيرـ~ـةـ~ـ كـ~ـذـ~ـلـ~ـكـ~ـ كـ~ـتـ~ـمـ~ـ مـ~ـنـ~ـ قـ~ـبـ~ـلـ~ـ فـ~ـمـ~ـ اللـ~ـهـ~ـ عـ~ـلـ~ـيـ~ـكـ~ـمـ~ـ فـ~ـتـ~ـبـ~ـيـ~ـتـ~ـوـ~ـ إـ~ـنـ~ـ اللـ~ـهـ~ـ كـ~ـانـ~ـ بـ~ـمـ~ـاــ تـ~ـعـ~ـمـ~ـلـ~ـوـ~ـ خـ~ـيـ~ـرـ~ـاــ﴾ [النساء: ٩٤] .

بل إن اسم الإسلام نفسه يدل على السلام ، كما أن تحية الإسلام هي السلام ، فيقول المسلم : «السلام عليكم . . .» ، ويرد عليه الآخر بقوله : «وعليكم السلام . . .» ، وهو تعبير دعائي يوحى إليهم دائمًا بحب السلام ، ويدركهم بواجب نشر السلام بينهم ، وعدم العداوة على غيرهم .

كما ورد في الحديث النبوي نهي المسلمين عن تبني لقاء العدو ، فيقول رسول الله ﷺ : «يأيها الناس لا تمنوا لقاء العدو ، وسلوا الله العافية» (٩٤) .

لكن المسلمين اليوم يواجهون أعداءً يتربصون بهم الدوائر ، ويקידون لهم ، وهؤلاء الأعداء منهم من يجاهر بعادتهم ، ومنهم من يلعب دور الصديق ، لكن كل تصرفاته توحى بأنه أشد عدواً من يجاهر بها ، وهؤلاء جميعاً حاولوا - وما زالوا يحاولون - السيطرة على الشعوب المسلمة ، يستذلون إنسانيتهم ، ويستغلون إمكاناتهم ، ويأكلون خيراتهم ، وينهبون ثرواتهم (٩٥) ، فهل بعد كل هذا يقف الإسلام عاجزاً مكتوف الأيدي إزاءهم ، لا وألف لا .

فما المقصود بالدولة المحاربة للإسلام ؟

الدولة المحاربة للإسلام هي التي لم تعقد معااهدة مع الدولة الإسلامية ، وإنما هي تربص بها الدوائر ، وتنتظر الفرصة السانحة لكي تقضي على الإسلام - إن استطاعت - والإسلام إزاء هؤلاء أمر أتباعه أن يكونوا يقطن حذرين ، حتى لا يتركوا الفرصة لهؤلاء أن يصلوا إلى مرادهم أو يحققوا مبتغاتهم .

ولذلك شرع الإسلام الحرب ضد هؤلاء .

لكنه في الوقت نفسه نهى عن البدء بالعدوان ، يقول الحق تبارك وتعالى : ﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠] ، ويقول سبحانه : ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ١٩١] ، ويقول عز من قائل عليهما : ﴿فَمَنِ اعْتَدَنَا عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَنَا عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤] .

فما مبررات القتال وال الحرب في الإسلام ؟

مبررات القتال وال الحرب في الإسلام (٩٦) :

يكون إجمالاً مبررات الحرب والقتال في الإسلام فيما يأتي :

١ - رد العدوان والدفاع عن النفس والأهل والمال والوطن والدين ، فكانت أول آية نزلت لتشريع القتال والإذن به توضح ذلك ، يقول الله تبارك وتعالى : ﴿أَذْنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِ لَقَدِيرٌ﴾ [٢٩] ، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله [الحج: ٤٠، ٣٩] ، وعن سعد بن زيد رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من قُتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قُتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قُتل دون أهله فهو شهيد» [٩٧] .

٢ - تأمين حرية الدين والاعتقاد للمؤمنين الذين يحاول الكفار أن يفتتوهم عن دينهم يقول الله تبارك وتعالى : ﴿وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونُ الَّذِينَ لَهُ فِتْنَةٌ فَلَا عُدُونَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣] ، ويقول سبحانه : ﴿وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونُ الَّذِينَ كُلُّهُمْ لَهُ فَإِنِ انتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأفال: ٣٩] .

٣ - العدوان المباشر أو غير المباشر من الدول المحاربة على المسلمين ، أو على أموالهم ، أو بلادهم بحيث يؤثر ذلك في استقلالهم أو اضطهادهم وفتثتهم عن دينهم ، أو تهديد أمنهم وسلامتهم ومصدارة حرية دعوتهم ، أو حدوث ما يدل على سوء نيتهم بالنسبة للMuslimين بحيث يعتبرون خطراً محققاً ، أو يتطلبون حذراً واحتياطاً [٩٨] .

٤ - الحرب لنصرة المظلوم فرداً كان أو جماعة ، يقول الله تعالى : ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبِّنَا أَخْرِجَنَا مِنْ هَذِهِ الْقُرْبَةِ الظَّالِمُ أَهْلُهَا وَاجْعَلَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَ وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥] ، وقد ناصر رسول ﷺ خزاعة على قريش في فترة هدنة الحديبية ، بعد أن استنصروا به .

٥ - تأديب ناكثي العهد من المعاهدين ، أو الفئة الباغية على جماعة المؤمنين ، التي تمرد على أمر الله ، وتأبى حكم العدل والإصلاح ، وفي ذلك يقول الحق تبارك وتعالى : ﴿وَإِن تَكُنُوا أَيمَانَهُم مِّنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتُلُوهُ أَئِمَّةُ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا أَيمَانَ لَهُمْ لَعْنَهُمْ يَتَهَوَّنُ﴾ [١٢] ، الا تقاتلون قوماً نكروا أيمانهم وهموا بإخراج الرسول وهم بدءوكُم أول مرّة تخشونهم فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين ﴿[التوبه : ١٢، ١٣]﴾ ، ويقول في حق الفئة الباغية المتمردة على أمر الله : ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَلُوا فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتُلُوهَا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَبْغِي إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعُدْلِ وَأَقْسِطُوهَا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات : ٩] ، فالفئة الباغية فئة مؤمنة لكنها بغت وطفت وتمردت على أمر الله ، وأبى العدل والإصلاح ، فهذه أمر الشارع الحكيم بقتالها حتى تعود إلى جادة الصواب ، فإذا عادت ، عادت معها المودة والسلام .

تلك هي مبررات الحرب والقتال في الإسلام ، فلا عدوان ولا اعتداء ، وإنما نصرة مظلوم أو رد عدوان ، أو تأمين حرية العقيدة ، أو تأديب ناكثي العهود .

فريدة باطلة نرد عليها ^(٤٩) :

لقد اتهم المؤرخون الأوربيون الإسلام بأنه : دين سيف ، ودين عدوان ، ودين (قطع طريق) ، وهذا الاتهام يمكن أن نرد عليه بالأتي :

لورجع هؤلاء المؤرخون إلى تواريخ الحروب الإسلامية لعرفوا :

أولاً : أن الإسلام في بداية عهده هو المعتدل عليه ، ولم يكن معتدلاً على أحد ، وكان المسلمين يؤمرون - في القرآن - بقتال من يقاتلونهم فحسب ، يقول الحق سبحانه : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ﴾ [البقرة : ١٩٠] .

ثانياً : إن المسلمين كانوا يحاربون من لا يؤمن بهم ، ولا يتقى شره بالمعاهدة والمسالمة ، كما ورد في الآيتين السابقتين في سورة التوبه ﴿ وَإِنْ تَكُثُرَا أَيْمَانَهُمْ ... ﴾ .

ثالثاً : إن ما كان من حرب المسلمين لغيرهم هجوماً ، لم يكن إلا مبادرة بالدفاع بعد التثبت من نكث العدو للعهد ، وإقباله على القتال حتى إن جيش المسلمين رجع من تبوك دون أن يطارد جيش الروم الذي نكص على عقيبه ، على فرط ماتكبده المسلمون من متابعه ونفقات في مسیرهم إلى تبوك .

رابعاً : إن (السرايا الإسلامية) التي أسموها (قطعاً للطريق) قد اتبع نظامها القائد العسكري الفرنسي الشهير نابليون ، حينما منع السفن الإنجليزية التجارية من الوصول إلى القارة الأوربية وحول المعاملات الاقتصادية من طريق بريطانيا إلى طريق فرنسا ، وكذلك فعلت بريطانيا مع الحملة الفرنسية على مصر .. بل إن القانون الدولي الحديث قد أقر فرض العقوبات الاقتصادية على الدول المعادية .. ألم تحظر النقل الجوي إلى ليبيا بسبب عدم تسليمها رجلين اتهما - دون دليل - على تدمير طائرة أمريكية؟ فبم تسمى هذا ألم أنه حلال إذا كان لهم حرام على دولة الإسلام؟ !!

خامساً : إن الإسلام لم يحارب بالسيف مبادئ وأفكاراً تكون دعواها يمكن مقاومتها بالدليل والحججة والبرهان ، وإنما شهر الإسلام السيف في وجوه سلطان قوى وزعامات ورئاسات وموروثات كانت تقف عقبة في سبيل دعوته الجديدة الرشيدة وهي تطرق الآذان والقلوب والأفenderة .

سادساً : ماذا يقول المؤرخون الأوروبيون فيما قام به مسيحيوا أوروبا ضد المسلمين في الأندلس؟ وماقام به المسيحيون الذي شنوا حرباً ضرساً ضد المسلمين بشعار الدفاع عن الصليب؟ وماقام به المسيحيون الصربيون ضد المسلمين في البوسنة والهرسك؟ وماقامت به روسيا ضد المسلمين في الشيشان .. إلخ؟؟؟ !

ولكن أني لھؤلاء الحاقدین أن يعرفوا هذه الحقائق من تاريخ الحروب القدیمة والحدیثة بین المسلمين وغيرهم؟ وهم عامدون عمداً وقاددون قصداً إلى الكذب والبهتان.

أخلاقيات الحرب في الإسلام (١٠٠) ،

لقد كان - ولا يزال - الإسلام صاحب مبادئ وقيم في الحرب لم يسبقها إليها أحد ، ولن يسبقها أحد إليها .

أولاً : إن الإسلام حين أباح الحرب وحدد أغراضها ، قد ميز تمييزاً واضحاً بين المحاربين وغير المحاربين ، فأمر بـ لا يقاتل إلا المقاتلين ، وهو الذي يحضر في ميدان القتال ، ويشارك في القتال ويستخدم فيه قوته العدوانية .

وفي الوقت نفسه كفل الإسلام حق الأمان ، وإبعاد ويلات الحرب عن الذين لا يقاتلون ، فنهى الإسلام عن :

* قتل النساء ، والصبيان ، والشيوخ ، والمرضى ، والمعتوهين .

* كما حظر قتل المزارعين في حرثهم ، والرهبان في معابدهم ، وحرص على حمايتهم من أي ضرر مادي أو نفسي .

* كما أوجب حصر العمليات الحربية في الأهداف العسكرية وحدها ، ونهى عن استعمال وسائل التدمير العامة على الأهداف المدنية الآمنة .

ثانياً : نهى الإسلام عن التمثيل بالقتل ، كما نهى عن الغدر ، ونهى عن التعذيب للأسرى ، ومعاملتهم بالقسوة والخشونة .

ثالثاً : نهى الإسلام عن قطع الشجر المثمر ، أو تخريب الأماكن العامرة ، أو عقر السوانح في غير حاجة لأكلها ، كما نهى عن الإغراق والحرق للنخل وغيره من الشجر .

رابعاً : نهى الإسلام عن الاعتداء على الحرمات في التعامل مع الأعداء .

خامساً : أمر الإسلام بالعفو عن الأعداء متى انتهوا عن عدوائهم ، ونهى عن تعقب من يفر منهم من الحرب ، فما بالك بمن يلقي سلاحه ، ويتقدم إلينا في صراحة بعبارات السلام والاستسلام ؟ إن القرآن ليحرم علينا إيذاءه تحريراً قاطعاً ، حتى لو كان ذلك بحججة الشك في صدق إيمانه ، يقول الله تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَقْرَأْتُكُمُ السَّلَامَ لَسْتُ مُؤْمِنًا تَبْغُونَ عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْدَ اللَّهُ مَفْعَلٌ كَثِيرَةً كَذَلِكَ كَتُمْ مِنْ قَبْلٍ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَبَيْنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ٩٤].

إليك - أيها القارئ العزيز - بعض التوجيهات النبوية في أخلاق الحرب الإسلامية :

* قال رسول الله ﷺ : «اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر اغزوا ولا تغزوا ، ولا تغدوا ، ولا تقتلوا ، ولا تقتلوا وليداً» (١٠١).

* وعن رياح بن ربيع أنه خرج غازياً مع الرسول ﷺ فمر على امرأة مقتولة فقال : «ما كانت هذه لتفاٹل؟!!» فاستنكر الرسول قتلها ، ونهى عن قتل النساء والصبيان .

* وبعث رسول الله ﷺ إلى خالد بن الوليد ، وكان على مقدمة الجيش يقول له : «لا تقتلوا امرأة ولا ذريعة ولا عسفاً» (١٠٢).

* وفي غزوة مؤتة أوصى الرسول ﷺ جنده : «ألا يقتلوا النساء ولا الأطفال ولا المكفوفين ولا الصبيان ، ولا يهدموا المنازل ولا يقطعوا الأشجار» .

* وعن أنس رضي الله عنه أن الرسول ﷺ قال : «انطلقوا باسم الله وعلى ملة رسول الله ، لا تقتلوا شيئاً فانياً ، ولا طفلاً صغيراً ، ولا امرأة ، ولا تغلوا ، وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب الخشنين» .

* وفي بعث أسامة بن زيد لغزو الروم ، وقف أبو بكر خطيباً في جيشه يقول : «أيها الناس : قفوأو صيكم بعشراً فاحفظوها عنى : لاتخونوا ، ولا تغلوا ، ولا تغدوا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا طفلاً صغيراً ، ولا شيخاً كبيراً ، ولا امرأة ، ولا تقطعوا نخلاً ولا تحرقوه ، ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا لماكلاة ، وسوف تغرون بأقوام فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوههم لما فرغوا أنفسهم له ، وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها ألوان الطعام ، فإذا أكلتم منها شيئاً بعد شيء ، فاذكروا اسم الله عليه ، وتلقون أقواماً قد فحصوا أو ساط رؤوسهم ، وتركوا حولها مثل العصائب ، فاخفقوهم بالسيف خفقاً ، اندفعوا باسم الله» .

هذا بعض ما كان يوصي به الرسول القائد صلوات الله عليه وآله وسلامه والخلفاء الراشدون قادة جيوشهم وأفرادها من تقوى الله ، والحذر ، واليقظة ، والعفة ، والمرءة ، والصبر عند لقاء العدو ، واحتساب الأجر عند الله ، وحسن معاملة الأسرى ، وكل هذا يثبت أن الحرب في الإسلام كانت محاطة بسياج من الأخلاق الفاضلة والقيم الرفيعة .

فأين هذا من وحشية الحروب الصليبية والصهيونية والشيوعية قد يأْ وحديثاً؟ فهمُهم الأول والأخير : القتل والسلب والنهب ، وهتك الأعراض ، والإبادة الجماعية وإذلال الخصوم ، وتعذيب الأسرى ، بل وقتلهم ، أما الحرب في الإسلام فهي دفاع عن الحرمات والحقوق ، وعدم البدء بالعدوان ، ونشر الخير والعدل والسلام .

كان هذا هو منهج الإسلام في معاملة المحاربين ، وبهذا الأسلوب الذي رسمه الإسلام للعلاقات الدولية ، يخطط لإقامة مجتمع عالمي مسالم ، تعرف كل دولة فيه واجبها ، وتقف عند حدتها ، وتصان لها حرمتها ، وتؤدي لها حقوقها ، تعيش كل دولة في أمان بعيدة عن نذير الخطر ، فلو سار النظام الدولي

في تعامله وعلاقاته على هذا المنهج لما وقعت المخاطر وما اشتعلت نار الحروب ، ولما ضاعت الحقوق ، ولما تشتت الأسر .

والنظام الدولي – الآن – وهو يعاني من الخلافات ، والصراعات ، والعصبيات ، وسباق التسلح ، والتفنن في سباق الأسلحة المختلفة ، التي امتلأت بها الترسانات المنتشرة في شتى أنحاء العالم ، والانقسامات إلى كتل : هذه شرقية ، وأخرى غربية ، وهو في محنته تلك التي طال ظلمها وظلماتها ، يبحث هذا النظام الدولي عن مُخلص له من هذه المشاكل المستعصية الخل ، فتنعدد لذلِك المؤتمرات ، وت تكون المنظمات ، وتتعدد اللقاءات بين مختلف الأطراف ، ولكن كل ذلك دون جدوى ، وبلا فائدة ؛ لأن العالم في نظامه الدولي يستوحى علاقاته من نظم بشرية ، وأراء فردية ، أو جماعية ، وبلجان مشتركة : اشتراكية أو رأسمالية ، والتجاهات : شيوعية أو غير شيوعية ، وكل هذه الأنظمة لتنفيذ بشيء بجانب تسلط القوي على الضعيف ، واستبداد الكبير بالصغير .

والكافيل بحل كل هذه المشاكل المختلفة ، وعلاج كل هذه الأمراض الاجتماعية الخطيرة ، والقضاء على كل فساد في المجتمعات : هو الرجوع إلى منهج السماء ، و Mage في القرآن الكريم ، وسنة خيرا المسلمين ، فهذا هو الكفيل بإيقاظ البشرية مما هي غارقة فيه ، فذلك المنهج هو النور الذي يضيء للعالم طريق الهدى ، وهو المرشد الذي في إمكانه أن يقيم العلاقات الدولية على خير ماتكون : تعاوناً ، وتألفاً ، وحباً ، وأمناً ، وسلاماً .

وعلى دول الإسلام وأبنائه أن يحافظوا على دينهم وأن يجعلوه أساساً في تعاملاتهم ، وعلاقاتهم ، ويومئذ تكون لهم القوة والصدارة والعزة التي هي لله ولرسوله وللمؤمنين^(١٠٣) .

—٣٠٨— أصوات على الثقافة الإسلامية —

إن ثقافتنا الإسلامية تمتاز بأنها : إسلامية ، إنسانية ، عربية : فهي إسلامية لأن موضوعها الإسلام بكتابه الكريم وسنة رسوله الرحيم ، وأفكار الصحابة والتابعين ، وعلماء السلف والخلف من كل الأجيال .

وهي إنسانية : لأنها استهدفت بإصلاحها وتوجيهها الإنسان في كل زمان ومكان على اختلاف الأجناس والألوان .

وهي عربية : لأن رجالها الذين قاموا بالدعوة لها في منشئها ، وأبطالها في السلم وال الحرب هم بالدرجة الأولى من العرب .

وبعد : فإن أمة شعارها : الله ربنا ، و محمد نبينا ، والإسلام عقيدتنا ، وهداية البشرية هدفنا .. أمة لا يمكن أن تغلب ، مادامت متمسكة بهذا الشعار ، مؤمنة به ، عاملة بمقتضاه ، مكافحة ضد كل من يريد بهاسوء ، مجاهدة في سبيل إعلاء كلمة الحق ، ونصرة المظلوم ، وصدق الله العظيم : ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَرْمِيُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

هذا وبالله التوفيق ، وبهذا أكون قد سلطت الضوء على جزء من الثقافة الإسلامية ليرفعها المسلم وغير المسلم ، وليدركها القاصي والداني ، ويدرك من خلالها أن الثقافة الإسلامية ثقافة شاملة وثابتة وصادقة لأنها مستمدة من الكتاب السماوي القرآن الكريم والسنة النبوية ، وعمل الصحابة والتابعين ، وجهود العلماء والفقهاء والمفكرين المسلمين .

فأرجو أن أكون قد وفقت بعض التوفيق فيما قصدت إليه ، سائلاً المولى عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع به كل قارئ ، إنه سميع قريب مجيب .

وصل الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، ،
والحمد لله رب العالمين ؛ ؛ ؛

هوامش الفصل الثامن

- (١) أحمد محمد جمال : على مائدة القرآن دين ودولة ، القاهرة ، دار الكتاب المصري ، ط ٢ ، ١٣٩٣هـ ، ص ٣٠٢ .
- (٢) رواه مسلم ج ١٢ ، ص ٢١٤ ، والبخاري ج ٨ ، ص ١٠٧ .
- (٣) رواه مسلم ج ١٢ ، ص ٢١٢ .
- (٤) رواه الإمام أحمد في مسنده ج ١ ، ص ٦ .
- (٥) رواه الإمام أحمد في مسنده ج ٣ ، ص ٤٤١ ، ٤٨٠ .
- (٦) عمر عودة الخطيب : لمحات في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٣١ .
- (٧) رواه البزار .
- (٨) رواه ابن ماجة في باب المصادفة ج ٢ ، ص ٥٣٨ برقم ٣٧٠٣ ، وأخرجه أبو داود برقم ٥٢١٢ ، وأخرجه الترمذى برقم ٢٧٣١ .
- (٩) متفق عليه .
- (١٠) رواه ابن ماجة في باب العصبية برقم ٣٩٤٨ ، وأخرجه مسلم والنسائي .
- (١١) رواه ابن ماجة في باب كف اللسان في الفتنة برقم ٣٩٦٨ .
- (١٢) مجاهد محمد هريدي : منهج القرآن والسنة في العلاقات الإنسانية ، القاهرة ، مطبعة الأمانة ، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م ، ص ٢٢٦ .
- (١٣) د/ أسعد السحمراني : الإسلام بين المذاهب والأديان ، بيروت ، دار التفاس ، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م ، ص ٥٩ .
- (١٤) وليد فارس : التعديلية في لبنان ، منشورات الكسليك ، سنة ١٩٧٩ ، ص ٢٨ .
- (١٥) عبد الكريم عثمان : معالم الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٢٩ .

— ٣١٠ — أضواء على الثقافة الإسلامية

- (١٦) القاموس المحيط ج٤ ، ص ١١٥ مادة (ذمٌ) ، المعجم الوسيط ج١ ، ص ٣١٥ مادة (ذمٌ) .
- (١٧) رواه البخاري ج٤ ، ص ٦٢ .
- (١٨) أحمد شلبي : مقارنة الأديان (الإسلام) ، مرجع سابق ، ص ١٧٩ (بالحاشية) .
- (١٩) أبو الحسن البلاذري : فتوح البلدان ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م ، ص ١٤٣ .
- (٢٠) عبد الكريم عثمان : معالم الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٣٢ - ٢٣٣ .
- (٢١) البخاري ج٨ ، ص ١٠ ، مسلم ج١٠ ، ص ١٥٠ ، ابن ماجة ج٢ ، ص ٨٨٧ .
- (٢٢) المادة ١٥ من نظام الإقامة السعودي لسنة ١٣٧١ هـ .
- (٢٣) أحمد شوقي الفتنجري : الحرية السياسية في الإسلام ، الكويت ، دار القلم ، ١٣٩٣ هـ ، ص ٤٢ .
- (٢٤) أحمد محمد جمال : على مائدة القرآن دين ودولة ، مرجع سابق ، ص ص ٢٧٧ - ٢٨١ .
- (٢٥) أحمد إبراهيم : حِكَمُ الشريعة الإسلامية في الزواج مع اتحاد الدين واختلافه (مجلة القانون والاقتصاد) السنة الأولى ١٩٣١ ، عدد ١ ، ص ١١ ، القاهرة .
- (٢٦) فتوح البلدان للبلاذري ص ١٣٦ وغيرها .
- (٢٧) شمس الأئمة السرخسي : شرح السير الكبير ، الهند ، حيدر أباد ، دار المعارف النظامية ، ١٣٣٥ هـ ، ج ١ ، ص ٢٧٢ .
- (٢٨) البخاري ج٤ ، ص ٦٩ ، ٧٠ .
- (٢٩) البخاري ج٤ ، ص ٦٤ .
- (٣٠) Thomas of Marga : Books of ٢٠١ ص عن روح الإسلام
Governers Vol. P. 156 تقلأً عن أحمد شلبي : الإسلام ، ص ١٨٠ .

- (٣١) د. السنهوري ، حشمت أبوستيت : أصول القانون ، القاهرة ، لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ١٩٣٨ م ، ص ٢٦٨ .
- (٣٢) البخاري ج ٨ ، ص ١٠٦ ، مسلم ج ١٢ ، ص ٢٠٧ .
- (٣٣) ابن خلدون : مقدمة ابن خلدون ، بيروت ، دار الكتب العلمية (د. ت) ص ١٩١ .
- (٣٤) ابن القيم شمس الدين : زاد المعاد في هدي خير العباد ، القاهرة ، المطبعة المصرية بمصر ، ١٣٤٧ هـ ، ص ٢٠٢ .
- (٣٥) البخاري ج ٣ ، ص ٤٨ .
- (٣٦) أبو بكر البغدادي : تاريخ البلاذري ، بيروت ، دار النشر للجامعيين ، ١٩٥٨ ، ص ١٩٣ - ١٩٥ (بتصرف) .
- (٣٧) أبو الحسن الماوردي : الأحكام السلطانية - الولايات الدينية ، القاهرة ، المطبعة محمودية (د. ت) ، ص ٢٤ ، ٢٥ .
- (٣٨) مصطفى صادق الرافعى : الإسلام انطلاق لا جمود ، منشورات دار مكتبة الحياة ، القاهرة ، ١٩٥٩ ، ص ١٦ .
- (٣٩) انظر : دين ودولة (على مائدة القرآن) لأحمد محمد جمال ، مرجع سابق ، ص ٣٦٥ - ٣٦٠ .
- (٤٠) عبد الكريم زيدان : أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م ، ص ٨٤ .
- (٤١) عز الدين عبد الله : القانون الدولي الخاص المصري ، القاهرة ، مطبعة الجامعة ، ١٩٥٤ ، ج ١ ، ص ٢٧٨ .
- (٤٢) المتقي علي بن حسام الدين ، منتخب كنز العمال في سن الأقوال والأفعال ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، (د. ت) ج ٢ ، ص ٢٩٦ .
- (٤٣) منتخب كنز العمال ، ج ٢ ، ص ٢٩٥ .

- (٤٤) البخاري ج٤ ، ص ٦٥ .
- (٤٥) البخاري ج٢ ، ص ٨٦ .
- (٤٦) البخاري ج٢ ، ص ٨٧ .
- (٤٧) الخراج ليعين بن آدم ، القرشي الخراج ، بيروا ، دار المعرفة ، ١٣٩٥ هـ — ١٩٧٩ م .
- (٤٨) المغني ج٨ ، ص ٤٤٥ ، الدر المختار ، الحصকفي : الدر المختار شرح تنوير الأ بصار ، مصر ، المطبعة العثمانية ، ١٠٨٨ هـ ، ج٢ ، ص ٣٠٨ .
- (٤٩) الإمام الشافعي : الأم ، القاهرة ، مطبعة بولاق ١٣٢١ هـ ، الأم الشافعي ج٤ ، ص ١٢٧ ، ١٢٨ .
- (٥٠) الخراج لأبي يوسف ، بيروت ، دار المعرفة ، ١٣٩٩ هـ ، ص ١٢٤ ، ١٢٥ .
- (٥١) مستند الإمام أحمد ، ج٦ ، ص ٢٦٥ .
- (٥٢) مستند الإمام أحمد ، ج٦ ، ص ٢٦٥ ، البخاري ج٤ ، ص ٦٦ .
- (٥٣) نيل الأوطار ج٨ ، ص ٢٢٣ .
- (٥٤) الخراج لأبي يوسف ص ٧٢ .
- (٥٥) أحمد شلبي : مقارنة الأديان (الإسلام) ص ١٧٣ .
- (٥٦) An Introduction to Islamic Civilization, Translated by Khuda Bakhss نقلًا عن أحمد شلبي ، الإسلام ، ص ١٧٦ .
- (٥٧) نقلًا عن : أحمد محمد جمال ، على مائدة القرآن دين ودولة ، مرجع سابق ، ص ٣٦٥ .
- (٥٨) الخراج لأبي يوسف ، ص ١٤٦ ، ١٤٧ .
- (٥٩) أحمد محمد جمال : على مائدة القرآن دين ودولة ، مرجع سابق ، ص ٣٦٤ ، ٣٦٣ .

- (٦٠) تقي الدين المقرizi : إمتناع الأسماع بما للرسول من الأنباء والأحوال ، القاهرة ، لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ١٩٤١ م ، ص ٣٢٣ .
- (٦١) ابن ماجة ج ٢ ، ص ٨٢٦ ، مستند الإمام أحمد ج ٥ ، ص ٣٦٤ .
- (٦٢) مسلم ج ١٢ ، ص ٢١٣ ، البخاري ج ١ ، ص ٢١٥ .
- (٦٣) البخاري ج ٧ ، ص ٧٣ .
- (٦٤) البخاري ج ٧ ، ص ٧١ ، ٧٢ .
- (٦٥) البخاري ج ٧ ، ص ٧١ .
- (٦٦) البلاذري : فتوح البلدان ص ١٣٥ ، الخراج لأبي يوسف ص ١٤٤ .
- (٦٧) تفسير الطبرى ج ١٠ ، ص ١٥٩ .
- (٦٨) الخراج لأبي يوسف ص ١٤٤ .
- (٦٩) الأحوال لأبي عبيدة ، أبو عبيد بن سلام : الأموال ، القاهرة ، الطبعة العامرية ، ١٣٥٣هـ ، ص ٤٥ ، ٤٦ .
- (٧٠) نيل الأوطار لأبن تيمية ج ٨ ، ص ٢١٨ .
- (٧١) السير الكبير للسرخسي ج ٢ ، ص ٢٥١ - ٢٥٤ .
- (٧٢) آدم متر : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري (ترجمة محمد عبدالهادى أبو ريدة) القاهرة ، ١٩٤٠ ، ص ٦٥ .
- (٧٣) أ.س . ثرتون : أهل الذمة في الإسلام (ترجمة حسن حبشي) القاهرة ، ١٩٤٩ ، ص ١٦٩ .
- (٧٤) محمد البهی : الدين والدولة ، مرجع سابق ، ص ٣٨٢ .
- (٧٥) شرح السير الكبير ج ١ ، ص ٢٠٧ .
- (٧٦) عبد الكريم زيدان : أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٨٦ .

- (٧٧) عز الدين عبد الله : القانون الدولي الخاص المصري ، مرجع سابق ، ص ص ٣٧١ - ٣٧٢ .
- (٧٨) البخاري ج ٥ ، ص ٩١ .
- (٧٩) شرح السير الكبير ج ٣ ، ص ٣٠٠ .
- (٨٠) البخاري ج ٣ ، ص ١٦٨ .
- (٨١) البخاري ج ٧ ، ص ٧٧ ، ابن ماجة ج ٢ ، ص ١٢١٥ .
- (٨٢) شرح السير الكبير ج ١ ، ص ٦٩ .
- (٨٣) البخاري ج ٤ ، ص ٧٠ .
- (٨٤) نظام العمل والعمال السعودي لسنة ١٣٦٦هـ ، المقادير ٢٥، ٢٣، ٨ (عن عبدالكريم زيدان ، مرجع سابق ، ص ١٢٩) .
- (٨٥) ابن رشد : المقومات المهدىات ، القاهرة ، مطبعة السعادة بمصر ، ١٣٢٥هـ ، ص ٢٨٩ .
- (٨٦) المقدمات لابن رشد ، ج ٢ ، ص ٢٨٩ .
- (٨٧) أبي عبد الله الخرشي : شرح الخرشي ، القاهرة ، مطبعة بولاق ، ١٣١١هـ ، ج ٣ ، ص ١٢٧ .
- (٨٨) المادة رقم (١) من قانون الإصلاح الزراعي العراقي ، نقلًا عن عبد الكريم زيدان: أحكام الذميين والمستأمين في دار الإسلام ، مرجع سابق ، ص ٦ .
- (٨٩) أحمد الشقيري : معارك العرب وما أشتبه الليلة بالبارحة ، شركة كاظمة للنشر والتوزيع ، ١٩٧٧ ، ص ص ٤٤ - ٤٦ .
- (٩٠) مجاهد محمد هريدي : المرجع السابق ، ص ٢٥٢ - ٢٥٥ .
- (٩١) رواه الترمذى في كتاب الإيمان بباب ماجاء في علاقة المنافق ج ٦ ، ص ٢٠ ، وأخرجه البخاري ومسلم والنمساني وأحمد .

- (٩٢) مجاهد محمد هريدي : منهج القرآن والسنّة في العلاقات الإنسانية ، مرجع سابق ، ص ٢٥٦ .
- (٩٣) علي بن حسام الدين الهندي : منتخب كنز العمال في سن الأقوال والأفعال ، بيروت ، المكتب الإسلامي (بدون) من مستند أحمد ج ٢ ، ص ٢٦٣ ، ٢٩٠ .
- (٩٤) رواه البخاري ومسلم في كتاب الجهاد .
- (٩٥) أحمد محمد جمال ، محاضرات في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٢١ .
- (٩٦) عمر عودة الخطيب ، لمحات في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٦٧ - ٢٧٠ .
- أحمد محمد جمال : محاضرات في الثقافة الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٢٩ - ٢٢٧ .
- وحبة الزحيلي : آثار الحرب في الفقه الإسلامي ، سوريا ، حلب ، دار الفكر ، ط ٣ ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨١ م ، ص ٨٤ .
- (٩٧) رواه أبو داود والترمذى ، والنمساني ، وابن ماجة .
- (٩٨) رشيد رضا : تفسير المنار ، القاهرة ، مطبعة المنار ، ١٣٤٦ هـ ج ٢ ، ص ٢١٥ .
- (٩٩) أحمد محمد جمال : على مائدة القرآن دين ودولة ، القاهرة ، دار الكتاب المصري ، ط ٢ ، ١٣٩٣ ، ص ٣٥٥ - ٣٥٧ .
- (١٠٠) أحمد محمد جمال : على مائدة القرآن ، مرجع سابق ، ص ٣٥٧ - ٣٥٩ .
- (١٠١) رواه الترمذى في كتاب الدباب ، باب النهي عن المثلة ، وأخرجه ابن ماجه في الجهاد ، وأحمد ج ٢ ، ص ٥٢٤ .
- (١٠٢) رواه الدارمي ، والترمذى ، وابن ماجة كلهم في كتاب الجهاد ، وأحمد ج ٣ ، ص ٤٣٥ .
- (١٠٣) مجاهد محمد هريدي : منهج القرآن والسنّة في العلاقات الإنسانية ، مرجع سابق ، ص ٢٥٨ - ٢٥٩ .

Consequently, the first step in the analysis of the data is to estimate the parameters of the model.

卷之三

10. अस्ति विद्युत् इव विद्युत् विद्युत् विद्युत् विद्युत् विद्युत् ।

وَلِمَنْدَبْرَةِ وَلِلْمُنْدَبْرَةِ وَلِلْمُنْدَبْرَةِ وَلِلْمُنْدَبْرَةِ

(*Continued from page 100*) *and the following tables give the results of the experiments.*

10. *On the other hand, the author of the present paper has*

وَلِمَنْجَانٍ وَلِمَنْجَانٍ وَلِمَنْجَانٍ وَلِمَنْجَانٍ وَلِمَنْجَانٍ وَلِمَنْجَانٍ

1. *Chlorophytum comosum* (L.) Willd. (Asparagaceae) - *Chlorophytum comosum* (L.) Willd. (Asparagaceae)

1967-1970: 1967-1970: 1967-1970: 1967-1970:

1981-1982 学年第二学期期中考试卷 七年级数学

1. *Chlorophytum comosum* L.

1. The first step in the process of creating a new product is to identify a market need or opportunity.

19. *Leucosia* *leucostoma* *Thunberg*

12-12-73

187. *Leucosia* *leucostoma* (Fabricius) *Leucosia leucostoma* (Fabricius) *Leucosia* *leucostoma* (Fabricius)

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
٥	تقديم
٩	الفصل الأول : الثقافة الإسلامية
١١	مفهوم الثقافة
١٣	مفهوم الثقافة الإسلامية
١٤	العلاقة بين الثقافة والعلم
١٨	العلاقة بين الثقافة والحضارة
٢٢	مراكز الثقافة الإسلامية
٢٩	مصادر الثقافة الإسلامية
٣٧	الفصل الثاني : خصائص الثقافة الإسلامية
٣٩	غميد
٤٠	ربانية إلهية
٤٢	كمال تصورها للإنسان والحياة
٤٥	الثبات وموافقة الفطرة الإنسانية
٤٦	الشمول والعاملية لكل بني البشر
٤٨	التوازن في كل تعاليمهها
٥٠	الإيجابية في روحها
٥١	الواقعية المثالية في تعاملها مع خصائص الحياة
٥٦	أخلاقية في دعوتها
٥٨	الترابط والتناسق المتحد في مفاهيمها

رقم الصفحة	الموضوع
٦١	الفصل الثالث : العقيدة
٦٣	مفهوم العقيدة
٦٥	أركان العقيدة الإسلامية
٨٣	خصائص العقيدة الإسلامية ورمزاها
٨٨	مصادر العقيدة الإسلامية
٨٩	أثر العقيدة الإسلامية في الفرد والمجتمع
٩٧	الفصل الرابع : التيات المعادية وكيف نواجهها بثقافتنا الإسلامية
٩٩	التحديات المعاصرة
١٠١	الاستشراق والمستشارون
١٠٣	الاستشراق بين الإنصاف للإسلام والتجمي عليه
١٠٤	د الواقع الاستشراقي
١٠٨	أهداف الاستشراق
١١٢	وسائل المستشرقين لتحقيق أهدافهم
١١٦	بعض شبكات المستشرقين والرد عليها
١٢٩	مواقف العلماء المسلمين من الاستشراق
١٤١	الفصل الخامس : التبشير
١٤٣	مفهوم التبشير
١٤٤	علاقة التبشير بالاستشراق
١٤٤	أهداف التبشير
١٤٩	أساليب التبشير ووسائله
١٦٠	كيف يواجه المسلمون حملات التبشير

رقم الصفحة	الموضوع
١٦٩	الفصل السادس : المرأة في الإسلام
١٧١	تقديم
١٧٢	حالة المرأة قبل الإسلام
١٧٥	حالة المرأة في العصر الحديث
١٧٦	المرأة في ظل الإسلام
١٨٠	فوائد الزواج ودواجه في الإسلام
١٨٣	الاختيار في الزواج
١٨٦	حق المرأة في اختيار زوجها
١٨٦	الكفاءة في الزواج
١٩١	مزاعم باطلة نرد عليها
٢٢١	الفصل السابع : الإسلام والعلم
٢٢٣	مفهوم العلم
٢٢٣	الدين والعلم
٢٢٤	وظيفة العلم
٢٢٥	فضل العلم
٢٢٧	فضل طلب العلم وفضل طالبه
٢٣١	آداب طالب العلم
٢٣٥	آداب المعلم
٢٣٩	حكم تعلم العلم
٢٤٧	الفصل الثامن : البناء الاجتماعي والسياسي في الإسلام
٢٤٩	الحكم في الإسلام

رقم الصفحة	الموضوع
٢٥١	بناء المجتمع الإسلامي المثالى
٢٥٦	علاقة المسلمين بغيرهم
٢٥٧	١ - موقف الإسلام من الأديان الأخرى ٢ - علاقه المسلمين بغير المسلمين الذين يعيشون في ديار
٢٦٠	الإسلام
٢٩٦	٣ - علاقه الدول الإسلامية بالدول المعاهدة
٢٩٩	٤ - علاقه الدول الإسلامية بالدول المحاربة
٣٠١	مبررات القتال في الإسلام
٣٠٤	أخلاقي الحرب في الإسلام
٣١٧	الفهرس

ردمك : ٥ - ١٧٦ - ٣٨ - ٩٩٩

مطابع الحميدتي



تلفون: ٤٥٨١٠٠٠ - فاكس: ٤٥٩٢٢١٧